

٣٥. كتاب الأضاحي

باب وقتها

١٢٨٠ : عَنْ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ، يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ ذَبَحَ ، فَقَالَ : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » .

فيه أن الأضحية لاتجوز قبل طلوع الفجر يوم النحر ، قوله : « فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ » : أي قائلاً باسم الله .

١٢٨١ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : ضَحَّى خَالَ لِي ، يُقَالُ لَهُ أَبُو بَرْدَةَ ، قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « شَاتِكَ شَاءَ لَحْمٍ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ عِنْدِي دَاجِئاً جَذْعَةً مِنَ الْمَعَزِ . قَالَ : « اذْبَحْهَا ، وَلَنْ تَصْلَحَ لغيرِكَ » ثُمَّ قَالَ : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسْكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ » .

قوله ﷺ : « شَاتِكَ شَاءَ لَحْمٍ » : معناه ليست ضحية ولا ثواب فيها بل هي لحم لك تتنفع به . داجئاً : هو الذي يألف البيوت ، لاسن لها معيناً . جَذْعَةً مِنَ الْمَعَزِ : وهي الذي لم تطعن في الثالثة . وفي هذا الحديث أن جذعة المعز لاتجزي في الأضحية وهذا متفق عليه . نسكه : النسيكة هي الذبيحة وجمعها نسك والنسك الطاعة والعبادة .

١٢٨٢ : عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ » فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ . وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ . فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَهُ .

قَالَ : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ ، فَرَحَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَلَا أُذْرِي أَبْلَغَتِ
الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ ، أَمْ لَا .

قَوْلُهُ : « وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ » : أي حاجة . قَوْلُهُ : « فَلَا أُذْرِي أَبْلَغَتِ الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ
لَا » : هذا الشك بالنسبة إلى علم أنس رضي الله عنه وقد صرح النبي ﷺ في حديث البراء بن عازب
السابق بأنها لا تبلغ غيره ولا تجزي أحداً بعده . قَوْلُهُ : « أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ » : لطيب
لحمها وسمنها ونفاستها .

١٢٨٣ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
(ضَعَّ بِهِ أَنْتَ) .

عَتُودٌ : العتود من أولاد المعز خاصة وهو مارعي وقوي وقيل هو ما بلغ سنة .

باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتسمية والتكبير

١٢٨٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ ،
وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا .

أَمْلَحَيْنِ : الأملح هو الأبيض الخالص البياض وقيل هو الأبيض وشوبه شيء من السواد
قَوْلُهُ : « أَقْرَنَيْنِ » : أي لكل واحد منهما قرنان حسان . وفي هذا الحديث جواز تضحية الإنسان
بعدد من الحيوان واستحباب الأقرن . قَوْلُهُ : « ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ » : فيه أنه يستحب أن يتولى الإنسان
ذبح أضحيته بنفسه ولا يوكّل في ذبحها إلا لعذر وحينئذ يستحب أن يشهد ذبحها . قَوْلُهُ :
« وَسَمَّى » فيه إثبات التسمية على الضحية وسائر الذبائح وهذا مجمع عليه . قَوْلُهُ : « وَكَبَّرَ » :
فيه استحباب التكبير مع التسمية فيقول بسم الله والله أكبر . قَوْلُهُ : « وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى
صِفَاحِهِمَا » : أي صفحة العنق وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن لثلاث تضطرب
الذبحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه .

باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام

١٢٨٥ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَأَقْوَى الْعَدُوِّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى . فَقَالَ : « أَعْجَلُ » أَوْ « أَرْنُ » ، مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلْ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وَسَأُحَدِّثُكَ . أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ . وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْجَشَةِ . وَأَصْبَنَا نَهَبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ ، فَتَدَمَّنَهَا بَعِيرٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ ، فَحَبَسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوْلَادٌ كَأَوْلَادِ الْوَحْشِ ، فَإِذَا غَلِبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا » .

مُدَى : المُدَى جمع مدية وهي السكين والشفرة . أَرْنُ : على وزن أعجل وهو بمعناه وهو من النشاط والخفة أي أعجل ذبحها لثلاث تموت خنقاً . قَوْلُهُ ﷺ : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ » : أنهره معناه أساله وصبه بكثرة وهو مشبه بجري الماء في النهر . قَوْلُهُ ﷺ : « وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ » : أي وذكر اسم الله عليه أو معه قال العلماء ففي هذا الحديث تصريح بأنه يشترط في الذكاة ما يقطع الحلقوم ويجري الدم ولا يكفي رضاها ودمغها بما لا يجري الدم قَوْلُهُ ﷺ : « أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ » : معناه فلا تذبحوا به فإنه يتنجس بالدم وقد نهيتم عن الاستنجاء بالعظام لثلاث تنجس لكونها زاد إخوانكم الجن . قَوْلُهُ ﷺ : « وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْجَشَةِ » : معناه أنهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بالكفار وهذا شعار لهم . نَهَبَ إِبِلٍ : أي غنيمة . فَتَدَمَّنَهَا بَعِيرٌ : أي شرد وهرب نافرأ والأولاد : النوافر الشوارد وهو جمع أبدة وفي هذا الحديث دليل لإباحة عقر الحيوان الذي يند ويعجز عن ذبحه ونحره .

١٢٨٦ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْهِتَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ ، فَتَدَمَّنَهَا بَعِيرٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بِسِيرَةٍ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنْ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوْلَادٌ كَأَوْلَادِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلِبَكُمْ مِنْهَا فَأَصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا) . قُلْتُ : إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى ، أَفَتَذْبَحُ

٣٦. كتاب الأشربة

باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب
وغيرها مما يسكر

١٢٩٢ : عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ،
يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ؛ فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبْتَنِي
بِفَاطِمَةَ ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا ، مِنْ بَنِي قَيْنَقَافٍ ، أَنْ
يَرْتَحِلَ مَعِيَ ، فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ ، أَرَدْتُ أَنْ أُبِيعَهُ الصَّوَاغَيْنِ ، وَاسْتَعَيْنَ بِهِ فِي وَلِيْمَةٍ
عُرْسِي ؛ فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ ، وَشَارِفَايَ
مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُمْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، رَجَعْتُ ، حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ،
فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَّ أُسْنِمَتُهُمَا ، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ؛ فَلَمْ
أَمْلِكْ عَيْنِي ، حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا . فَقُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ فَقَالُوا :
فَعَلَ حُمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .
فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ،
فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقِيتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا لَكَ ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ
كَالْيَوْمِ قَطُّ ، عَدَا حُمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَأَجَبَّ أُسْنِمَتُهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ؛ وَهِيَ هُوَ
ذَا ، فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبَ . فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ ، بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ،
وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حُمْزَةُ ، فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنُوا
لَهُ ، فَإِذَا هُمْ شَرِبُوا . فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَوِّمُ حُمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ . فَإِذَا حُمْزَةُ
قَدْ ثَمَلَ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ . فَنَظَرَ حُمْزَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ
إِلَى رُكْبَتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ ؛
ثُمَّ قَالَ حُمْزَةُ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدُ لِأَبِي ! فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَدْ ثَمَلَ ،
فَنَكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى . وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

شَارَفُ : الشارف هي الناقة المسنة . وفي هذا الحديث جواز الاستعانة في الأعمال والاكساب باليهودي وفيه جواز الاحتشاش للتكسب وبيعه وأنه لا ينقص المروءة . بَنِي قَيْنُقَاعِ : هم طائفة من يهود المدينة . من الأقتاب : قتب البعير رحله . الغرائر : جمع غرارة ما يوضع فيها شيء من التبن وغيره . مناخان : مبركان . اجْتَبَ : قطع . بُقِرَتْ : شقت . قَوْلُهُ : « فَقَالُوا : فَعَلَّ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » : هذا الفعل الذي جرى من حمزة رضي الله عنه من شربه الخمر وقطع أسنمة الناقتين وبقر خواصرهما وغير ذلك لا إثم عليه في شيء منه أما أصل الشرب والخمر فكان مباحاً لأنه قبل تحريم الخمر وأما ما قد يقوله بعض من لا تحصيل له إِنَّ السكر لم يزل محرماً فباطل لا أصل له ولا يعرف أصلاً وأما باقي الأمور فجرت منه في حال عدم التكليف فلا إثم عليه فيها كمن شرب دواء لحاجة فزال به عقله أو أكره على شرب الخمر فشربها وسكر فهو في حال السكر غير مكلف ولا إثم عليه فيما يقع منه في تلك الحال بلا خلاف وأما غرامة ما أتلفه فيجب في ماله . فَطَفَقَ : فجعل . ثَمِلَ : سكران . الْقَهْقَرَى : الرجوع إلى وراء وجهه إليك إذا ذهب عنك وقيل هو الإحصار في الرجوع أي الإسراع فعلى هذا معناه خرج مسرعاً وإنما رجع ﷺ القهقري خوفاً من أن يبدو من حمزة رضي الله تعالى عنه أمر يكرهه لو ولاه ظهره لكونه مغلوباً بالسكر .

١٢٩٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ ، فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي : « أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ » قَالَ : فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : أَخْرِجْ فَأَهْرِقْهَا . فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا ، فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ ، قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ - لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا - الْآيَةَ .

الْفَضِيخُ : الفضيخ هو أن يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويتركه حتى يغلي وقيل هو ما فضخ من البسر من غير أن تمسه نار . قَوْلُهُ : « فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ » : أي طرقتها .

باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين

١٢٩٤ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ ، عَنِ الزُّبَيْبِ وَالتَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَالرُّطْبِ .

١٢٩٥ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّهْوِ ،
وَالتَّمْرِ وَالزَّيْبِ ، وَلْيُنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ .

فيه النهي عن انتباز الخليطين وشربهما وهما تمر وزبيب أو تمر وزهو وسبب الكراهة فيه
أن الإسكار يسرع إليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه فيظن الشارب أنه ليس مسكراً ويكون مسكراً
الزَّهْوُ : هو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة وطاب .

باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتم والنقير وبيان أنه منسوخ ،
وأنه اليوم حلال ، ما لم يصير مسكراً

١٢٩٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَتَّبِعُوا فِي
الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْمَزْفَتِ » .

الدُّبَاءُ : هو القرع اليابس ، أي الوعاء منه . المزفت : المطلي بالزفت .

١٢٩٧ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ ، عَنِ الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَتِ .

١٢٩٨ : عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ : هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا
يُكْرَهُ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ يَا أُمَ الْمُؤْمِنِينَ ! عَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ
يُتَّبَعَ فِيهِ ؟ قَالَتْ : نَهَانَا فِي ذَلِكَ ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، أَنْ نَتَّبَعَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَزْفَتِ
قُلْتُ : أَمَا ذَكَرْتَ الْجَرَّ وَالْحَتَمَ ؟ قَالَ : إِنَّمَا أَحَدْتُكَ مَا سَمِعْتُ : أَحَدْتُ مَا لَمْ
أَسْمَعْ ؟

الْحَتَمُ : المزادة المجبوبة وهي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن وأصل الجب القطع
الجرُّ : هو بمعنى الجرار الواحدة جرة .

١٢٩٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « ... وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ » .

النَّقِير : هي النخلة تنسح نسحاً أو تنقر نقراً وتنسح أي تقشر ثم تنقر فتصير نقيراً .

١٣٠٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً ، فَرَخَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمَرْفَتِ .

لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً : معناه يجد أسقية الأدم .

كان الانتباز في الأوعية المذكورة في الأحاديث منهيًا عنه في أول الاسلام خوفاً من أن يصير مسكراً فيها ولانعلم به لكثافتها فتلف ماليته وربما شربه الانسان ظاناً أنه لم يصر مسكراً فيصير شارباً للمسكر وكان العهد قريباً بإباحة المسكر فلما طال الزمن واشتهر تحريم المسكر وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح لهم الانتباز في كل وعاء بشرط أن لا تشربوا مسكراً .

باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام

١٣٠١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُلُّ شَرَابٍ أُسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ .

أُسْكِرَ : أي كثره . فَهُوَ حَرَامٌ : قليله وكثيره ، فهذا يدل على أن الخمر قليلها وكثيرها ، أسكرت أم لا حرام ، وعلى أن غيرها من الأشربة إنما يحرم عند الإسكار .

١٣٠٢ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : « يَسِّرَا وَلَا تَعْسِرَا ، وَيَسِّرَا وَلَا تُنْفِرَا ، وَتَطَاوَعَا » . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ ، الْمَرْزُوشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ ، الْبِتَع . فَقَالَ : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

قَوْلُهُ : « يَسِّرَا وَلَا تَعْسِرَا إلخ » : سبق شرحه . الْمَرْزُوشَرَابٌ : هو شراب يكون من الذرة ومن

الشعير ومن الحنطة . قَوْلُهُ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » : هذا من جوامع كلمه ﷺ وفيه أنه يستحب للمفتي إذا رأى بالسائل حاجة إلى غير ماسأل أن يضمه في الجواب إلى المسؤول عنه . الْبَتُّ : هو نبيذ العسل وهو شراب أهل اليمن .

باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها بمنعه إياها في الآخرة

١٣٠٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا ، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ) .

معناه أن يحرم شربها في الجنة وإن دخلها فإنها من فاخر شراب الجنة فيمنعها هذا العاصي بشربها في الدنيا ويكون هذا نقص نعيم في حقه تمييزاً بينه وبين تارك شربها وفي هذا الحديث دليل على أن التوبة تكفر المعاصي الكبائر وهو مجمع عليه .

باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً

١٣٠٤ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فِي عُرْسِهِ ، وَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ ، يَوْمَئِذٍ ، خَادِمَهُمْ ، وَهِيَ الْعُرُوسُ . قَالَ سَهْلٌ : تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ .

هذا الحديث محمول على أنه كان قبل الحجاب وبعده حمله على أنها كانت مستورة البشرة

١٣٠٥ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا عَرَسَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ ، دَعَا النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَصْحَابَهُ . فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَاماً وَلَا قُرْبَةً إِلَيْهِمْ ، إِلَّا أَمْرَأَتُهُ ، أُمُّ أُسَيْدٍ . بَلَّتْ تَمْرَاتٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاتَتْهُ لَهُ ، فَسَقَتْهُ ، تَحْتَفُهُ بِذَلِكَ .

قَوْلُهُ : « بَلَّتْ تَمَرَاتٍ فِي تَوْرٍ » : التور هو إناء من صفر أو حجارة ونحوهما كالإجانة وقد يتوضأ منه . أَمَاتُهُ : عركته واستخرجت قوته وأذايته . تَتَحَفُّهُ بِذَلِكَ : يقال أتحفته به إذا خصصته وأطرفته وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين بفاخر من الطعام إذا لم يتأذ الباقيون لا يثارهم المخصص لعلمه أو شرفه أو غير ذلك .

١٣٠٦ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا ؛ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَقَدِمَتْ ، فَدَلَّتْ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكَّسَةٌ رَأْسُهَا . فَلَمَّا كَلَمَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ : « قَدْ أَعَدْتُكَ مِنِّي » فَقَالُوا لَهَا : أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالُوا : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكَ . تَأَلَّتْ : كُنْتُ أَنَا أَشَقَى مِنْ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمئِذٍ ، حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « اسْقِنَا يَا سَهْلُ ! » فَخَرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ ، فَاسْقَيْتُهُمْ فِيهِ . (قَالَ الرَّأَوِي) فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرَبْنَا مِنْهُ . قَالَ : ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، فَوَهَبَهُ لَهُ .

قَوْلُهُ : « فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ » : وهو الحصن وجمعه آجام . قَوْلُهُ : « مُنَكَّسَةٌ رَأْسُهَا » : مطاطاة رأسها . قَوْلُهُ ﷺ : « أَعَدْتُكَ مِنِّي » : معناه تركتك وتركه ﷺ تزوجها لأنها لم تعجبه إما لصورتها وإما لخلقها وفيه دليل على جواز نظر الخاطب إلى من يريد نكاحها .

باب جواز شرب اللبن

١٣٠٧ : عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِلَى الْمَدِينَةِ ، تَبِعَهُ سَرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ . قَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضُرَّكَ ، فَدَعَا لَهُ . قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَّ بِرَاعٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ .

قَوْلُهُ : « فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ » : معناه نزلت من الأرض . كُثْبَةٌ : الكثرة هو الشيء القليل .
قَوْلُهُ : « فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ » : معناه شرب حتى علمت أنه شرب حاجته وكفايته .

١٣٠٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ ، بِإِبِلِيَاءَ ، بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ . فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ . قَالَ جَبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ .

بِإِبِلِيَاءَ : بيت المقدس . قَوْلُهُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفِطْرَةِ » : معناه أن الله تعالى أعلم جبريل أن النبي ﷺ إن اختار اللبن كان كذا وإن اختار الخمر كان كذا وأما الفطرة فالمراد بها هنا الإسلام والاستقامة وقوله الحمد لله فيه استحباب حمد الله عند تجدد النعم وحصول ما كان الإنسان يتوقع حصوله واندفاع ما كان يخاف وقوعه . غَوَتْ أُمَّتُكَ : معناه ضلت وانهمكت في الشر .

باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء

١٣٠٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَلَا خَمْرُهُ : وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُوْدًا) .
النَّقِيعُ : موضع بوادي العقيق وهو الذي حماه رسول الله ﷺ . قَوْلُهُ : « أَلَا خَمْرُهُ » :

أي الأغطية . قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضَ عَلَيْهِ عُوداً » : معناه تمده عليه عرضاً أي خلاف الطول وهذا عند عدم ما يغطيه به .

باب الأمر بتغطية الإناء ، وإيكاء السقاء ، وإغلاق الأبواب ، وذكر اسم الله عليها ، وإطفاء السراج والنار عند النوم ، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب

١٣١٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ ، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَاباً مُغْلَقاً » .

جُنْحُ اللَّيْلِ : ظلامه ويقال أجنح الليل أي أقبل ظلامه وأصل الجنوح الميل . فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ : أي امنعهم من الخروج ذلك الوقت . قَوْلُهُ ﷺ : « فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ » : معناه أنه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرتهم حينئذ والله أعلم .

١٣١١ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » : هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها وأما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فإن خيف حريق بسببها دخلت في الأمر بالإطفاء وإن أمن ذلك كما هو الغالب فالظاهر أنه لا بأس بها .

١٣١٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَحْرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَحَدَّثَ بِشَأْنِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « إِنْ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوُّكُمْ ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ » .

عَدُوُّكُمْ : تؤذيكم في أبدانكم وأموالكم مثل إيذاء العدو لكم .

باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما

١٣١٣ : عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا غُلَامُ ، سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ) . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمِي بَعْدُ .

تَطِيشُ : أي تتحرك وتمتد إلى نواحي الصفحة ولا تقتصر على موضع واحد والصفحة دون القصعة وهي مانتع مايشع خمسة ، فالقصعة تشيع عشرة وقيل الصفحة كالقصعة وجمعها صحاف . وفي هذا الحديث بيان ثلاث سنن من سنن الأكل وهي التسمية والأكل باليمين والأكل مما يليه لأن أكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مروءة فقد يتقذره صاحبه لاسيما في الأماق وشبهها . طعمتي : صفة أكلي .

١٣١٤ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ . يَعْنِي الشَّرْبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

الْاِخْتِنَاثُ : فسره بالحديث وأصل هذه الكلمة التكسر والانطواء ومنه سمي الرجل المتشبه بالنساء في طبعه وكلامه وحركاته مخنثاً . واتفقوا على أن النهي عن اختناث الأسقية نهى تنزيه لاتحريم ثم قيل سببه أنه لا يؤمن أن يكون في السقاء ما يؤذيه فيدخل في جوفه ولا يدري .

باب في الشرب من زمزم قائماً

١٣١٥ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ زَمْزَمَ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .

باب كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء

١٣١٦ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ » .

١٣١٧ : عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا .

باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ

١٣١٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى ، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا ، ثُمَّ شَبْتُهُ مِنْ مَاءٍ بَثَرْنَا هَذِهِ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ خَلْفَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . فَلَمَّا فَرَّغَ ، قَالَ عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ ثُمَّ قَالَ : « الْإِيمَنُونَ ، الْإِيمَنُونَ ، أَلَا فَيَمْنُوا » قَالَ أَنَسٌ : فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

١٣١٩ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غَلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ : (يَا غَلَامُ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ) . قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَقْضَلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

شِبْتُهُ : خلطته . وفي هذين الحديثين أن الأيمن في الشراب ونحوه يقدم وإن كان صغيراً أو مفضولاً لأن رسول الله ﷺ قدم الأعْرَابِيَّ والغلام على أبي بكر رضي الله عنه وقيل إنما استأذن الغلام إِدْلَالاً على الغلام وهو ابن عباس وثقة بطيب نفسه بأصل الاستئذان لاسيما والأشْيَاخُ أَقَارِبُهُ .

باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما
يصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها

١٣٢٠ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا) .
فيه استحباب لعق اليد محافظة على بركة الطعام وتنظيفاً لها .

باب ما يفعل الضيف إذا اتبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن
صاحب الطعام للتابع

١٣٢١ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ ،
فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٌ : اجْعَلْ لِي طَعَاماً يَكْفِي خَمْسَةً ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ
ﷺ ، خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ . فَدَعَاهُمْ . فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ هَذَا قَدْ تَبَعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، فَأُذِنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ
أَنْ يَرْجِعَ رَجِعَ » فَقَالَ : لَا ، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ .

هذا الحديث فيه أن المدعو إذا تبعه رجل بغير استدعاء ينبغي له أن لا يأذن له وينهاه وإذا
بلغ باب دار صاحب الطعام أعلمه به ليأذن له أو يمنعه وأن صاحب الطعام يستحب له أن يأذن له
إن لم يترتب على حضوره مفسدة بأن يؤدي الحاضرين أو يشيع عنهم ما يكرهونه .

باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك وبتحققه تحقّقاً تاماً ،
واستحباب الاجتماع على الطعام

١٣٢٢ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدُقُ ، رَأَيْتُ
بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمْصاً شَدِيداً ، فَاكْتَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي ، فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ

بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا . فَأُخْرِجَتْ إِلَى جَرَابًا ، فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ ، فَذَبَحْتُهَا ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ . فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَبِمَنْ مَعَهُ . فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ ؛ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا ، وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، كَانَ عِنْدَنَا ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَقْرَ مَعَكَ . فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا ، فَحَيِّ هَلَا بِكُمْ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ ، وَلَا تَخْزِنَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ » فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَقْدُمُ النَّاسَ ، حَتَّى جِئْتُ أَمْرَاتِي . فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ . فَأُخْرِجَتْ لَهُ عَجِينًا ، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ . ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ . ثُمَّ قَالَ : « ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتَخْزِرْ مَعِي ، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا » وَهُمْ أَلْفٌ . فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ . وَانْحَرَفُوا ، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ ، وَإِنْ عَجِينَنَا لَيُخْزِرُ كَمَا هُوَ .

خَمَصًا : ضَمُورُ الْبَطْنِ مِنَ الْجُوعِ . فَأُنْكَفَأَتْ : أَيِ انْقَلَبَتْ وَرَجَعَتْ جَرَابًا : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٍ (وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ) . قَوْلُهُ : « وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ » : وَهِيَ الصَّغِيرَةُ مِنْ أَوْلَادِ الضَّأْنِ وَتَطْلُقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْدَاجِنُ : مَا أَلْفَ الْبُيُوتِ . قَوْلُهُ : « فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ » : فِيهِ جَوَازُ الْمَسَارَرَةِ بِالْحَاجَةِ بِحَضْرَةِ الْجَمَاعَةِ وَإِنَّمَا نَهَى أَنْ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ . سُورًا : السُّورُ هُوَ الطَّعَامُ الَّذِي يَدْعَى إِلَيْهِ وَقِيلَ الطَّعَامُ مُطْلَقًا وَهِيَ لَفْظَةٌ فَارْسِيَّةٌ . قَوْلُهُ : « وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ » : إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا لِأَنَّهُ ﷺ دَعَاهُمْ فَجَاؤُوا تَبَعًا لَهُ كصَاحِبِ الطَّعَامِ إِذَا دَعَا طَائِفَةً يَمْشِي قَدَامَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يَتَقَدَّمُهُمْ وَلَا يُمْكِنُهُمْ مِنْ وَطْءِ عَقْبِيهِ وَفَعَلَهُ هُنَا لِهَذِهِ الْمَصْلَحَةِ . قَوْلُهُ : « حَتَّى جِئْتُ أَمْرَاتِي . فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ » : أَيِ ذِمَّتِهِ وَدَعَتْ عَلَيْهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ بِكَ تَلْحَقُ الْفَضِيحَةُ وَبِكَ يَتَعَلَقُ الذِّمُّ وَقِيلَ مَعْنَاهُ جَرَى هَذَا بَرَأْيِكَ وَسُوءِ نَظَرِكَ وَتَسْبِيكِ .

قَوْلُهُ : « قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ » : مَعْنَاهُ أَنِّي أَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا عِنْدَنَا فَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمَصْلَحَةِ . قَوْلُهُ ﷺ : « وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ » : أَيِ اغْرِفِي وَالْقَدْحُ الْمَغْرَفَةُ . وَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا الْحَدِيثَ عُلَمَاءُ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ أَحَدُهُمَا تَكْثِيرُ الطَّعَامِ الْقَلِيلِ وَالثَّانِي عِلْمُهُ ﷺ بِأَنَّ هَذَا الطَّعَامَ الْقَلِيلَ الَّذِي يَكْفِي فِي الْعَادَةِ خَمْسَةَ أَنْفُسٍ أَوْ نَحْوَهُمْ سَيَكْثُرُ فَيَكْفِي أَلْفًا وَزِيَادَةً فَدَعَا لَهُ أَلْفًا قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ صَاعٌ شَعِيرٍ وَبُهَيْمَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . قَوْلُهُ : « تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا » : أَيِ شَبِعُوا وَانصَرَفُوا . تَغَطُّ :

١٣٢٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ : لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا ، أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا ، فَلَفَتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ وَلَا تُنْتَبِ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهِ ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « بَطْعَامُ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِمَنْ مَعَهُ « قُومُوا » فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعِمُهُمْ ، فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! مَا عِنْدَكَ » فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَقْتُ ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . ثُمَّ قَالَ : « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ : « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ : « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا ، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا .

دسته : أخفته ولا تُنْتَبِ : أي لفتني . عُكَّة : وعاء صغير من جلد للسمن خاصة فأدمته : أي جعلت فيه إداماً . قوله ﷺ : « ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ » إنما أذن لعشرة عشرة ليكون أرفق بهم فإن القصعة التي فت فيها تلك الأقراص لا يتحلق عليها أكثر من عشرة إلا لضرر يلحقهم لبعدها عنهم .

باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين ، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضاً وإن كانوا ضيفاناً ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

١٣٢٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنْ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ .

الدُّبَاءُ : اليقطين . فيه فوائد منها اجابة الدعوة وإباحة كسب الخياط وإباحة المرق وأما تتبع الدُّبَاءَ من حوالي القصعة فيحتمل وجهين أحدهما من حوالي جانبه وناحيته من القصعة لا من حوالي جميع جوانبها فقد أمرنا بالأكل مما يلي الإنسان والثاني أن يكون من جميع جوانبها وإنما نهى عن ذلك لئلا يتقذره جليسه ورسول الله ﷺ لا يتقذره أحد بل يتبركون بأثاره ﷺ .

باب أكل القثاء بالرطب

١٣٢٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَثَاءِ .

فيه جواز أكل الطعامين معاً والتوسع في الأطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمحمول على كراهة اعتياد التوسع والترفة والاكثار منه لغير مصلحة دينية والله أعلم . القثاء : اسم لما يسميه الناس الخيار والعجور والفقوس .

باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة ، إلا بإذن أصحابه

١٣٢٦ : عَنْ جَبَلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ .

الإقْران : هكذا هو في الأصول والمعروف في اللغة القران يقال قرن بين الشيئين أي جمع بينهما وهذا النهي عن الإقْران متفق عليه حتى يستأذنهم فإذا أذنوا فلا بأس . . .

باب فضل تمر المدينة

١٣٢٧ : عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ، ذَلِكَ الْيَوْمَ ، سُمْ وَلَا سِحْرٌ » .

في هذا الحديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه تخصيص عجوة المدينة دون غيرها وعدد السبع من الأمور التي علمها الشارع ، ولانعلم نحن حكمتها فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها ، وهذا كأعداد الصلوات ونصب الزكاة وغيرها .

باب فضل الكمأة ومداواة العين بها

١٣٢٨ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ) .

الكمة : ربما سبق بيانه . مِنَ الْمَنِّ : شبهها بالمن الذي كان ينزل على بني اسرائيل لانه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج والكمة تحصل بلا كلفة ولا علاج ولا زرع ولا سعة ، ولا غيره . قوله ﷺ : « وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » قيل هو نفس الماء مجرداً وقبل معناه أن يخلد ما رما بدواء يعالج به العين وقيل إن كان لبرودة ما في العين من حرارة فمأؤها مجرداً شفاء وإن كانا لغير ذلك فمركب مع غيره . والصحيح بل الصواب أن ماءها مجرداً شفاء للعين مطلقاً فيصبره رما ويجعل في العين منه .

باب فضيلة الأسود من الكبات

١٣٢٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَحْنِي الْكَبَاتَ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ) . قَالُوا : أَكُنْتَ تَرْعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ : (وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا) .

الْكَبَاتُ : هو النضيج من ثمر الاراك . وفي هذا الحديث فضيلة رعي الغنم قالوا والحكمة في رعاية الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لها لياخذوا أنفسهم بالتواضع وتنصفى قلوبهم بالخلة وترقوا من سياستها بالنصيحة إلى سياسة أمهم بالهداية والشفقة والله أعلم .

باب إكرام الضيف وفضل إثاره

١٣٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ ، فَقُلْنَ : مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا . فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ . فَقَالَ : أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتٌ صِيَانِي . فَقَالَ : هَيْبِي طَعَامَكَ ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ ، وَنَوْمِي صِيَانَكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً . فَهَيَّأتْ طَعَامَهَا ، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا ، وَنَوِّمَتْ صِيَانَهَا ؛ ثُمَّ قَامَتْ كَانَهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا ، فَأَطْفَأَتْهُ . فَجَعَلَ يُرِيَانَهُ

أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ . فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا » فَأَنْزَلَ اللَّهُ - وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ، وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ -

هذا الحديث مشتمل على فوائد كثيرة منها ما كان عليه النبي ﷺ وأهل بيته من الزهد في الدنيا والصبر على الجوع وضيق حال الدنيا ومنها أنه ينبغي لكبير القوم أن يبدأ في مواساة الضيف ومنها منقبة لهذا الأنصاري وامرأته رضي الله عنهما ومنها الاحتياي في إكرام الضيف إذا كان يتمتع منه رفقا بأهل المنزل فإنه لورأى قلة الطعام وأنهما لا يأكلان معه لامتنع من الأكل . قوله : « نَوْمِي صَبِيَانِكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً » : هذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الأكل وإنما تطلبه أنفسهم على عادة الصبيان من غير جوع يضرهم فإنهم لو كانوا على حاجة بحيث يضرهم ترك الأكل لكان اطعامهم واجبا ويجب تقديمه على الضيافة . قوله ﷺ : « ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا » : المراد بالعجب من الله رضاه ذلك وقيل وقد يكون المراد عجبت ملائكة الله وأضافه إليه سبحانه وتعالى تشريفاً . طَاوِيَيْنِ : أي بغير عشاء فأصبحي سراجك : أوقديه . الشُّحُّ : سبق شرحه

١٣٣١ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ) . فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ ، فَعَجِنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ ، مُشْعَانٌ طَوِيلٌ ، بَغِمٌ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةٌ) ، أَوْ قَالَ : أَمْ هِبَةٌ . قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ ، فَأَشْتَرِي مِنْهُ شَاةً ، فَصَنَعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى ثُمَّ لَأَيْمَهُمُ اللَّهُ ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقِصْعَتَانِ ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبُعِيرِ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

مُشْعَانٌ : أي منتفش الشعر ومتفرقه . قوله : « بِسَوَادِ الْبَطْنِ » يعني الكبد حَزَلُهُ حَزَّةٌ :

الحزة هي القطعة من اللحم وغيره . وفي هذا الحديث معجزتان ظاهرتان لرسول الله ﷺ إحداهما

تكثر سواد البطن حتى وسع هذا العدد والأخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى أشبعهم أجمعين
وفضلت منه فضلة حملوها لعدم حاجة أحد إليها.

١٣٣٢: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٍ فَعَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ).
وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي، فَلَا أَدْرِي قَالَ:
وَأَمْرًا نِي وَخَادِمًا، يَبْنَتَانِ وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ
صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ
اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَاتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْ قَالَتْ ضَيْفُكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشِيَّتِهِمْ؟
قَالَتْ: أَبَوَا حَتَّى نَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا فَأَبَوْا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا غُفْرُ،
فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هِنِيَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَأَيْمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ
مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَيَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَ: بَعْثِي، حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ
قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِأَمْرَاتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي
فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَفَرَّةٌ عَيْنِي، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ
مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، بَعْثِي بَيْتَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدُ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ
رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ. أَوْ كَمَا
قَالَ.

أَهْلُ الصُّفَّةِ: هم الفقراء الغرباء الذين كانوا يأوون إلى مسجد النبي ﷺ وكانت لهم في
آخره صفة وهو مكان منقطع من المسجد مظلل عليه يبيتون فيه. قَوْلُهُ: «فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ»:
تقديره فليذهب بمن يتم ثلاثة أو بتمام ثلاثة. قَوْلُهُ: «وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ
بِعَشْرَةٍ»: هذا بيان لما كان عليه النبي ﷺ من الأخذ بأفضل الأمور والسبق إلى السخاء والجدود
فإن عيال النبي ﷺ كانوا قريباً من عدد ضيفانه هذه الليلة فأتى بنصف طعامه أو نحوه وأتى أبو بكر

رضي ﷺ عنه بثلاث طعامه أو أكثر وأتى الباقر بذكر ذلك والله أعلم . قَوْلُهُ : « أَبَوَا حَتَّى يَجِيءَ » هذا فعلوه أدباً ورفقاً بأبي بكر فيما ظنوه لأنهم ظنوا أنه لا يحصل له عشاء من عشاءهم والصواب للضيف أن لا يمتنع مما أراد المضيف من تعجيل طعام وتكثيره وغير ذلك من أموره . قَوْلُهُ : « فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ . فَقَالَ يَأْغُثْرُ فَجَدَعٌ وَسَبٌّ » : أما اختبأؤه فخوفاً من خصام أبيه له وشمته إياه وقوله : « فجدة » أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء والسبُّ : الشتم وقوله : « يَأْغُثْرُ » : قيل هو الثقيل الوحش وقيل هو الجاهل وقيل هو اللثيم . قَوْلُهُ : « كُلُّوْا لَا هَنِيئًا » : إنما قاله لما حصل له من الحرج والغيط بتركهم العشاء بسببه وقيل إنه ليس بدعاء إنما أخبر أي لم تتهنأوا به في وقته . قَوْلُهُ : « إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا » : هذا الحديث فيه كرامة ظاهرة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه وفيه إثبات كرامات الأولياء . قَوْلُهَا : « لَا وَفَرَّةٌ عَيْنِي ! » : قرأ العين يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافق . وَقِيلَ أَقْرَأَ اللَّهُ عَيْنَهُ : أي أبرد دمعته لأن دمة الفرح باردة ودمة الحزن حارة .

باب فضيلة المواساة في الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ، ونحو ذلك

١٣٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ) .

هذا الحديث فيه الحث على المواساة في الطعام وأنه وإن كان قليلاً حصلت منه الكفاية المقصودة ووقعت فيه بركة تعم الحاضرين عليه والله أعلم .

باب المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء

١٣٣٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ » أَوْ « الْمُتَنَافِقَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

قيل إن المراد بهذا الحديث أن المؤمن يقتصد في أكله وقيل المراد المؤمن يسمى الله تعالى

عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسمي فيشاركه الشيطان فيه وقال أهل الطب : لكل إنسان سبعة أمعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غلاظ فالكافر لشربه وعدم تسميته لا يكفيه إلا ملؤها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه ملء أحدها ويحتمل أن يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار والمختار أن معناه بعض المؤمنين يأكل في معي واحد وأن أكثر الكفار يأكلون في سبعة أمعاء ومقصود الحديث التقليل من الدنيا والحث على الزهد فيها والقناعة مع أن قلة الأكل من محاسن أخلاق الرجل وكثرة الأكل بضده .

١٣٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ » .

باب لا يعيب الطعام

١٣٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : مَا عَابَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ أَشْبَاهَهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ .

قَوْلُهُ : « مَا عَابَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا قَطُّ إلخ » : هذا من آداب الطعام المتأكدة وعيب الطعام كقوله مالح قليل المالح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك .

٣٧. كتاب اللباس والزينة

باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ، في الشرب وغيره ،
على الرجال والنساء

١٣٣٧ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
(الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ).

يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ : أي يلقبها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة وهو الصوت
لتردده في حلقه .

باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب
والحرير على الرجل وإباحته للنساء ، وإباحة العلم ونحوه على الرجل ما لم يزد
على أربع أصابع

١٣٣٨ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ
سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ،
وَأَفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبرَارِ الْمُقْسِمِ ، وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ
الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ ، أَوْ قَالَ : آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمَيَاطِرِ وَالْقَسِيِّ ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ
وَالدِّيْبَاجِ وَالْإِسْتَبْرَاقِ .

قَوْلُهُ : « أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ » : عيادة المريض سنة بالإجماع وسواء
فيه من يعرفه ومن لا يعرفه والقريب والأجنبي وأما اتباع الجنائز فسنة بالإجماع أيضاً وسواء فيه
من يعرفه وقريبه وغيرهما . قَوْلُهُ : « وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ » بأن يقول له يرحمك الله وقيل التشميت

ذكر الله تعالى على كل شيء ومنه قوله للعاطس يرحمك الله . قَوْلُهُ : « وَإِجَابَةُ الدَّاعِي » :
المراد به الداعي إلى وليمة ونحوها من الطعام . قَوْلُهُ : « وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ » : أي إشاعته وإكثاره
وأن يبذله لكل مسلم . الْمَيَّائِرُ : هو جمع مثيرة وهي وطاء كانت النساء يضعنه لأزواجهن على
السروج وكان من مراكب العجم ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره ، وقيل هي سروج من
الديباج . الْقَسِيُّ : ثياب مضلعة يأتي بها من مصر والشام فيها شبه . وقيل هي ثياب مضلعة بالحرير
تعمل بالقس وهو موضع من بلاد مصر وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس وقيل هي
ثياب كتان مخلوط بحرير . الْإِسْتَبْرَقُ : غليظ الديباج ، والديباج والإستبرق حرام لأنهما من
الحرير .

١٣٣٩ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُذَيْفَةَ ، فَاسْتَسْقَى ،
فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ . فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ رَمَاهُ بِهِ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ
وَلَا مَرَّتَيْنِ . كَأَنَّهُ يَقُولُ لَمْ أَفْعَلْ هَذَا . وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيْبَاجَ وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَأْكُلُوا
فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ » .

فيه تعزير من ارتكب معصية لاسيما إن كان قد سبق نهيه عنها وفيه أنه لا بأس أن يعزر
الأمير بنفسه بعض مستحقي التعزير وفيه أن الأمير والكبير إذا فعل شيئاً صحيحاً في نفس الأمر
ولا يكون وجهه ظاهراً فينبغي أن يبنه على دليله وسبب فعله ذلك . قَوْلُهُ ﷺ : « فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا
وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ » : أي إن الكفار إنما يحصل لهم ذلك في الدنيا وأما الآخرة فمالهم فيها من نصيب
وأما المسلمون فلهم في الجنة الحرير والذهب وما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر

١٣٤٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ ، فَلَبِسْتُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيَّكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ) . ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتِنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا) . فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا .

حُلَّةٌ سَيَرَاءٌ : هي برود يخالطها حرير وهي مضلعة بالحرير وقيل هي ثياب مضلعة بالقر .
قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » : قيل معناه من لا نصيب له في الآخرة وقيل من لا حرمة له وقيل من لا دين له فعلى الأول يكون محمولاً على الكفار وعلى القولين الآخرين يتناول المسلم والكافر والله أعلم . قَوْلُهُ : « فَكَسَاهَا عُمَرُ ، أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ ، مُشْرِكًا » : فيه دليل لجواز صلة الأقارب والكفار والإحسان إليهم وجواز الهدية إلى الكفار وفيه جواز إهداء ثياب الحرير إلى الرجال لأنها لا تتعين للبسهم وقد يتوهم متوهم أن فيه دليلاً على أن رجال الكفار يجوز لهم ليس الحرير وهذا باطل لأن الحديث إنما فيه الهدية إلى كافر وليس فيه الإذن له في لبسها والكفار مخاطبون بفروع الشرع فيحرم عليهم الحرير كما يحرم على المسلمين والله أعلم .

١٣٤١ : عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، قَالَ : أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ ، بِأَذْرَبِجَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا ؛ وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ اللَّتَيْنِ تَلْيَانِ الْإِبْهَامِ ، قَالَ : فِيمَا عَلِمْنَا ، أَنَّهُ يَعْنِي الْأَعْلَامَ .

أَذْرَبِجَانُ : هي اقليم معروف وراء العراق . الْأَعْلَامُ : وهو ما يكون في الثياب من تطريف وتطريز ونحوهما .

١٣٤٢ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سَيَرَاءَ ، فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

حُلَّة : ثوبان من جنس واحد سِرَاء : ذات خطوط يخالطها شيء من الحرير . نِسَائِي : زوجته وأمه وبنت عمه حمزة وزوجة أخيه عقيل ، رضي الله عنهم أجمعين .

١٣٤٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ » .

١٣٤٤ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجُ حَرِيرٍ ، فَلَبَسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا ، كَالْكَارِهِ لَهُ ، وَقَالَ : (لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ) .

فُرُوجُ حَرِيرٍ : الفروج هو القباء الذي له شق من خلفه وهذا اللبس المذكور في الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل أول النهي والتحريم كان حين نزعه .

باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكمة أو نحوها

١٣٤٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بِهِمَا .

فيه أنه يجوز لبس الحرير للرجل إذا كانت به حكمة لما فيه من البرودة وكذلك للقمل وما في معنى ذلك وفيه دليل لجواز لبس الحرير عند الضرورة كمن فاجأته الحرب ولم يجد غيره .
لِحِكْمَةٍ : الحكمة هي الجرب .

باب فضل لباس ثياب الخبرة

١٣٤٦ : عَنْ قَتَادَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قُلْتُ لَأَنَسَ : أَيُّ الثِّيَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : الْحَبْرَةُ .

الحِبرَةُ : ثياب من كتان أو قطن محبرة أي مزينة والتحبير التزيين والتحسين وفيه دليل لاستحباب لباس الحبرة وجواز لباس المخطط وهو مجمع عليه .

باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه ، واليسير من اللباس
والفراش وغيرهما ، وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام

١٣٤٧ : عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أُخْرِجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ : قَبِضْ رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَيْنِ .

باب جواز اتخاذ الأنماط

١٣٤٨ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلْ لَكُمْ مِنْ أَنْمَاطٍ) . قُلْتُ : وَآئِي يَكُونُ لَنَا الْأَنْمَاطُ ؟ قَالَ : (أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ) . فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - يَعْنِي أَمْرَأَتَهُ - أُخْرِجِي عَنِّي أَنْمَاطُكَ ، فَتَقُولُ : أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأَنْمَاطُ) . فَأَدْعُهَا .

الأنماط : جمع نمط وهو ظهارة الفراش وقيل ظهر الفراش ويطلق أيضاً على بساط لطيف له خمل يجعل على الهدج وقد يجعل ستراً . وفيه جواز اتخاذ الأنماط إذا لم تكن من حرير وفيه معجزة ظاهرة بإخباره بها وكانت كما أخبر .

باب تحريم جر الثوب خيلاء ، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب

١٣٤٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا » .

خِيَلًا : قال العلماء الخيلاء والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعنى واحد وهو حرام . قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا » : أي لا يرحمه ولا ينظر إليه نظر رحمة

١٣٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا » .

باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بشيابه

١٣٥١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تَعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مُرْجَلٌ جُمْتُهِ ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .
يَتَجَلَّجَلُ : أي يتحرك وينزل مضطرباً .

باب في طرح خاتم الذهب

١٣٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ .

١٣٥٣ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبِسُهُ ، فَيَجْعَلُ قَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ . فَصَنَعَ النَّاسُ . ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمَنِيرِ فَتَزَعَهُ ، فَقَالَ : « إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ قَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ » فَرَمَى بِهِ . ثُمَّ قَالَ : « وَاللَّهِ ! لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .

قَوْلُهُ : « فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ » : فيه بيان ما كانت الصحابة رضي الله عنهم من المبادرة إلى امتثال أمره ونهيه ﷺ والافتداء بأفعاله . قَوْلُهُ : « فَيَجْعَلُ قَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ » : يجوز جعله في باطن الكف وظاهرها ولكن الباطن أفضل اقتداء به ﷺ ولأنه أصون لفصه وأسلم له وأبعد من الزهو والإعجاب .

باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه (محمد رسول الله) ولبس الخلفاء له من بعده

١٣٥٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، خَاتِماً مِنْ وَرَقٍ ، وَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ ، بَعْدُ ، فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ ، بَعْدُ ، فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ ، بَعْدُ ، فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ ، فِي بَيْتِ أَرِيَسٍ نَقْشُهُ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) .

مِنْ وَرَقٍ : من فضة . وفيه التبرك بآثار الصالحين ولبس لباسهم وأن النبي ﷺ لم يورث إذ لو ورث لدفع الخاتم إلى ورثته . قَوْلُهُ : « نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » : فيه جواز نقش الخاتم ونقش اسم صاحب الخاتم وجواز نقش اسم الله تعالى .

١٣٥٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، خَاتِماً ، قَالَ : « إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتِماً ، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشاً فَلَا يَنْقُشُ عَلَيْهِ أَحَدٌ » قَالَ : فَإِنِّي لَأَرَى بَرِيقَهُ فِي خَنْصَرِهِ .

سبب النهي أنه ﷺ إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختم به كتبه إلى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل .

باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم

١٣٥٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَتَبَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كِتَاباً - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَفْقَهُونَ كِتَاباً إِلَّا مَخْتُوماً ، فَاتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ فِضَّةٍ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ .

مَخْتُوماً : مطبوعاً عليه بتوقيع المرسل . نَقَشَهُ : محفور عليه ، والنقش في اللغة التلوين .

باب في طرح الخواتم

١٣٥٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، يَوْمًا وَاحِدًا . ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبْسُوهَا . فَطَرَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمَهُ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .

قَوْلُهُ : « ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الْخَوَاتِيمَ مِنْ وَرَقٍ وَلَبْسُوهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ » : يَحْتَمِلُ أَنَّهُمْ لَمَّا عَلِمُوا أَنَّهُ ﷺ يَصْطَنَعُ لِنَفْسِهِ خَاتَمَ فَضَّةٍ اصْطَنَعُوا لِنَفْسِهِمْ خَوَاتِيمَ فَضَّةٍ وَبَقِيَ مَعَهُمْ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ كَمَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْ طَرَحَ خَاتَمَ الذَّهَبِ وَاسْتَبَدَلُوا الْفِضَّةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

باب إذا انتعل فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال

١٣٥٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ، لِتَكُنَ الْيَمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ) .
أُنْتَعَلَ : لَبَسَ النِّعْلَ . نَزَعَ : النَعْلَ مِنْ رِجْلَيْهِ .

١٣٥٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ . لِيُخَفِّهَمَا أَوْ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا » .

قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ إلخ » : يَكْرَهُ الْمَشْيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ أَوْ خَفٍ وَاحِدٍ وَسَبَبُهُ أَنَّ ذَلِكَ تَشْوِيهِ وَمِثْلَةٌ وَمَخَالِفَةٌ لِلْوَقَارِ وَلِأَنَّ الْمُنْتَعِلَةَ تُصِيرُ أَرْفَعَ مِنَ الْآخَرَى فَيَعْسِرُ مَشْيَهُ وَرَبَّمَا كَانَ سَبَبًا لِلْعَثَارِ .

باب في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

١٣٦٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .

في هذا الحديث جواز الاتكاء في المسجد والاستلقاء فيه وقيل لعله ﷺ فعل هذا للضرورة أو حاجة من تعب أو طلب راحة أو نحو ذلك وإلا فقد علم أن جلوسه ﷺ في المجامع على خلاف هذا بل كان يجلس متربعاً أو محتبياً وهو كان أكثر جلوسه .

باب النهي عن التزعفر للرجال

١٣٦١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ .

فيه دليل في تحريم لبس الثوب المزعفر على الرجل .

باب في مخالفة اليهود في الصبغ

١٣٦٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ) .

فيه استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة ويحرم خضابه بالسواد .

باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة

١٣٦٣ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ » : قال العلماء : سبب امتناعهم من بيت ، فيه دُورَةٌ كونها معصية فاحشة وفيها مضاهاة لخلق الله تعالى وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله تعالى وسبب امتناعهم من بيت فيه كلب لكثرة أكله النجاسات ولأن بعضها يسمى شيطاناً والملائكة ضد الشياطين ولقبح رائحة الكلاب ولأنها منهي عن اتخاذها فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته وصلاتها فيه واستغفارها له وتبريكها عليه . وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتاً فيه كلب أو صورة منهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار وأما الحفظة فيدخلون في كل بيت ولا يفارقون بني آدم في كل حال لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها .

١٣٦٤ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ . عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حَدَّثَهُ ، وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ ، الَّذِي كَانَ فِي حَجَرٍ مَيْمُونَةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ » قَالَ بُسْرٌ : فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، فَعُدْنَاهُ فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ يَسْتَرِ فِيهِ تَصَاوِيرٌ ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ : إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ ، أَلَا سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى ، قَدْ ذَكَرَهُ .

قَوْلُهُ : « إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ » : هذا يحتاج به من يقول بإباحة ما كان رقماً مطلقاً وجواب الجمهور عنه أنه محمول على رقم على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان .

١٣٦٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ سَفَرٍ ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي ، عَلَى سَهْوَةٍ لِي ، فِيهَا تَمَائِيلٌ . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، هَتَكَهُ ، وَقَالَ : « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخُلُقِ اللَّهِ » ، قَالَتْ : فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ .

قِرَامٌ : القرام الرفيق السر . سَهْوَةٌ : السهوة شبيهة بالرف أو بالطاق يوضع عليه الشيء وقيل بيت صغير متحدر في الأرض وسمكه مرتفع من الأرض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع . هتكه : قطعه وأتلف الصورة التي فيه . يضاهون : يشابهون

١٣٦٦ : عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمُرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا بَالُ هَذِهِ النُّمُرُقَةِ) . قُلْتُ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنْ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : أَحْبَبُوا مَا خَلَقْتُمْ) . وَقَالَ : (إِنْ أَلْبَسْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلْهُ الْمَلَائِكَةُ) .

نُمُرُقَةٌ : وسادة صغيرة . قَوْلُهُ ﷺ : « فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْبَبُوا مَا خَلَقْتُمْ » : هو الذي يسميه الأصوليون أمر تعجيز كقوله تعالى : ﴿ قُلْ فَاتُوا بَعْشِرَ سُورٍ مِثْلِهِ ﴾ [هود : ١٣] وهذه الأحاديث صريحة في تحريم تصوير الحيوان وأنه غليظ التحريم وأما الشجرة ونحوه مما لا روح فيه فلا تحرم صنعته ولا التكسب به وسواء الشجر المثمر وغيره .

١٣٦٧ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ) .
أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ : اجعلوه ذا روح ، كما قدرتموه وصورتهم .

١٣٦٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمُصَوِّرُونَ » .

١٣٦٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ، إِنِّي إِنْسَانٌ ، إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ يَنْفُخُ فِيهَا أَبَدًا) . فَرَبَا الرَّجُلُ رَبَوَةً شَدِيدَةً وَأَصْفَرَ وَجْهَهُ ، فَقَالَ : وَيْحَكَ ، إِنَّ أُبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ .

فَرَبَا الرَّجُلُ : أصابه الربو . وهو مرض يعلو منه النفس ويضيق الصدر .

١٣٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ ذَارًا بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً » .

قَوْلُهُ : « فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً » : معناه فليخلقوا ذرة فيها روح تتصرف بنفسها كهذه الذرة التي خلق الله تعالى وكذلك فليخلقوا حبة حنطة أو شعير أي ليخلقوا حبة فيها طعم

تؤكل وتزرع وتنبت ويوجد فيها ما يوجد من حبة الحنطة والشعير ونحوهما من الحب الذي يخلقه الله تعالى .

باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير

١٣٧١ : عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا : (أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ - أَوْ قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ) .

قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ » : قيل إنهم كانوا يقلدون الإبل الأوتار لثلاث تصيبها العين فأمرهم النبي ﷺ بإزالتها إعلاما لهم أن الأوتار لا ترد شيئا .

باب جواز وسم الحيوان غير الأدمي في غير الوجه ، وندبه في نعم الزكاة والجزية

١٣٧٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ، قَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ ! انظر هذا الغلام ، فَلَا يُصَيِّنُ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُو بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، يُحَنِّكُهُ . فَعَدَوْتُ بِهِ فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ وَعَلَيْهِ خَمِصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ ، وَهُوَ يَسُمُّ الظَّهْرَ الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ .

خَمِصَةٌ حُرَيْثِيَّةٌ : الخميصة كساء من صوف أو خز ونحوهما مربع له أعلام وحريثة : منسوبة إلى بني حريث . يَسُمُّ الظَّهْرَ : الوسم أثر كية والسمة هي العلامة ووسم غير الوجه من غير

الآدمي جائز وفائدة الوسم تمييز الحيوان بعضه من بعض . وفي هذا الحديث فوائد كثيرة منها جواز الوسم في غير الآدمي ومنها بيان ماكان النبي ﷺ من التواضع وفعل الأشغال بيده . ومنها استحباب تحنيك المولود ومنها حمل المولود عند ولادته إلى واحد من أهل الصلاح والفضل يحنكه بتمرة ليكون أول مايدخل في جوفه ريق الصالحين فيتبرك به والله أعلم .

باب كراهة القرع

١٣٧٣ عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقُرْعِ .
القرع : حلق بعض الرأس مطلقاً ، وأجمع العلماء على كراهة القرع إذا كان في مواضع متفرقة إلا أن يكون لمداواة ونحوها وهي كراهة تنزيه .

باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه

١٣٧٤ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ) . فَقَالُوا : مَا لَنَا بُدٌّ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : (فَإِذَا أَيْتُمُ إِلَّا الْمَجَالِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا) . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : (غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ) .

هذا الحديث كثير الفوائد وهو من الأحاديث الجامعة وأحكامه ظاهرة وينبغي أن يجتنب الجلوس في الطرقات لهذا الحديث ويدخل في كف الأذى اجتناب الغيبة وظن السوء واحتقار بعض المارين وتضييق الطريق وكذا إذا كان القاعدون ممن يهابهم المارون ويخافون منهم ويمتنعون من المرور في أشغالهم بسبب ذلك لكونهم لا يجدون طريقاً إلا ذلك الموضع .

باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة والمفلةجات والمغيرات خلق الله

١٣٧٥ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ ابْتَنَيْ أَصَابَتْهَا الْحَصْبَةُ فَأَمَرَقَ شَعْرُهَا ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا : أَفَأَصِلُ فِيهِ ؟ فَقَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ » .

امْرَقَ : يعني تساقط وتمرط . الْحَصْبَةُ : هي بثر تخرج في الجلد . الْوَاصِلَةُ : هي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر والموصولة التي تطلب من يفعل بها ذلك ، وهذا الحديث صريح في تحريم الوصل ولعن الواصلة والموصولة مطلقاً .

١٣٧٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا ، فَتَمَعَّطَ شَعْرُ رَأْسِهَا فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ؛ فَقَالَتْ : إِنْ زَوَّجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا ، فَقَالَ : « لَا ، إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ » .

فَتَمَعَّطَ : أي تانثر وانتف من أصله .

١٣٧٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ ، وَالْمُوتَشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَلَبَّغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ . فَجَاءَتْ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ . فَقَالَ : وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَتْ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا نَقُولُ . فَقَالَ : لَعْنُ كُنْتَ قَرَأْتِيهِ ، لَقَدْ وَجَدْتِيهِ . أَمَا قَرَأْتُ - وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا - ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ . قَالَ : فَادْهَبِي ، فَانْظُرِي . فَذَهَبَتْ فَانْظُرَتْ ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئاً . فَقَالَ : لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جِئْتَنِي .

الوَاشِمَاتُ : جمع واشمة والواشمة فاعلة الوشم وهي أن تغرز إبرة أو مسكة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضر وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها باختيارها . **الْمُتَمِّصَاتُ :** جمع متمصة وأما النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه والمتمصة التي تطلب فعل ذلك بها وهذا الفعل حرام إلا إذا نبتت للمرأة لحية أو شوارب فلا تحرم إزالتها بل يستحب ذلك . **الْمُتَفَلِّجَاتُ لِلْحُسْنِ :** معناه يفعلن ذلك طلباً للحسن وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس . **مَا جَامَعْتَنَا :** أي ما صاحبتنا .

١٣٧٨ : عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، عَامَ حَجٍّ ، عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ ، وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ . فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ ، وَيَقُولُ : « إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ » .

قَوْلُهُ : « فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ » : قيل هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة وقيل شعر الناصية والحرسى كالشرطي وهو غلام الأمير . **قَوْلُهُ :** « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ » : هذا السؤال للإنكار عليهم بإهمالهم إنكار هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وفي هذا الحديث اعتناء الخلفاء وسائر ولاة الأمور بإنكار المنكر وإشاعة إزالته وتوبيخ من أهمل إنكاره ممن توجه عليه ذلك . **قَوْلُهُ ﷺ :** « إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ » : قيل يحتمل أنه كان محرماً عليهم فعوقبوا باستعماله وهلكوا بسببه وقيل يحتمل أن الهلاك كان به وبغيره مما ارتبكوه من المعاصي فعند ظهور ذلك فيهم هلكوا وفيه معاقبة العامة بظهور المنكر .

باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشيع بما لم يعط

١٣٧٩ : عَنْ أَتَمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي ضَرَّةً ،

فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ رَوْحِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٌ) .

قَوْلُهُ ﷺ : « الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٌ » : معناه المتكثر بما ليس عنده بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده يتكثر بذلك عند الناس ويتزين بالباطل فهو مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور وقيل هو الذي يلبس ثياب أهل الزهد والعبادة والورع ومقصوده أن يظهر للناس أنه متصف بتلك الصفة ويظهر من التخشع والزهد أكثر مما في قلبه فهذه ثياب زور ورياء وقيل إِنَّ المراد الرجل الذي تطلب منه شهادة زور فيلبس ثوبين يتجمل بهما فلا ترد شهادته لحسن هيئته والله أعلم .

٣٨. كتاب الآداب

باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء

١٣٨٠: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ جُلٌّ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (سَمُّوا بِأَسْمِي ، وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي) .

قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي » : قِيلَ إِنَّمَا كَانَ النَّهْيُ لِلتَّنْزِيهِ وَالْأَدَبِ لَا لِلتَّحْرِيمِ وَقِيلَ إِنَّ هَذَا النَّهْيَ مَنْسُوخٌ فَيُباحُ التَّكْنِيَةُ الْيَوْمَ بِأَبِي الْقَاسِمِ لِكُلِّ أَحَدٍ سِوَاهُ مِنْ أَسْمِهِ مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَغَيْرِهِ .

١٣٨١: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ ، سَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ) .

لَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا : أَيِ لَا نَقْرِعُ عَيْنَكَ .

١٣٨٢: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ ، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ ، فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ ، وَلَا كَرَامَةً . فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « سَمِ ابْنُكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » .

١٣٨٣: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ : « سَمُّوا بِأَسْمِي وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي » .

باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوها

١٣٨٤: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةً ، فَقِيلَ يُزَكِّي نَفْسَهَا . فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، زَيْنَبَ .

فيه أن النبي ﷺ غير اسم برة بنت جحش فسمها زينب وقال : لاتزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم .

باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك

١٣٨٥: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الْأَمْلاَكِ » .

أَخْنَعُ : أي أشد ذلاً وصغاراً يوم القيامة والمراد صاحب الاسم وقيل أخنع بمعنى أفجر .

باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ، وحمله إلى صالح يحنكه ، جواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام

١٣٨٦: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ . فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ ، قَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ . فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ ، فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا . فَلَمَّا فَرَغَ ، قَالَتْ : وَإِذَا الصَّبِيُّ . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ : « أَعْرَسْتُمْ

اللَّيْلَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا» فَوَلَدَتْ غُلَامًا . قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْفَظْهُ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَتَانِي بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَرْسَلَتْ مَعَهُ بَتَمَرَاتٍ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا : نَعَمْ ، تَمَرَاتٌ . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَمَضَعَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ فِيهِ ، فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ، وَحَنَكُهُ بِهِ ، وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ .

هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ : قصدت به سكون الموت . أَصَابَ مِنْهَا : أي جامعها . وَارِ الصَّبِيِّ : أي ادفنه . قَوْلُهُ ﷺ : «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ» : هو كناية عن الجماع يقال : أعرس الرجل إذا دخل بامرأته ، والمراد هنا الهبط وسماه إعراساً لأنه في معناه المقصود .

١٣٨٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ إِلَيْنَا ﷺ فَسَمَاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى .

فَحَنَكُهُ : من التحنيك ، وهو أن يمضغ شيء حلو ويوضع في فم الصبي ويدار في حنكه .

١٣٨٨ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَزَلْتُ بِقُبَاءٍ ، فَوَلَدَتْهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجَرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا ، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ حَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ ؛ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ .

قولها : «فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ» : أي مقاربة للولادة . قولها : «ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ» : أي بصق قولها : «وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ» : يعني أول من ولد في الإسلام بالمدينة بعد الهجرة من أولاد المهاجرين وإلا فالنعمان بن بشير الأنصاري رضي الله عنه ولد قبله بعد الهجرة .

١٣٨٩ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَانِي بِالْمُنْدَرِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،

حِينَ وُلِدَ ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ ؛ فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ » فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : قَلْبَنَاهُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « مَا اسْمُهُ » قَالَ : فُلَانٌ . قَالَ : « وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْدَرُ » فَسَمَاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرُ .

فَلَهَا : أَيِ اشْتَغَلَ . فَاسْتَفَاقَ : أَيِ انْتَبَهَ مِنْ شُغْلِهِ وَفَكَرَهُ الَّذِي كَانَ فِيهِ . قَلْبَنَاهُ : رَدَدْنَاهُ وَصَرَفْنَاهُ . قَوْلُهُ : « فَسَمَاهُ الْمُنْدَرُ » : سَبَبَ تَسْمِيَةَ هَذَا الْمَوْلُودِ الْمُنْدَرُ لِأَنَّ ابْنَ عَمِّ أَبِيهِ الْمُنْدَرِ بْنِ عَمْرٍو وَكَانَ قَدْ اسْتَشْهَدَ بِبُيُوتِ مَعُونَةٍ وَكَانَ أَمِيرَهُمْ فَيُقَالُ بِكَوْنِهِ خَلْفًا مِنْهُ .

١٣٩٠ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ ، فَطِيمٌ . وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النَّغِيرُ ؟ » نَغَرُ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ .

النَّغِيرُ : تَصْغِيرُ النَّغْرِ وَهُوَ طَائِرٌ صَغِيرٌ جَمْعُهُ نَغْرَانٌ . الْفَطِيمُ : بِمَعْنَى الْمَفْطُومِ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ جَدًّا مِنْهَا جَوَازُ تَكْنِيَةِ مَنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ وَتَكْنِيَةُ الطِّفْلِ وَأَنَّهُ لَيْسَ كَذِبًا وَجَوَازُ الْمَزَاحِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ إِثْمٌ وَجَوَازُ تَصْغِيرِ بَعْضِ الْمَسْمِيَّاتِ وَجَوَازُ مَلَاطِفَةِ الصَّبِيَّانِ وَتَأْنِيْسُهُمْ وَبَيَانُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ مِنْ حَسَنِ الْخُلُقِ وَكَرَمِ الشَّمَائِلِ وَالتَّوَاضُعِ .

باب الاستئذان

١٣٩١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذَا جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ . فَقَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، فَارْجَعْتُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ ؟ قُلْتُ : اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، فَارْجَعْتُ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ » فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : وَاللَّهِ ! لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ ، فَكُنْتُ أَصْغَرُ الْقَوْمِ : فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ .

أجمع العلماء على أن الاستئذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة والسنة أن يسلم ويستأذن ثلاثاً فيجمع بين السلام والاستئذان . قَوْلُهُ : « فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ » : معنى كلام أبي بن كعب الإنكار على عمر في إنكاره الحديث وأما قوله لا يقوم معه إلا أصغر القوم فمعناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا حتى إنَّ أصغرنا يحفظه وسمعه من رسول الله ﷺ .

باب كراهة قول المستأذن (أنا) إذا قيل (من هذا)

١٣٩٢ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دِينٍ كَانَ عَلَى أَبِي ، فَدَقَقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : (مَنْ ذَا) . فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : (أَنَا أَنَا) . كَأَنَّهُ كَرِهَهَا .

قال العلماء إذا استأذن فقل له من أنت كره أن يقول أنا لهذا الحديث ولأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة بل الإبهام باق بل ينبغي أن يقول فلان باسمه وإن قال أنا فلان فلا بأس .

باب تحريم النظر في بيت غيره

١٣٩٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَذْرِيَّ يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ تَنْتَظِرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنَيْكَ » . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ » .

مَذْرَى : حديدة يسوي بها شعر الرأس وقيل هو شبه المشط . قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ قَبْلِ الْبَصَرِ » : معناه أن الاستئذان مشروع ومأمور به وإنما جعل لثلا يقع البصر على الحرام فلا يحل لأحد أن ينظر في جحر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية وفي هذا الحديث جواز رمي عين المتطلع بشيء خفيف .

١٣٩٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، بِمَشْقَصٍ ، أَوْ بِمَشَاقِصَ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَخْتَلُ الرَّجُلُ لِيَطْعَنَهُ .

بِمَشَاقِصَ : جمع مشقص وهو نصل سهم عريض . يَخْتَلُ : أي يراوغ ويستغفل .

١٣٩٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَوْ أَطْلَعَ

فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ ، خَذَفْتُهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ) .

خَذَفْتُهُ : رميته بها من بين أصبعيك وقد سبق شرحه قريباً .

٣٩ . كتاب السلام

==:

باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير

١٣٩٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُسَلِّمُ الرَّابِئُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

باب من حق المسلم للمسلم رد السلام

١٣٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ » .

باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يردّ عليهم

١٣٩٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ ، فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم .

١٣٩٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا سَلَّمَ

عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّأْمُ عَلَيْكَ . فَقُلْ : وَعَلَيْكَ » .

السَّأْمُ : الموت .

١٤٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : السَّأْمُ عَلَيْكَ . فَفَهَّمْتُهَا ، فَقُلْتُ : عَلَيْكُمْ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَهْلًا ، يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَقَدْ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » : هذا من عظيم خلقه ﷺ وكمال حلمه وفيه حث على الرفق والصبر والحلم وملاطفة الناس ما لم تدع حاجة إلى المخاشنة وَعَلَيْكُمْ : أي وعليكم أيضاً أي نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت .

باب استحباب السلام على الصبيان

١٤٠١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا ، وَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

فيه استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب إلى التواضع وبذل السلام للناس كلهم وبيان تواضعه ﷺ وكمال شفقه على العالمين .

باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان

١٤٠٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

خَرَجْتُ سَوْدَةً ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بَعْدَ مَا ضَرَبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا ، وَكَانَتْ أَمْرَاءَ

جَسِيمَةً ، لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا ، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا ، فَأَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَأَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ ، فَدَخَلْتُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي ، فَقَالَ لِي عَمْرٌ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ ، فَقَالَ : (إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ) .

جَسِيمَةً : عظيمة الجسم . سبق شرحه أكثر من مرة . قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ » : المراد بحاجتهن الخروج للغائط . وفي هذا الحديث منقبة ظاهرة لعمر رضي الله عنه وفيه جواز تعرق العظم وجواز خروج المرأة من بيت زوجها لقضاء حاجة الانسان إلى الموضع المعتاد لذلك بغير استئذان الزوج لأنه مما أذن فيه الشرع .

باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها

١٤٠٣ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالْدُخُولَ عَلَى النِّسَاءِ) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ ؟ قَالَ : (الْحَمَوُ الْمَوْتُ) .

الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج ابن العم ونحوه . قَوْلُهُ ﷺ : « الْحَمَوُ الْمَوْتُ » معناه أن الخوف منه أكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه بخلاف الأجنبية . وقيل : أي لقاءه مثل الموت وقيل معناه أن الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين فجعله كهلاك الموت .

باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة ، وكانت زوجته أو محرماً له ، أن يقول : هذه فلانة . ليدفع ظن السوء به

١٤٠٤ : عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرْوُهُ فِي

أَعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ . فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا . حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَسَلَّمَآ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ : (عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ) . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا) .

هذا الحديث فيه فوائد منها بيان كمال شفقتة ﷺ على أمته ومراعاته لمصالحهم وصيانة قلوبهم وجوارحهم وكان بالمؤمنين رحيمًا فخاف ﷺ أن يلقي الشيطان في قلوبهما فيهلكا فإن ظن السوء بالأنبياء كفر بالإجماع والكبائر غير جائزة عليهم وفيه ان من ظن شيئاً من نحو هذا بالنبي ﷺ كفر . قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ » : قيل هو على الاستعارة لكثرة إغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه وقيل يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة إلى القلب .

باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، وإلا وراءهم

١٤٠٥ : عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتِمُّهُ هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، إِذَا أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، قَالَ : فَوْقًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا : فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ : فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ : فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ) .

فُرْجَةٌ : الفرجة هي الخلل بين الشيئين . قَوْلُهُ ﷺ : « أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ » : قال العلماء معنى أوى إلى الله أي لجأ إليه وقيل معناه دخل مجلس ذكر الله تعالى وانضم إليه ومعنى آواه الله : أي قبله وقربه وقيل معناه رحمه أو آواه إلى جنته أي كتبها له . قَوْلُهُ ﷺ :

« وَأَمَّا الْآخِرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ » : أي ترك المزاحمة والتخطي حياء من الله تعالى ومن النبي ﷺ . والحاضرين أو استحياء منهم أن يعرض ذاهباً كما فعل الثالث ، فاستحيا الله منه أي رحمه ولم يعذبه بل غفر ذنوبه وقيل جازاه بالثواب . قَوْلُهُ ﷺ : « فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ » : أي لم رح وقيل سخط عليه وهذا محمول على أنه ذهب مغرضاً لا عذر له ولا ضرورة .

باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه

١٤٠٦ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ » .

هذا النهي للتحريم فمن سبق إلى موضع في المسجد فهو أحق به ويحرم على غيره إقامته منه لهذا الحديث .

باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب

١٤٠٧ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مُحَنَّثٌ ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا ، فَعَلَيْكَ بِأَبْنَةِ غَيْلَانَ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ) .

قَوْلُهُ ﷺ : « تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ » : أي أربع عكن وثمان عكن والعكنة : ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمناً . ومعناه أن لها أربع عكن تقبل بها من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية . وفي هذا الحديث منع المخنث من الدخول على النساء ومنعهن من الظهور عليه وبيان أنه له حكم الرجال الفحول الراغبين في النساء ، والمخنث ضربان أحدهما من خلق كذلك ولم يتكلف التخلق بأخلاق النساء فهذا لاذم عليه ولا عتب ولا إثم والضرب الثاني من المخنث هو من لم يكن له ذلك خلقة بل يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن وهياتن وكلامهن

فهذا هو المذموم الذي جاء في الأحاديث الصحيحة لعنه .

باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق

١٤٠٨ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ ، وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ ، غَيْرَ نَاضِجٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ . فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ ، وَأُخْرِزُ غَرْبَهُ ، وَأُعْجِنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أُخْبِرُ . وَكَانَ يَخْبِزُ جَارَاتِي لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنَّ نِسْوَةً صَدِيقٍ . وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ . فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي . ثُمَّ قَالَ : « إِيحَ إِيحَ » لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ . فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ . فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنِّي اسْتَحْيَيْتُ ، فَمَضَى . فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ ، فَقُلْتُ : لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي .

قَوْلُهَا : « فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأُخْرِزُ غَرْبَهُ ، وَأُعْجِنُ » : هذا كله من المعروف والمروآت التي أطبق الناس عليها وهو أن تخدم المرأة زوجها بهذه الأمور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغير ذلك وكله تبرع من المرأة وإحسان منها إلى زوجها وحسن معايشة وفعل معروف معه ولا يجب عليها شيء من ذلك . أَخْرِزُ غَرْبَهُ : أي أحيط دلوه . قَوْلُهَا : « أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » : يقال أقطعه إذا أعطاه قطعة وهي قطعة أرض سميت قطعة لأنها اقتطعها من جملة الأرض . قَوْلُهَا : « وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلْثِي فَرَسَخٍ » : أي من مسكنها بالمدينة وأما الفرسخ فهو ثلاثة أميال والميل ستة آلاف ذراع . قَوْلُهَا : « وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ » : معناه أنها تلتقطه من النوى الساقط فيها مما أكله الناس وألقوه ، ففيه جواز التقاط المطروحات رغبة عنها كالنوى والسنابل وخرق المزابل وسقاطتها وما يطرحه الناس من رديء المتاع ورديء الخضر وغيرها

مما يعرف أنهم تركوه رغبة عنه . إِيخ إِيخ : هي كلمة تقال للبعير ليبرك . وَاللّٰهُ لَحَمْلُكَ النَّوْى كَانَ
أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ : إذ لا عار فيه ، بخلاف حمل النوى فإنه ربما يتوهم منه خسة نفسه
ودناءة همته . بِخَادِمٍ : أي جارية تخدمني يقال للذكر والأنثى خادِمٌ بلاهاء .

باب مناجاة الاثنين دون الثلاثة بغير رضاه

١٤٠٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً
فَلَا يَتَنَاجَوْنَ اِثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ » .

١٤١٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً ، فَلَا يَتَنَاجَوْنَ
رَجُلَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ . أَجَلَ أَنْ يُحْزِنَهُ) .

فيهما النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد وهو نهى تحريم
فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن . يَتَنَاجَوْنَ : المناجاة هي المسارة وانتجى
القوم وتناجوا : أي سار بعضهم بعضاً أجعل : أي من أجل .

باب الطب والمرضى والرقى

١٤١١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْعَيْنُ حَقٌّ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « الْعَيْنُ حَقٌّ » : معناه أن العين إنما تفسد وتهلك عند نظر العائن بفعل الله
تعالى حيث أجرى الله سبحانه وتعالى العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر

باب السحر

١٤١٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُحْرًا ، حَتَّى كَانَ

يَرَى أَنَّهُ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيَهُنَّ ، قَالَ سُفْيَانُ (أَحَدُ رِجَالِ السَّنَدِ) وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ السَّحَرِ إِذَا كَانَ كَذَا فَقَالَ : « يَاعَائِشَةُ ! أَعَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيَمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي ، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلْآخَرِ : مَا بَالُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لُبَيْدُ بْنُ أَعْصَمٍ ، وَرَجُلٌ مِنْ زُرَيْقٍ ، حَلِيفٌ لِيَهُودَ ، كَانَ مُنَافِقًا . قَالَ : وَفِيمَ ؟ قَالَ : فِي مُشِطٍ وَمُتَنَاقَةٍ . قَالَ : وَأَيْنَ ؟ قَالَ : فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ تَحْتَ رَعُوفَةٍ ، فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ » قَالَتْ : فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْبِثْرَ حَتَّى اسْتَخْرَجَهُ . فَقَالَ : « هَذِهِ الْبِثْرُ الَّتِي أَرَيْتَهَا وَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ ، وَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ » قَالَ : « فَاسْتَخْرِجْ » قَالَتْ : فَقُلْتُ أَفْلاً ، أَيْ ، تَنْشُرُ ؟ فَقَالَ : « أَمَّا وَاللَّهِ ! فَقَدْ شَفَانِي ، وَآكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ شَرًّا » .

أتاني رجلان : هما جبريل وميكائيل . مطبوب : مسحور . مُتَنَاقَةٌ : أي مشاطة والمشاطة هي الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه جُفِّ طَلْعَةٍ : الجف هو وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه . طلعة : ما يطلع من النخلة ثم يصير ثمرًا إن كانت أنثى ، وإن كانت النخلة ذكرًا لم يصير ثمرًا بل يؤكل طرياً . . . رعوقة : وهو حجر يترك في البثر عند الحفر ثابت لا يستطيع قلعه يقوم عليه المستقي . . . بَثْرِ ذُرْوَانَ : هي بثر بالمدينة في بستان بني زريق . نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ : النقاعة هي الماء الذي ينقع فيه الحناء . تنشرت : النشرة الرقية التي يحل بها عقد الرجل عن مباشرة امرأته .

باب السم

١٤١٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَجِيءَ بِهَا ، فَقِيلَ : أَلَا تَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : « لَا » قَالَ : فَمَازَلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

لهَوَاتٍ : جمع لهاء وهي اللحمه الحمراء المعلقة في أصل الحنك وقيل هي اللحومات اللواتي في سقف أقصى الفم . قَوْلُهُ : « مَازَلْتُ أَعْرِفُهَا » : أي تلك العلامة كأنه بقي للسم علامة وأثر من سواد أو غيره .

باب استحباب رقية المريض

١٤١٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ ، قَالَ : (أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ سَقَمًا) .

لَا يُغَادِرُ سَقَمًا : أَي لَا يَتْرِكُ سَقَمًا .

باب رقية المريض بالمعوذات والنفث

١٤١٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا اشْتَكَى ، يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَيَنْفُثُ . فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ ، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا .

يَنْفُثُ : النَفْثُ نَفْثٌ لَطِيفٌ بَلَارِيقٌ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ النَفْثِ . فِي الرِّقَةِ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى جَوَازِهِ وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ الرِّقَةِ بِالْقُرْآنِ وَإِنَّمَا رُقِيَ بِالْمُعَوِّذَاتِ لِأَنَّهُنَّ جَامِعَاتٌ لِلِاسْتِعَاذَةِ مِنْ كُلِّ الْمَكْرُوهَاتِ جَمْلَةً وَتَفْصِيلًا .

باب استحباب الرقية من النملة والحمة والنظرة

١٤١٦ : عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقَةِ مِنَ الْحُمَةِ . فَقَالَتْ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ الرُّقَةَ مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ .

الْحُمَةُ : السَّمُّ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ ﷺ أَذِنَ فِي الرِّقَةِ مِنْ كُلِّ ذَاتِ سَمٍ .

١٤١٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : (بِسْمِ اللَّهِ ، تَرْبَةً أَرْضَنَا ، بِرِيقَةٍ بَعْضَنَا ، يُشْفَى سَقِيمُنَا ، بِإِذْنِ رَبَّنَا) .

قَوْلُهُ ﷺ : « بِسْمِ اللَّهِ ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا ، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا إلخ » : المراد بأرضنا هنا جملة الأرض وقيل أرض المدينة خاصة لبركتها والريقة أقل من الریق .

١٤١٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ : أَمَرَ ، أَنْ يُسْتَرَقَى مِنَ الْعَيْنِ .

فيه استحباب الرقي من العين .

١٤١٩ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةً ، فَقَالَ : (اسْتَرَقُوا لَهَا ، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ) .

سَفْعَةٌ : صفرة وقيل سواد وقيل هي لون يخالف الوجه . والمراد هنا أن السفعة أدركتها من قبل النظرة .

باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار

١٤٢٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوها ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمْ ، فَلَدِعَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنْ سَيِّدَنَا لُدِعَ ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّقُوا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا ، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ النِّعَمِ ، فَأَنْطَلَقَ يُنْقِلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . فَكَانَ نَشِطَ مِنْ عَقَالٍ ، فَأَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ . قَالَ : فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَقْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَأَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَتَنَظَرُ مَا

يَأْمُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : (وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ) . ثُمَّ قَالَ : (قَدْ أَصَبْتُمْ ، أَقْسِمُوا ، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا) . فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

جُعْلًا : الجعل هو ما يعطى على العمل . فصالحوهم : أي وافقوهم . قَطِيع : القطيع هو الطائفة من الغنم وقيل هو الغالب استعماله فيما بين العشر والأربعين والمراد بالقطيع المذكور في هذا الحديث ثلاثون شاة . قَوْلُهُ ﷺ : « أَقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا » : هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة والذكر وأنها حلال لا كراهة فيها .

باب لكل داء دواء واستحباب التداوي

١٤٢١ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ ، أَوْ يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَّتِكُمْ ، خَيْرٌ ، فِيهِ شَرْطَةٌ مُحَجَّمٌ ، أَوْ شَرْبَةٌ عَسَلٌ ، أَوْ لَذَعَةٌ بِنَارٍ تَوَافَقَ الدَّاءُ ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ أَكْتُوِي » .

هذا الحديث من بديع الطب عند أهله لأن الأمراض الامتلائية دموية أو صفراوية أو سوداوية أو بلغمية ، فإن كانت دموية فشفاؤها بإخراج الدم وإن كانت من الثلاثة الباقية فشفاؤها بالإسهال بالمسهل اللائق لكل خلط منها فكانه نبه ﷺ بالعسل على المسهلات وبالحجامة على إخراج الدم بها وبالفصد ووضع العلق وغيرها مما في معناها وذكر الكي لأنه يستعمل عند عدم نفع الأدوية المشروبة ونحوها ، فأخّر الطب الكي . قَوْلُهُ ﷺ : « وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ أَكْتُوِي » : فيه إشارة إلى تأخير العلاج بالكي حتى يضطر إليه لما فيه من استعمال الألم الشديد في دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكي .

١٤٢٢ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأُعْطِيَ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ .

١٤٢٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، يَحْتَجِمُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَطْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ .

١٤٢٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ .

١٤٢٥ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، كَانَتْ ، إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرَأَةِ وَذُ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا ، أَخَذَتْ الْمَاءَ فَصَبَّتُهُ بَيْنَهَا وَتَيْنِ جَنْبَيْهَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرِدَهَا بِالْمَاءِ .

جَنْبَيْهَا : هُوَ مَا يَكُونُ مَفْرَجًا مِنَ الثَّوبِ كَالطُّوقِ وَالْكُمِ .

١٤٢٦ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : الْحُمَّى مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .

باب كراهة التداءي باللدود

١٤٢٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي . فَقُلْنَا : كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ : « أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي ؟ » قُلْنَا : كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ . فَقَالَ : « لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ ، إِلَّا الْعَبَّاسَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمُ » .

لَدَدْنَاهُ : اللَّدُّ هُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يَصُبُّ فِي أَحَدِ جَانِبَيْ فَمِ الْمَرِيضِ وَيَسْقَاهُ أَوْ يَدْخُلُ هُنَاكَ بِإَصْبَعٍ وَغَيْرِهَا ، وَيُحَنِّكُ بِهِ . قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ » : أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِلَدِّهِمْ عَقُوبَةً لَهُمْ حِينَ خَالَفُوهُ فِي إِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ لَا تَلْدُونِي . فَفِيهِ أَنْ الْإِشَارَةَ الْمَفْهُمَةُ كَصَرِيحِ الْعِبَارَةِ فِي نَحْوِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَفِيهِ تَعْزِيرُ الْمُعْتَدِي بِنَحْوِ مَنْ فَعَلَهُ الَّذِي تَعْدَى بِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَعَلًا مُحَرَّمًا

باب التداءي بالعود الهندي وهو الكست

١٤٢٨ : عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِخْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ،

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَنَضَحَهُ
وَلَمْ يَغْسِلْهُ .

فدعا بماء فنضحه : أي رشه بماء عمه وغلبه من غير سيلان . .

١٤٢٩ : عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ؓ قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « عَلَيَكُمْ
بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، يُسْتَعْطَى بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلْدُّ بِهِ مِنَ ذَاتِ
الْجَنْبِ » .

الْعُذْرَةُ : وجع في الحلق يهيج من الدم وقيل هي قرحة تخرج في الحرم الذي بين
الحلق والأنف تعرض للصبيان غالباً وسط الحر . ذات الجنب : علة معروفة المراد هنا ألم يعرض
في نواحي الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعاً .

باب التداوي بالحبة السوداء

١٤٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « فِي الْحَبَّةِ
السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا السَّامَ » .

الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ : الشونيز وقيل إنها الخردل .

باب التليينة مجمة لفؤاد المريض

١٤٣١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ
أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا ، أَمَرَتْ بِرُومَةٍ مِنْ تَلْيِينَةٍ فَطُبِخَتْ
ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْيِينَةُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
: (التَّلْيِينَةُ مُجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ) .

قَوْلُهُ ﷺ : « التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِنَعْفِ الْحُزَنِ » : مجمعة : أي تريح فؤاد المريض وتزيل عنه الهم وتنشطه ، وأما التلبينة فهي حساء من دقيق أونخالة وربما جعل فيها عسل وسميت تلبينة تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها وفيه استحباب التلبينة للمحزون . فؤاد المريض : الفؤاد رأس المعدة . .

باب التداوي بسقي العسل

١٤٣٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ ، فَقَالَ : (أَسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : (أَسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : (أَسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتُ ؟ فَقَالَ : (صَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، أَسْقِهِ عَسَلًا) . فَسَقَاهُ فَبَرَأَ .

قَوْلُهُ ﷺ : « صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ » : المراد قوله تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ [النحل : ٦٩] وهو العسل وهذا تصريح منه ﷺ بأن الضمير في قوله تعالى فيه شفاء يعود إلى الشراب الذي هو العسل .

باب الطاعون والطيرة والكهانة وغيرها

١٤٣٣ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قِيلَ لَهُ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الطَّاعُونُ رِجْسٌ ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ : عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ) . قَالَ أَبُو النَّضْرِ : (لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ) .

الطَّاعُونُ : قروح تخرج في الجسد فتكون في المرافق أو الأباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ويكون معه ورم وألم شديد ؛ وتخرج تلك القروح مع لهيب ، ويسود ماحواله أو يخضر

أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ؛ ويحصل معه خفقان القلب والقيء . رجس : مذاب وهذا الوصف بكونه عذاباً مختص بمن كان قبلنا وأما هذه الأمة فهو لها رحمة وشهادة ففي الصحيحين قوله ﷺ : « الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ » وفي حديث آخر غير الصحيحين : « إن الطاعون كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء فجعله رحمة للمؤمنين » . فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد . وفي حديث آخر : « الطاعون شهادة لكل مسلم » وإنما يكون شهادة لمن صبر كما بينه في الحديث المذكور وفي هذه الأحاديث منع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فراراً من ذلك أما الخروج لعارض فلا بأس به .

١٤٣٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ ، لَقِيَهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرَا دُعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ . فَدَعَاَهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُوا لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ . فَدَعَوْتُهُمْ ، فَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ . فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تَقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَنَادَى عُمَرُ ، فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرِ فَأُصْبِحُوا عَلَيْهِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَاراً مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ! نَعَمْ ، نَفَرُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ؟ قَالَ : فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْماً . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ » قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ .

بِسْرغ : سرغ هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز . الأجناد : المراد بالأجناد هنا مدن الشام الخمس وهي فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقنسرين . الوباء : الطاعون ، وقيل هو

كل مرض عام . الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ : المراد بهم من صلى للقبليتين . مُهَاجِرَةَ الْفَتْحِ : هم الذين أسلموا قبل الفتح فحصل لهم فضل بالهجرة قبل الفتح إذ لاهجرة بعد الفتح وقيل هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده فحصل لهم اسم دون الفضيلة . قَوْلُهُ : « إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ » : أي مسافر راكب على ظهر الراحلة راجع إلى وطني فأصبحوا عليه وتأهبوا له . قَوْلُهُ : « لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ » : أي لو قاله غيرك لأدبته لا عترضه علي في مسألة اجتهادية وافقني عليها أكثر الناس وأهل الحل والعقد فيها . وقيل : أي لو قالها غيرك لم أتعجب منه وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك مع ما أنت عليه من العلم والفضل . عُذَوَاتَانِ : العدوّة هي جانب الوادي . حَذْبَةٌ : هي ضد الخصبه .

باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ، ولا يورد ممرض

على مصحح

١٤٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ ، وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةً فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ بَيْتِي ، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا ؟) فَقَالَ : (فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ) .

المراد بهذا الحديث نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاة تعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى . وَلَا صَفَرَ : المراد بالصفير دواب في البطن وهي دود وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها أعدى من الجرب . وَلَا هَامَةً : فيه تأويلان أحدهما أن العرب كانت تشاءم بالهامة وهي الطائر المعروف من طير الليل ويسمى بيومته قالوا كانت إذا سقطت على دار أحدهم رأها ناعية له نفسه أو بعض أهله والثاني أن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت ، وقيل روحه ، تنقلب هامة تطير ويجوز أن يكون المراد النوعين فإنهما جميعاً باطلان ، فبين النبي ﷺ إبطال ذلك وضلالة الجاهلية فيما تعتقده من ذلك . قَوْلُهُ ﷺ : « فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ » : معناه أن البعير الأول الذي جرب من أجره أي وأنتم تعلمون وتعترفون أن الله تعالى هو الذي أوجد ذلك من غير ملاصقة لبعير أجرب فاعلموا أن البعير الثاني والثالث ومابعدهما إنما جرى بفعل الله تعالى وإرادته لا بعدوى بطبعها ولو كان الجرب بالعدوى بالطباع

لم يجرب الأول لعدم المعدي ففي الحديث بيان الدليل القاطع لإبطال قولهم في العدوى بطبعها

١٤٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « لَا يُورَدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ » : أي لا يورد صاحب الإبل المراض إبله على إبل صاحب الإبل الصحاح لأنه ربما أصابها المرض بفعل الله تعالى وقدره الذي أجرى به العادة لا بطبعها فيحصل لصاحبها ضرر بمرضها وربما حصل له ضرر أعظم من ذلك باعتقاد العدوى بطبعها فيكفر والله أعلم .

باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم

١٤٣٧ - عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ » قَالُوا : وَمَا الْفَأْلُ ؟ قَالَ : « كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ » .

لَا طِيرَةَ : التطير هو التشاؤم أصله الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرئي وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح فينفرون الأطباء والطيور فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم فنفي الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير بنفع ولا ضرر . الْفَأْلُ : فسرہ النبي ﷺ بالكلمة الطيبة ، ومن أمثال التفاؤل أن يكون له مريض فيتفاءل بما يسمعه فيسمع من يقول ياسالم أو يكون طالب حاجة فيسمع من يقول ياواجد فيقع في قلبه رجاء البرء أو الوجدان .

١٤٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا طِيرَةَ ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ) . قَالُوا : وَمَا الْفَأْلُ ؟ قَالَ : (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ) .

طَيْرَة : تشاؤم بالطير ، فقد كان أحدهم إذا كان له أمر : فرأى طيراً طار يمينه استبشر واستمر بأمره ، وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع . وتطلق على التشاؤم مطلقاً . خَيْرُهَا الْقَالُ : أي خير الطيرة .

١٤٣٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَالشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْمَرْأَةِ وَالْدَّارِ وَالْذَّابَّةِ » .

اختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقليل هو على ظاهره وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سبباً للضرر أو الهلاك وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الدابة قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله ومعناه قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة وقيل هو في معنى الاستثناء من الطيرة أي الطيرة منهي عنها إلا أن يكون له دار يكره سكنها أو امرأة يكره صحبتها أو دابة فليفارق الجميع بالبيع ونحوه وطلاق المرأة . وقيل : شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلطة لسانها وشؤم الدابة بأن لا يغزى عليها .

١٤٤٠ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » .

باب قتل الحيات وغيرها

١٤٤١ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : (اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ) .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلَهَا ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ . قَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ .

وفي رواية (فرأني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب)

إن كان في شيء : أي إن كان الشؤم في شيء حاصلًا . . . ذَا الطُّغْيَانِ : قال العلماء : هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية . الأَبْتَرُ : قصير الذنب وقيل هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت مافي بطنها . يَطْمَسَانِ البَصَرَ : أي يطمسانه بمجرد نظرهما إليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصريهما إذا وقع على بصر الانسان . يَسْتَسْقِطَانِ الحَبْلَ : معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت أسقطت الحمل غالباً . ذوات البيوت : أي اللاتي توجد في البيوت ، لأن الجني يتمثل بها . . . العوامر : أي سكانها من الجن ، سمين لطول لبثهن فيها ، من العمر وهو طول البقاء .

١٤٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَارٍ ، إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ - وَالْمُرْسَلَاتُ - فَتَلَقَيْنَاهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ اقْتُلُوهَا » قَالَ : فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَسَبَقْتَنَا . قَالَ : فَقَالَ : « وَقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وَقِيَتْ شَرَّهَا » .

في غَارٍ : بمنى . لَرَطْبٌ بِهَا : لم يجف ريقه ، لأنه كان أول زمان نزولها . فَأَبْتَدَرْنَاهَا : أي تسابقنا أينا يدركها أولاً .

باب استحباب قتل الوزغ

١٤٤٣ : عَنْ أُمِّ شَرِيكِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ .

الأَوْزَاعِ : واحدها وزغ . واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات .

١٤٤٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِلَّوْزَغِ : (فَوَيْسِقُ) . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا يَقْتُلُهُ .

فَوَيْسِقُ : تصغير فاسق ، وأما تسميته فويسقاً فنظيره الفواسق الخمس التي تقتل في الحل والحرم وأصل الفسق الخروج وهذه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضرر والأذى .

باب النهي عن قتل النمل

١٤٤٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أُخْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ) .

قال العلماء هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي ﷺ كان فيه جواز قتل النمل وجواز الإحراق بالنار ولم يعتب عليه في أصل القتل والإحراق بل في الزيادة على نملة واحدة التي هي الجانية . قَرِيَةُ النَّمْلِ : منزلهن .

باب تحريم قتل الهرة

١٤٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

في هِرَّةٍ : أي بسبب هرة . فَدَخَلَتْ فِيهَا : أي بسببها . خَشَاشِ الْأَرْضِ : هوام الأرض وحشرتها . وفي هذا الحديث دليل لتحريم قتل الهرة وتحريم حبسها بغير طعام أو شراب وأما دخولها النار بسببها فظاهر الحديث أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بسبب الهرة .

باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها

١٤٤٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ،
فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ :
لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي ، فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ
اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : (فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ
أَجْرٌ) .

يَلْهَثُ : أي أخرج لسانه من شدة العطش والحر . الثُّرَى : التراب الندي . رقى : صعد
قَوْلُهُ : « فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ » : معناه قبل عمله وأثابه وغفر له . قَوْلُهُ ﷺ : « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ
أَجْرٌ » : معناه في الإحسان إلى كل حيوان حي بسقيه ونحوه أجر وسمي الحي ذات كبد رطبة لأن
الميت يجف جسمه وكبده ففي هذا الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم وهو مالا
يؤمر بقتله .

١٤٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بَيْنَمَا كَلْبٌ
يُطِيفُ بَرَكِيَّةً كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا ،
فَسَقَتْهُ ، فَغَفَرَ لَهَا بِهِ » .

يُطِيفُ : أي يدور حولها ويقال طاف به وأطاف إذا دار حوله . بركة : الركية البثر ذات الماء
بَغِيٌّ : البغي هي الزانية . مُوقَهَا : خفها ، فارسي معرب .

٤٠. كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

باب النهي عن سب الدهر

١٤٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .

قَوْلُهُ : عَزَّ وَجَلَّ : « يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ » : معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم
قَوْلُهُ : تَعَالَى : « وَأَنَا الدَّهْرُ » : قال العلماء وهو مجاز وسببه أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ » : أي لاتسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها .

باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٤٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَيَقُولُونَ الْكُرْمُ ! إِنَّمَا الْكُرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ » .

فيه كراهة تسمية العنب كرمًا وسبب كراهة ذلك أن لفظة الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذة من العنب سموها كرمًا لكونها متخذة منه وإنها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشرع إطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره لأنهم إذا سمعوا اللفظة ربما تذكروا الخمر وهيجت نفوسهم إليها فوقعوا فيها . إِنَّمَا الْكُرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ : أي إنما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم أو قلب المؤمن وقد قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَكْرَمُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ (الحجرات ١٣) فسمي قلب المؤمن كرمًا لما فيه من الإيمان والهدى والنور والتقوى

والصفات المستحقة لهذا الاسم .

باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والسيد

١٤٥١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : أَطْعَمَ رَبِّكَ وَصَوَّبَ رَبِّكَ ، أَسْقَى رَبِّكَ ، وَلَيَقُلْ : سَيِّدِي مَوْلَايَ ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي أَمِّي ، وَلَيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي) .

مقصود هذا الحديث شيئان أحدهما نهى المملوك أن يقول لسيد ربي لأن الربوبية إنما حقيقتها لله تعالى لأن الرب هو المالك أو القائم بالشيء ولا يوجد حقيقة هذا إلا في الله تعالى .
الثاني : يكره للسيد أن يقول لمملوكه عبدي وأمتي لأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله تعالى ولأن فيها تعظيماً بما لا يليق بالمخلوق استعماله لنفسه .

باب كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي

١٤٥٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِيسْتُ نَفْسِي » .

لَقِيسْتُ : بمعنى خبثت وإنما كره لفظ الخبث لبشاعة الاسم ولقد علمهم ﷺ الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها .

١٤٥٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثْتُ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِيسْتُ نَفْسِي » .

٤١. كتاب الشعر

==:

١٤٥٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ ، كَلِمَةٌ لَيْبِدٌ * أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ * وَكَأَدُ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ » .

أَصْدَقُ كَلِمَةٍ : المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام . بَاطِلٌ : أي فان مضمحل وفي هذا الحديث منقبة للبيد وهو صحابي وهو لبيد بن ربيعة رضي الله عنه .

١٤٥٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا يَرِيهِ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيءَ شِعْرًا » .

يَرِيهِ : من الورى وهو داء يفسد الجوف ، ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده . قالوا والمراد أن يكون الشعر غالباً عليه مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن والعلوم الشرعية وذكر الله وهذا مذموم من أي شعر كان فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا ، لأن جوفه ليس ممتلئاً شعراً والله أعلم .

٤٢. كتاب الرؤيا

==:

١٤٥٦ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ ، حِينَ يَسْتَيْقِظُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

الرؤيا : أي الصالحة التي لاتخلط فيها يراها النائم . والحلم : ما يراه من الشر وما يحصل له من الفزع . قَوْلُهُ ﷺ : « الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » : إنما قيل أضاف الرؤيا المحبوبة إلى الله إضافة تشريف بخلاف المكروهة وإن كانتا جميعاً من خلق الله تعالى وتدبيره وإبرادته ولا فعل للشيطان فيهما ، لكنه يحضر المكروهة ويرتضيها ويسريها .

١٤٥٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرُؤِيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) .

إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ : المراد إذا قارب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره . وقيل المراد إذا قارب القيامة . قَوْلُهُ ﷺ : « وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » : معنى هذا أن الرؤيا تأتي على موافقة النبوة لأنها جزء باق من النبوة والله أعلم وقيل يحتمل أن يكون المراد أن المنام فيه إخبار الغيب وهو إحدى ثمرات النبوة وهو ليس في حد النبوة لأنه يجوز أن يبعث الله تعالى نبياً ليشرع الشرائع ويبين الأحكام ولا يخبر بغيب أبداً ولا يقدر ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وهذا الجزء من النبوة وهو الإخبار بالغيب إذا وقع لا يكون إلا صدقاً .

١٤٥٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

١٤٥٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

١٤٦٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

باب قول النبي ﷺ : من رآني من المنام فقد رآني

١٤٦١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ رَأَى نَبِيَّيَ فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » .

قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ رَأَى نَبِيَّيَ فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ » : معناه أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة لأنه يراه في الآخرة جميع أمته من رآه في الدنيا ومن لم يره وقيل إنه يراه في الآخرة رؤية خاصة في القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك . قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » : أي منع الله سبحانه وتعالى الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله العادة للأنبياء عليهم السلام بالمعجزة وكما استحال أن يتصور الشيطان في صورته في اليقظة ولو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فحماء الله تعالى من الشيطان ونزغه ووسوسته وإلقائه وكيد .

باب في تأويل الرؤيا

١٤٦٢ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ ، فَارَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا ، فَالْمُسْكِرُ وَالْمُسْقِلُ ، وَإِذَا سَبَبُ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ

بِهِ فَعَلَوْتَ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصِلَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا أَبَا أَنْتَ ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَعْبُرَهَا) . قَالَ : أَمَّا الظُّلَّةُ فَلَا إِسْلَامَ ، وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ الْعَسَلِ وَاسْتَبْرَأَ فَالْقُرْآنَ ، حَلَاوَتُهُ تَنْطِفُ ، فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبِلُ ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ ، تَأْخُذُ بِهِ فِعْلُكَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ نَبْعُلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ، ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ ، فَأَخْبِرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا أَبَا أَنْتَ ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا) . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ ، قَالَ : (لَا تُقَسِّمُ) .

ظُلَّةٌ : سَحَابَةٌ . تَنْطِفُ : تَقَطُرُ قَلِيلًا قَلِيلًا . يَتَكَفَّفُونَ : يَأْخُذُونَ بِأَكْفِهِمْ . سَبَبٌ : حَبْلٌ وَاصِلٌ : بِمَعْنَى مَوْصُولٍ . قَوْلُهُ ﷺ : « أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا » : قِيلَ إِنَّمَا أَخْطَأَ فِي تَرْكِهِ تَفْسِيرَ بَعْضِهَا فَإِنَّ الرَّائِي قَالَ رَأَيْتُ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ فَفَسَّرَهُ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقُرْآنِ حَلَاوَتِهِ وَلِينِهِ وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ تَفْسِيرُ الْعَسَلِ وَتَرَكَ تَفْسِيرَ السَّمَنِ وَتَفْسِيرَهُ السَّنَةَ فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ الْقُرْآنَ وَ سَنَةً . وَقِيلَ الْخَطَأُ وَقَعَ فِي خَلْعِ عِثْمَانَ لِأَنَّهُ ذَكَرَ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ أَخَذَ السَّبَبَ فَانْقَطَعَ بِهِ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى انْخِلَاعِهِ بِنَفْسِهِ وَفَسَّرَهُ الصَّدِيقُ بِأَنَّهُ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ وَعِثْمَانُ قَدْ خَلَعَ قَهْرًا وَقَتْلَ وَوَلِيٍّ غَيْرِهِ فَالْصَّوَابُ فِي تَفْسِيرِهِ أَنْ يَحْمَلَ وَصْلَهُ عَلَى وَلَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ قَوْمِهِ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ عِبَرِ الرُّوْيَا وَأَنْ عَابَرَهَا قَدْ يَصِيبُ وَقَدْ يَخْطِئُ وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِبُّ إِبْرَارَ الْمُقْسَمِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَفْسَدَةٌ وَلَعَلَّ الْمَفْسَدَةَ مَا عَلِمَهُ ﷺ مِنْ سَبَبِ انْقِطَاعِ السَّبَبِ مَعَ عِثْمَانَ وَهُوَ قَتْلُهُ وَتِلْكَ الْحُرُوبُ وَالْفِتَنُ الْمَتْرَبَةُ عَلَيْهِ فَكَرِهَ ذِكْرَهَا مَخَافَةَ مِنْ شِيعَتِهَا .

بَابُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ

١٤٦٣ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (أَرَانِي أَنَسُوكَ بِسُوءِكَ ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَتَاوَلْتُ السَّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا) .

أراني : أرى نفسي . كبر : أي قدم الأكبر في السن .

١٤٦٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ . فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ ، يَثْرِبُ . وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى ، فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا ، وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ ، مِنَ الْخَيْرِ ، وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ » .

وَهَلِي : معناه وهمي واعتقادي . هَجَرٌ : مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين قَوْلُهُ ﷺ : « وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أَصِيبُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، يَوْمَ أُحُدٍ » : قال العلماء : وتفسيره ﷺ هذه الرؤيا بما ذكره إن سيف الرجل أنصاره الذين يصلون بهم كما يصلون بسيفه . قَوْلُهُ ﷺ : « وَاللَّهُ خَيْرٌ » : معناه ثواب الله خير أي صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا .

١٤٦٥ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَاسٍ ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : (لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَبَعَثَرْنَاكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُحْيِيكَ عَنِّي) . ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ) .

إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ : أَيِ الْخَلَافَةِ . لَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ : أَيِ لَنْ تَعْدُو أَنْتَ أَمْرَ اللَّهِ فِي خِيبتِكَ فيما أَمَلْتَهُ مِنَ النُّبُوَّةِ وَهَلَاكَكَ دُونَ ذَلِكَ أَوْ فِيمَا سَبَقَ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ فِي شَقَاوَتِكَ قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَئِنْ أَذْبَرْتَ لَيُعْقِرَنَّكَ اللَّهُ » : أَيِ إِنْ أَذْبَرْتَ عَنْ طَاعَتِي لَيَقْتُلَنَّكَ اللَّهُ أَرَيْتَ : فِي مَنْامِي قَوْلُهُ ﷺ : « وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي » : قَالَ الْعُلَمَاءُ : كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَجَاوِبُ الْوُفُودَ عَنْ خُطْبَتِهِمْ وَتَشَدِّقِهِمْ .

١٤٦٦ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ : أَنْ أَنْفُخَهُمَا ، فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي) . أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ .

فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا : هَذَا دَلِيلٌ لَانْمَحَاقِهِمَا وَاضْمِحَالِ أَمْرِهِمَا يَخْرُجَانِ بَعْدِي : أَيِ يَظْهَرَانِ شَوْكَتَهُمَا أَوْ مَحَارِبَتَهُمَا وَدَعَاوَهُمَا النُّبُوَّةَ وَالْإِفْقِدَ كَانَا فِي زَمَنِهِ .

١٤٦٧ : عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ لِأَصْحَابِهِ : « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا ؟ » . قَالَ : فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ أَنْ يَقْصُ . وَإِنَّهُ قَالَ ، ذَاتَ غَدَاةٍ : « إِنَّهُ أَتَانِي ، اللَّيْلَةَ ، آتِيَانِ ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي ، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي : انْطَلِقْ . وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ ، وَإِذَا هُوَ يَهْوَى بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ ، فَيَتَلَعَّ رَأْسَهُ فَيَتَهَدَّدُ الْحَجَرُ هَهُنَا . فَيَتَبَعُ الْحَجَرُ ، فَيَأْخُذُهُ ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْبَحَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ . ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى » .

قَالَ : « قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ » .

قَالَ : « قَالَا لِي : انْطَلِقْ » .

قَالَ : « فَاَنْطَلَقْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ ، بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقِي وَجْهِهِ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ » .

قَالَ : ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخَرِ ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى » .

قَالَ : « قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ » .

قَالَ : « قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُورِ ، فَإِذَا فِيهِ لَعَطٌ وَأَصْوَاتٌ » .

قَالَ : « فَاطْلَعْنَا فِيهِ ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ . وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلٍ مِنْهُمْ . فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوا » .

قَالَ : « قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَؤُلَاءِ ؟ » .

قَالَ : « قَالَا لِي : انْطَلِقْ ، انْطَلِقْ » .

قَالَ : « فَاَنْطَلَقْنَا . فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ أَحْمَرَ مِثْلَ الدَّمِ ، وَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ سَابِغٌ يَسْبِغُ ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً كَثِيرَةً ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِغُ يَسْبِغُ مَا يَسْبِغُ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ ، فَيَلْقِمُهُ حَجَرًا . فَيَنْطَلِقُ يَسْبِغُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ . كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ فَغَرَّ لَهُ فَاهُ فَالْقَمَهُ حَجَرًا » .

قَالَ : « قُلْتُ لهُمَا : مَا هَذَا ؟ » .

قَالَ : « قَالَا لِي : انْطَلِقْ ، انْطَلِقْ » .

قَالَ : « فَاَنْطَلَقْنَا ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرَاةِ ، كَاكَرِهِ مَا أَنْتَ رَائِ رَجُلًا ، مَرَاةٌ ؛ وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا » .

قَالَ : « قُلْتُ لهُمَا : مَا هَذَا ؟ » .

قَالَ: «قَالَ لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ. فَاَنْطَلَقْنَا، فَاتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ، فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرُّوضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى، رَأْسُهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ».

قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ مَا هُؤُلَاءِ؟».

قَالَ: «قَالَ لِي: انْطَلِقْ، انْطَلِقْ».

قَالَ: «فَاَنْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ عَظِيمَةٍ؛ لَمْ أَرِ رَوْضَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا

أَحْسَنَ».

قَالَ: «قَالَ لِي: اِرْقَ فِيهَا».

قَالَ: «فَارْتَقَيْنَا فِيهَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ، بَلْبِنَ ذَهَبٍ وَلَبِنَ فِضَّةٍ، فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفُتِحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّانَا فِيهَا رِجَالٌ، شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَى، وَشَطْرُ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَى».

قَالَ: «قَالَ لَهُمْ: اذْهَبُوا فَفَعُّوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ».

قَالَ: «وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ. فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ. ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا، قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ».

قَالَ: «قَالَ لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَا مَنْزِلُكَ».

قَالَ: «فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرِّبَانَةِ الْبِيضَاءِ».

قَالَ: «قَالَ لِي: هَذَاكَ مَنْزِلُكَ».

قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ، ذَرَانِي فَأَدْخُلْهُ. قَالَا: أَمَّا الْآنَ فَلَا. وَأَنْتَ

دَاخِلُهُ».

قَالَ: «قُلْتُ لَهُمَا: فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا. فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟».

قَالَ: «قَالَ لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ. أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُبْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَتَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ. وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخَرُهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْأَفَاقَ. وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ، الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ، فَإِنَّهُمْ الرُّنَاةُ وَالزُّوَانِي. وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبِجُ فِي النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحَجَرَ، فَإِنَّهُ أَكَلَ الرِّبَا. وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرَاةَ، الَّذِي عِنْدَ النَّارِ،

يَحْشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا ، فَإِنَّهُ مَالِكٌ ، خَازِنُ جَهَنَّمَ . وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوضَةِ
فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام . وَأَمَّا الْوَلَدَانِ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » .
قَالَ : فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
« وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ . وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا ، شَطَرٌ مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطَرٌ مِنْهُمْ قَبِيحًا ،
فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا ، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ » .

ابتعثاني : أرسلاني . يثلغ : أي يشدخ . فيتهدد : فيتدحرج . بكلوب : خشبة في
رأسها عقافة منها ، أو من حديد . فيشرشر : أي فيقطع . شدقه : جانب فمه . لغط : جلبه
وصيحة لا يفهم معناها . ضوضوا : صاحوا أو رفعوا أصواتهم مختلطة . كرية المرأة : كرية المنظر
يحشها : يحركها ويوحدها ..

٤٣. كتاب الفضائل

باب في معجزات النبي ﷺ

١٤٦٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَأَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوءٍ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّعُوا مِنْهُ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّعُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

الْوُضُوءُ : الماء الذي يتوضأ به . ينبع : يخرج من نفس أصابعه ﷺ وينبع من ذاتها وهو أعظم في المعجزة من نبعه من حجر . من عند آخرهم : أي توضأ الناس ابتداء من أولهم حتى انتهوا إلى آخرهم ولم يبق منهم أحد .

١٤٦٩ : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَزْوَةَ تَبُوكَ ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ الْقُرَى ، إِذَا أَمْرَأَةً فِي حَدِيقَةٍ لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : (أَخْرُصُوا) . وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، فَقَالَ لَهَا : (أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا) . فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ : (أَمَا ، إِنَّهَا سَهْبُ اللَّيْلَةِ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيُعْقِلْهُ) . فَعَقَلْنَاهَا ، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ . وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْلَةً بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِخَرِيمٍ ، فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ : (كَمْ جَاءَتْ حَدِيثُكَ) . قَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ ، خَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ) . فَلَمَّا - قَالَ الرَّاوِي كَلِمَةً مَعْنَاهَا - أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ :

(هَذِهِ طَابَةٌ) . فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ : (هَذَا جَبِيلٌ يُحِينَا وَنُجِبُهُ ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ) .
قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : (دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ ، أَوْ دُورُ
بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارُ - يَغِي - خَيْرًا) .

أخروصوا : أي احزروا كم يجيء من ثمرها . قَوْلُهُ ﷺ : « سَتَهُبُّ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ،
فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيُعْقِلْهُ » : هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة من
إخباره ﷺ بالمغيب وخوف الضرر من القيام وقت الريح وإنما أمر بشد عقل الجمال لئلا ينفلت
منها شيء فيحتاج صاحبه إلى القيام في طلبه فيلحقه ضرر الريح أيلة : مدينة معروفة على ساحل
البحر بين مكة ومصر . يَبْحَرُهُمْ : يبلدهم . قَوْلُهُ ﷺ : « دُورُ بَنِي النَّجَّارِ » : المراد أهل الدور
وإنما فضل بني النجار لسبقهم في الإسلام وآثارهم الجميلة في الدين . وكساه : أي النس ﷺ
كسا صاحب أيلة ..

باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس

١٤٧٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ . فَلَمَّا
أَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، وَاسْتَظَلَّ بِهَا ، وَعَلَّقَ سَيْفَهُ .
فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ . وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجِئْنَا ، فَإِذَا
أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ : « إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاخْتَرَطَ سَيْفِي فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ
قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي ، مُخْتَرِطٌ صَلَاتًا . قَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ ! فَشَامَهُ ، ثُمَّ قَعَدَ
فَهُوَ هَذَا » قَالَ : وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

القائلة : شدة الحر . الْعِضَاءُ : كل شجرة ذات شوك . فاخترط سيفي : أي سله . صَلَاتًا :
مسلولاً . فَشَامَهُ : يقال شام السيف إذا سله وإذا أغمده فهو من الأضداد والمراد هنا أغمده . وفي
هذا الحديث بيان توكل النبي ﷺ على الله وعصمة الله تعالى له من الناس وفيه الحث على مراقبة
الله تعالى والعفو والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة .

باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم

١٤٧١: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ ، قَبِلَتِ الْمَاءَ ، فَأَنْبَتَ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ، فَفَعَّ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرَبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا . وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى ، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ كَلًّا ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ) .

وفي رواية : « وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ قَلَّتِ الْم

الغَيْثُ : المطر . الأجَادِبُ : الأرض التي لاتنت كلاً وقيل هي الأرض التي تمسك الماء فلايسرع فيه النضوب . قِيعَانٌ : جمع قاع ، وهو أرض مسوية وقيل ملساء وقيل التي لانبات فيها أما معاني الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذي جاء به ﷺ بالغيث ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع وكذلك الناس . فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيحيا بعد أن كان ميتاً وينبت الكلاً فتنتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها ، وكذا النوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه فيحيا قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الأرض مالا تقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي إمساك الماء لغيرها فينتفع بها الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثاقبة ولا رسوخ لهم في العقل يستنبطون به المعاني والأحكام وليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به فهم يحفظون حتى يأتي طالب محتاج متعطش لما عندهم من العلم أهل للنفع والانتفاع فيأخذونه منهم فيستمتع به ، فهؤلاء نفعوا بما بلغهم . والنوع الثالث من الأرض السباخ التي لاتنت ونحوه لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينتفع بها غيرها وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام واعية فإذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم .

باب شفقتہ ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم

١٤٧٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ، فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ .
جَعَلَ الْفَرَّاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي تَقَعُ فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا ، فَجَعَلَ يَنْزِعُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ ،
فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا . فَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ وَهُمْ يَقْتَحِمُونَ فِيهَا » .

الْفَرَّاشُ : هو الذي يطير كالبعوض وقيل هو ماتراه كصغار البق يتهافت في النار .
فَيَقْتَحِمْنَ فِيهَا : الاقتحام هو الإقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت . بِحُجْرَتِكُمْ : جمع حجرة وهي معقد الإزار والسراويل . ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفرّاش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع في ذلك لجهله .

باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين

١٤٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا ، فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْنَةُ ؟ قَالَ : فَأَنَا اللَّبْنَةُ ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ) .

اللبنة : قطعة طين تعجن وتيس ويبنى بها من غير إحراق . .

١٤٧٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ ، كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا ، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ : لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْنَةِ) .

لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ : أي يوهم بالنقص لكان بناء الدار كاملاً ، وهكذا بيعته « ﷺ » وشريعته
كامل البناء الإيماني والهدي الرباني واكتمل للإنسانية النور الذي يضيء لها أسباب السعادة ، واكتملت
مكارم الأخلاق ، ودعائم الحق والعدل .

باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته

١٤٧٥ : عَنْ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » : معناه سابقكم إليه كالمهيء له .

١٤٧٦ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى
الْحَوْضِ ، مِنْ مَرٍّ عَلَيَّ شَرِبَ ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا . لَيَرِدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفُهُمْ
وَيَعْرِفُونِي ، ثُمَّ يَحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا » : الظمأ هو العطش وقيل : ظاهر هذا الحديث أن
الشراب منه يكون بعد الحساب والنجاة والنار فهذا هو الذي لا يظمأ بعده وقيل لا يشرب منه إلا من
قدر له السلامة من النار .

١٤٧٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه يَزِيدُ فِيهِ « فَأَقُولُ : إِنَّهُمْ مِنِّي ، فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَذَرِي
مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ : سُحْقًا ! سُحْقًا ! لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي » .

سُحْقًا سُحْقًا : أي بعداً لهم بعداً . ولا يقول ذلك في مذنبى الأمة بل يشفع لهم ويهتّم
لأمرهم .

١٤٧٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (حَوْضِي مَسِيرَةٌ

شَهْرٌ ، مَاؤُهُ أَيْضٌ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيزَانُهُ كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا) .

١٤٧٩ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ : « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ مِنْكُمْ ، وَسَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيَقَالُ : هَلْ شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدْلِكَ ، وَاللَّهِ مَا بَرَحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » . فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ (رَاوِيَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَسْمَاءَ) يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا ، أَوْ نُفَقَّتْ عَنْ دِينِنَا .

هل شعرت : هل علمت . ما برحوا : ما زالوا . يرجعون على أعقابهم : مرتدين .

١٤٨٠ : عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ ، بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ ، كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ الْمَنِيرَ ، فَقَالَ : « إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ ، وَإِنْ مَوَّعَدَكُمْ الْحَوْضُ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، أَنْ تَنَافَسُوهَا » .

قَوْلُهُ رضي الله عنه : « إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا » : هَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّ الْحَوْضَ حَوْضٌ حَقِيقِي وَأَنَّهُ مَوْجُودٌ الْيَوْمَ . قَوْلُهُ رضي الله عنه : « عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ الْخ » : مَعْنَاهُ خَرَجَ إِلَى قَتْلَى أُحُدٍ وَدَعَا لَهُمْ دَعَاءَ مَوْدَعٍ

١٤٨١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَلِيرْفَعَنَّ رَجَالٌ مِنْكُمْ ، ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَصْحَابِي . فَيَقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدْلِكَ » .

ليرفعن : أي ليظهرن لي .

١٤٨٢ : عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ ، فَقَالَ : (كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ) .

١٤٨٣ : فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَانِي ؟ قَالَ : لَا . قَالَ الْمُسْتَوْدُ : « تُرَى فِيهِ الْإِنِّيَّةُ مِثْلَ الْكَوَكِبِ » .

مِثْلَ الْكَوَكِبِ : أَي كَثْرَةُ وَضِئَاءِ .

١٤٨٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ » .

جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ : قَرِيبَتَانِ بِالشَّامِ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ ثَلَاثِ لَيَالٍ .

١٤٨٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَاذُودَنَّ رَجُلًا عَنْ حَوْضِي ، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ) .

لَاذُودَنَّ : لَا طَرْدَنَّ . قَوْلُهُ ﷺ : « كَمَا تُذَادُ الْغَرِيْبَةُ إِلَى الْخ » : مَعْنَاهُ كَمَا يَذُودُ السَّاقِي النَّاقَةَ الْغَرِيْبَةَ عَنِ إِبِلِهِ إِذَا أَرَادَتْ الشَّرْبَ مَعَ إِبِلِهِ .

١٤٨٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْآبَارِيقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ) .

١٤٨٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَيَرِدَنَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ! فَيَقُولُ : لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بَعْدَكَ »

اخْتَلَجُوا : اقْتَطَعُوا . دُونِي : أَيِ بِالْقُرْبِ مِنِّي .

باب فِي قِتَالِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أَحَدَ

١٤٨٨ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ

أَحَدٌ ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ ، كَاشِدُ الْقِتَالِ ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ .

وَمَعَهُ رَجُلَانِ : هما جبريل وميكائيل . وفي هذا الحديث بيان كرامة النبي ﷺ على الله تعالى وإكرامه إياه بإنزال الملائكة تقاتل معه وبيان أن الملائكة تقاتل وأن قتالهم لم يختص بيوم بدر

باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب

١٤٨٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشَجَعَ النَّاسِ ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً ، فَخَرَجُوا نَحْوَ الصُّوتِ ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ ، لِأَبِي طَلْحَةَ ، عُرِي ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ ، وَهُوَ يَقُولُ : « لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا » ثُمَّ قَالَ : « وَجَدْنَاهُ بَحْرًا » أَوْ قَالَ : « إِنَّهُ لَبَحْرٌ » .

استبرأ الخبر : أي حققه . عري : لاسرج عليه . لم تراعوا : أي لاتخافوا روعاً مستقراً أو روعاً يضركم . بَحْرًا : أي واسع الجري . وفي هذا الحديث فوائد منها بيان شجاعته ﷺ من شدة عجلته في الخروج إلى العدو قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال ورجع قبل وصول الناس .

باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة

١٤٩٠ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

في هذا الحديث فوائد منها بيان عظم جوده ﷺ ومنها استحباب إكثار الجود في رمضان ومنها زيادة الجود والخير عند ملاقة الصالحين وعقب فراقهم ومنها استحباب مدارس القرآن . الرِّيحُ الْمُرْسَلَةُ : المراد كالريح في إسراعها وعمومها .

باب كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً

١٤٩١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي :
أُفٍّ . وَلَا : لِمَ صَنَعْتَ ؟ وَلَا : أَلَا صَنَعْتَ !

أُفٍّ : كلمة تقال لكل ما يضر منه ويستثقل وفي هذا الحديث بيان كمال خلقه ﷺ
وحسن عشرته وحلمه وصفحه .

١٤٩٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي ،
فَانْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُنْسًا غُلَامَ كَيْسٍ ، فَلْيَخْدَمْكَ .
قَالَ : فَخَدَمْتُهُ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ . فَوَاللَّهِ ! مَا قَالَ لِي ، لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ : لِمَ صَنَعْتَ هَذَا
هَكَذَا ؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ : لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا ؟
كيس : عاقل ..

باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا ، وكثرة عطائه

١٤٩٣ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ فَقَالَ : لَا .

قَوْلُهُ : « مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ » ، فَقَالَ لَا : معناه ما سئل شيئاً من متاع الدنيا
وفي هذا بيان عظم سخائه وغبارة جوده ﷺ .

١٤٩٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ
الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ،
فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ ، أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ،
فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَتَّى لِي حَتِيَّةٌ ، فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ .
وَقَالَ : خُذْ مِثْلَهَا .

عدة : أي وعد . حثية : أي حفنة .

باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه ، وفضل ذلك

١٤٩٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ ، وَكَانَ ظَنَرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَثَمَمَهُ ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (يَا ابْنَ عَوْفٍ ، إِنَّهَا رَحْمَةٌ) . ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى ، فَقَالَ ﷺ : (إِنْ الْعَيْنُ تَدْمَعُ ، وَالْقَلْبُ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ) .

الْقَيْنِ : الحداد . ظَنَرًا : الظئر المرضعة ولد غيرها ، وزوجها ظئر لذلك الرضيع فلفظة الظئر تقع على الأنثى والذكر . يَجُودُ بِنَفْسِهِ : معناه أنه في النزاع . قَوْلُهُ : « فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ الْخ » : فيه جواز البكاء على المريض والحزن وأن ذلك لا يخالف الرضا بالقدر بل هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما المذموم الندب والنياحة والويل والشبور ونحو ذلك من القول الباطل ولهذا قال ﷺ : وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا .

١٤٩٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : تُقْبَلُونَ الصَّبِيَّانَ ؟ فَمَا تُقْبَلُهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ) .

أو أملك لك أن نزاع الله من قلبك الرحمة : أي لا أقدر أن أجعل الرحمة في قلبك بعد أن نزعها الله منه .

١٤٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ : إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا . فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ لَا يُرَحِّمُ لَا يُرَحَّمُ » : قال العلماء هذا عام يتناول رحمة الأطفال وغيرهم .

١٤٩٨ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ لَا يُرَحِّمُ لَا يُرَحَّمُ) .

لَا يُرَحَّمُ : المخلوقات . لَا يُرَحَّمُ : من قبل الخالق جل وعلا .

باب كثرة حيائه ﷺ

١٤٩٩ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَدْرَاءِ فِي خِدْرِهَا .

الْعَدْرَاءُ : البكر ، لأن عذرتها باقية ، وهي جلد البكارة . خدورها : الخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت وفي هذا الحديث بيان فضيلة الحياء وهو من شعب الإيمان وهو خير كله ولا يأتي إلا بخير .

١٥٠٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : (إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا) .

قَوْلُهُ : « لَمْ يَكُنِ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا » : الفحش الزيادة والخروج عن الحد وقيل الفاحش : البذيء والمتفحش الذي يتكلف الفحش ويتعمده لفساد حاله . قَوْلُهُ ﷺ : « إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا » : فيه الحث على حسن الخلق وبيان فضيلة صاحبه وهو صفة أنبياء الله تعالى وأوليائه وحقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه ومخالطة الناس بالجميل والبشر والتودد لهم والاشفاق عليهم واحتمالهم والصبر عليهم في المكاره وترك الكبر والاستطالة عليهم ومجانبة الغلظ والغضب والمؤاخذة .

باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن

١٥٠١: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ مَعَهُ غِلَامٌ لَهُ أَسْوَدٌ ، يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ ، يَحْدُو . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَيْحَكَ ! يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ »

قَوْلُهُ ﷺ : « رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ » : أَي سَقَ سَوْقًا رُوَيْدًا ، وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ بِهِنَ ، وَاسْمُ النِّسَاءِ قَوَارِيرٌ لِّضَعْفِ عِزَائِمِهِنَّ تَشْبِيهًا بِقَارُورَةِ الزَّجَاجِ لِضَعْفِهَا وَإِسْرَاعِ الْإِنْكَسَارِ إِلَيْهَا . وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِتَسْمِيَتِهِنَّ قَوَارِيرَ عَلَى قَوْلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَصْحَبُهَا أَنْ مَعْنَاهُ أَنْ أَنْجَشَةُ كَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ وَكَانَ يَحْدُو بِهِنَ وَيَنْشُدُ شَيْئًا مِنَ الْقَرِيضِ وَالرَّجَزِ وَمَافِيهِ تَشْبِيْبٌ فَلَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَفْتَنَّهُنَّ وَيَقَعَ فِي قُلُوبِهِنَّ حِدَاوَهُ فَأَمَرَ بِالْكَفِّ عَنْ ذَلِكَ وَمِنْ أَمْثَالِهِمُ الْمَشْهُورَةُ : « الْغِنَارِيقَةُ الزَّانَا » . وَالْقَوْلُ الثَّانِي أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الرَّفْقُ فِي السَّيْرِ ، لِأَنَّ الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتْ الْحِدَاءَ أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ وَاسْتَلْذَنَتْ فَأَزْعَجَتِ الرَّكَّابَ وَأَتَعَبَتْهُ فَهَاهُنَا عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ النِّسَاءَ يَضْعِفْنَ عِنْدَ شِدَّةِ الْحَرَكَةِ وَيَخَافُ ضَرْهِنَّ وَسُقُوطَهُنَّ .

باب مباحة صلى الله عليه وسلم للأثام واختياره من المباح أسهله ، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته

١٥٠٢: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا .

فِي هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ الْأَخْذِ بِالْأَيْسَرِ وَالْأَرْفَقِ مَا لَمْ يَكُنْ حَرَامًا أَوْ مَكْرُوهًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ تَخْيِيرُهُ ﷺ هُنَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَيُخَيِّرُهُ فِيمَا فِيهِ عَقُوبَتَانِ أَوْ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ مِنَ الْقِتَالِ وَأَخْذِ الْجِزْيَةِ أَوْ فِي حَقِّ أَمَتِهِ فِي الْمَجَاهِدَةِ فِي الْعِبَادَةِ وَكَانَ يَخْتَارُ الْأَيْسَرَ فِي كُلِّ هَذَا وَأَمَّا قَوْلُهَا : « مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا » فَيَتَوَصَّرُ إِذَا خَيَّرَهُ الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَأَمَّا إِنْ كَانَ التَّخْيِيرُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَكُونُ الْإِسْتِثْنَاءُ مَنْقُطَعًا . وَفِيهِ أَيْضًا الْحَثُّ عَلَى الْعَفْوِ وَالْحِلْمِ وَاحْتِمَالِ الْأَذَى وَالِانْتِصَارِ

لدين الله تعالى ممن فعل محرماً أو نحوهِ وفيهِ أنه يستحب للأئمة والقضاة وسائر ولاة الأمور التخلق بهذا الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى . قَوْلُهَا : « إِلَّا أَنْ تُتْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ » : استثناء منقطع معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر الله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك .

باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسحه

١٥٠٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا شَمِئْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرَفًا قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ النَّبِيِّ ﷺ .

فيه بيان طيب ريحه ﷺ وهو مما أكرمه الله تعالى وكانت هذه الريح الطيبة صفته وإن لم يمس طيباً ومع هذا فكان يستعمل الطيب مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة وأخذ الوحي ومجالسه المسلمين .

باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك به

١٥٠٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَانَتْ تَبْسُطُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَظْعًا فَيَقْبِلُ عَنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّظْعِ . قَالَ : فَإِذَا نَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذْتُ مِنْ عَرَقِهِ وَشَعْرِهِ فَجَمَعْتُهُ فِي قَارُورَةٍ ، ثُمَّ جَمَعْتُهُ فِي سَكِّ .

نظعاً : بساطاً من أديم . في سك : السك طيب معروف ، يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل .

باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي

١٥٠٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَصلةٍ

الْجَرَسِ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلِكُ رَجُلًا ، فَيَكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ ، فَيَقْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَقَصَّدُ عَرَقًا .

قَوْلُهُ ﷺ : « أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلُ صَلَصلةِ الْجَرَسِ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ » : الْأَحْيَانُ هِيَ الْأَزْمَانُ وَيَقَعُ عَلَى الْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ وَالصَّلَصلةُ : الصَّوْتُ الْمَتَدَارِكُ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ صَوْتُ مَتَدَارِكٍ يَسْمَعُهُ وَلَا يَشْبِثُهُ أَوَّلُ مَا يَقْرَعُ سَمْعَهُ حَتَّى يَفْهَمَهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ أَنْ يَتَفَرَّغَ سَمْعُهُ ﷺ وَلَا يَبْقَى فِيهِ وَلَا فِي قَلْبِهِ مَكَانٌ لَغَيْرِ صَوْتِ الْمَلِكِ ، وَمَعْنَى وَعَيْتُ : جَمَعْتُ وَفَهَمْتُ وَحَفِظْتُ وَأَمَّا يَقْصِمُ : أَيِ يَقْلَعُ وَيَنْجَلِي مَا يَتَغَشَّاهُ مِنْهُ . لِيَتَقَصَّدَ عَرَقًا : أَيِ يَسِيلُ عَرَقًا تَشْبِيهًا فِي كَثْرَتِهِ بِالْفَصَادِ .

باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا

١٥٠٦ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا ، بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، لَهُ شَعْرٌ يَبْلُغُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ ، رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ ، لَمْ أَرِ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ . مَرْبُوعًا : أَيِ لَيْسَ بِطَوِيلٍ وَلَا بِقَصِيرٍ . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ : أَيِ عَرِضَ أَعْلَى الظَّهْرِ . شَحْمَةُ أُذُنَيْهِ : شَحْمَةُ الْأُذُنِ هِيَ اللَّيْنُ مِنْهَا فِي أَسْفَلِهَا وَهُوَ مَعْلَقُ الْقُرْطِ مِنْهَا .

١٥٠٧ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا . وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَازِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ .

قَوْلُهُ : « وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا » : هَكَذَا تَقَوْلُهُ الْعَرَبُ : وَأَحْسَنُهُ يَرِيدُونَ [بِهِ] وَأَحْسَنَهُمْ وَلَكِنْ لَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَإِنَّمَا يَقُولُونَ أَجْمَلَ النَّاسِ وَأَحْسَنُهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ

أشفقه على ولد وأعطفه على زوج . قَوْلُهُ : « لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ وَلَا بِالْقَصِيرِ » : المراد بالبائن زائد الطول أي هو بين زائد الطول والقصير .

باب صفة شعر النبي ﷺ

١٥٠٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا ، لَيْسَ بِالسَّبِطِ وَلَا الْجَعْدِ ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ .

رَجُلًا : أي بين الجعودة والسبوبة .

١٥٠٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْكِبَيْهِ .

يَضْرِبُ مِنْكِبَيْهِ : أي أن شعره إذا تدلى يبلغ قريباً من منكبيه ، والمنكب بين الكتف والعنق

باب شبيهه ﷺ

١٥١٠ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا ! أَخْضَبَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا .

أَخْضَبَ : أي أصبغ شعر لحيته الشريفة .

١٥١١ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ السَّوَّائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَيْتُ بَيَاضاً مِنْ تَحْتِ شَفَتِهِ السُّفْلَى ، الْعَنْفَقَةُ .

العنفقة : هي ما بين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر أو لا وتطلق على الشعر أيضاً

١٥١٢ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانَ الْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، يُشَبِّهُهُ .

باب إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحلّه من جسده ﷺ

١٥١٣ : عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعٌ ، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبُوءَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ .

زُرُّ الْحَجَلَةِ : المراد بالحجلة واحدة الحجال وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعري .

وقيل : بيض الحمامة

باب صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه

١٥١٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : كَانَ رِبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، أَزْهَرُ اللَّوْنِ ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ ، وَلَا آدَمَ ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطِيطٍ ، وَلَا سَبِطٍ رَجُلٍ ؛ أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، قَلْبٌ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتَيْهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

ربعة : أي مربوعاً . أَزْهَرُ اللَّوْنِ : هو الأبيض المستنير وهو أحسن الألوان . أمهق : الأمهق هو شديد البياض كلون الجص وهو كريح المنظر وربما توهمه الناظر أبرص . آدَمَ : أسمر . قطط : القطط الشديد الجعودة .

باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض

١٥١٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة

١٥١٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَتَوَفَّى وَهُوَ

ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

باب في أسماؤه ﷺ

١٥١٧ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ :
أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ
النَّاسُ عَلَى قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ) .

مُحَمَّدٌ : يقال رجل محمد ومحمود إذا كثرت خصاله المحمودة وبه سمي نبينا ﷺ محمد
وأحمد أي ألهم الله تعالى أهله أن سموه به لما علم من جميل صفاته . قَوْلُهُ ﷺ : « وَأَنَا الْمَاحِي
الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ » : المراد محو الكفر من مكة وسائر بلاد العرب ومازوى له ﷺ من
الأرض ووعد أن يبلغه ملك أمته ويحتمل أن يكون المراد المحو العام بمعنى الظهور بالحجة
والغلبة كما قال تعالى : ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ [التوبة : ٣٣] قَوْلُهُ ﷺ : « وَأَنَا الْحَاشِرُ
الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي » : معناه يحشرون على أثري وزمان نبوتي ورسالتي وليس بعدي
نبي . الْعَاقِبُ : الذي يخلف في الخير من كان قبله .

باب علمه ﷺ وشدة خشيته

١٥١٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا ، فَرَخَّصَ فِيهِ .
فَتَنَزَّ عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَطَبَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ
قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَعْلَمُهُمْ ، بِاللَّهِ
وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً » .

فيه الحث على الاقتداء به ﷺ والنهي عن التعمق في العبادة وذم التنزه عن المباح شكاً في
إباحته وفيه أن القرب إلى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة خشيته . قَوْلُهُ ﷺ : « فَوَاللَّهِ إِنِّي

لَاعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً : معناه أنهم يتوهمون أن رغبتهما عما فعلت أقرب لهم عند الله وإن فعل خلاف ذلك وليس كما توهموا بل أنا أعلمهم بالله وأشدّهم له خشية وإنما يكون القرب إليه سبحانه وتعالى والخشية له على حسب ما أمر لا بمخيلات النفوس وتكلف أعمال لم يأمر بها .

باب وجوب اتباعه ﷺ

١٥١٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرَّحَ الْمَاءَ يَمُرُّ . فَأُلِيَ عَلَيْهِ . فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لِلزُّبَيْرِ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أُرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ « فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ ؟ ! فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » .

شِرَاجِ الْحَرَّةِ : هي مسائل الماء واحداها شرجة والحرّة سبق شرحها هي الأرض الملسة فيها حجارة سود . سَرَّحَ الْمَاءَ : أي أرسله . قَوْلُهُ : « أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ » : أي فعلت هذا لكونه ابن عمك . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ : أي تغير من الغضب لانتهاك حرّمة النبوة وقبح كلام هذا الإنسان . قَوْلُهُ ﷺ : « أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » : معنى يرجع إلى الجدر أي يصير إليه والمراد بالجدر أصل الحائط وقدره العلماء أن يرتفع الماء في الأرض كلها حتى يبتل كعب رجل الإنسان فلصاحب الأرض الأولى التي تلي الماء أن يحبس الماء في الأرض إلى هذا الحد ثم يرسله إلى جاره الذي وراءه .

١٥٢٠ : فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكِ - فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ - .

فِيمَا شَجَرَ : فيما اختلف بينهم اختلط ، ومنه الشجر لتداخل أعضائه .

باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف ،
ما لا يقع ، ونحو ذلك

١٥٢١ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْئَلَتِهِ » .

جُرْمًا : إثمًا وذنبًا . وفي هذا الحديث دليل على أن من عمل ما فيه إضرار بغيره كان آثمًا .

١٥٢٢ : عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ قَالَ : (لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا) . قَالَ فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ لَهُمْ خَبْنٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : (فُلَانٌ) . فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ : « لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ » .

خَبْنٌ : الخنين : صوت البكاء وهو نوع من البكاء دون الانتحاب وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف .

١٥٢٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى أَحْفَوْهُ الْمَسْئَلَةَ ، فَغَضِبَ ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : « لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُه لَكُمْ » فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأَفُ رَأْسَهُ فِي نَوْبِهِ يَبْكِي . فَإِذَا رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى الرِّجَالَ يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مِنْ أَبِي ؟ قَالَ : « حُدَافَةُ » ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ ، فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا وَرَاءَ الْحَائِطِ » .

أَحْفَوْهُ الْمَسْئَلَةَ : أي أكثروا في الإلحاح والمبالغة فيه . لآحى : خاصم . أنشأ : معناه ابتدأ ومنه أنشأ الله الخلق أي ابتدأهم . وراء الحائط : أي حائط محرابه الشريف ، كانطباع الصورة

في المرأة فرأى جميع ما فيها .

١٥٢٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : (سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ) . قَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : (أَبُوكَ حَذَافَةُ) . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : (أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ) . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

كَرِهَهَا : كره السؤال عنها . رَجُلٌ : هو عبد الله بن حذافة السهمي . آخَرُ : هو سعد بن سالم . مَا فِي وَجْهِهِ : من أثر الغضب . نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : مما حصل منا وأغضبك .

باب فضل النظر إليه ﷺ ، وتمنيه

١٥٢٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

باب فضائل عيسى عليه السلام

١٥٢٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَاتٍ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ) .

أَوْلَادُ عَلَاتٍ : قال العلماء أولاد العلات هم الأخوة لأب من أمهات شتى . ومعنى الحديث أن أصل إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة فإنهم متفقون في أصول التوحيد وأما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف .

١٥٢٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا

مِنْ بَنِي آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ ، حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ
غَيْرَ مَرِيَمَ ، وَابْنَهَا » ثم يقول أبو هريرة : « وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

١٥٢٨ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (رَأَى عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ
فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتَ
عَيْنِي) .

قَوْلُهُ ﷺ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتَ عَيْنِي » : أي صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ماظهر
لي من ظاهر سرقة فعله أخذ ماله فيه حق أو بإذن صاحبه أو لم يقصد الغصب والاستيلاء أو ظهم
له من مديده أنه أخذ شيئاً فلما حلف له أسقط ظنه ورجع عنه .

باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ

١٥٢٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً ، بِالْقُدُومِ) .

الْقُدُومُ : قرية بالشام . وقيل : آلة يستعملها النجارون

١٥٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ : « رَبِّ ارْنِي كَيْفَ
تُنْجِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي » . وَبَرَحِمُ اللَّهِ لَوْطًا ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى
رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ ، لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ) .

١٥٣١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ، ثِنْتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَوْلُهُ : «إِنِّي سَقِيمٌ» . وَقَوْلُهُ : «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا» . وَقَالَ : بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةُ ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ أَمْرَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُخْتِي ، فَأَتَى سَارَةَ فَقَالَ : يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي ، فَلَا تُكَذِّبِينِي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأَخِذَ ، فَقَالَ : أَدْعِي اللَّهَ وَلَا أَضْرُكُ ، فَدَعَتْ اللَّهَ فَاطْلِقَ . ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأَخِذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ ، فَقَالَ : أَدْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرُكُ ، فَدَعَتْ فَاطْلِقَ ، فَدَعَا بَعْضَ حَبِيبَتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ ، فَأَخْدَمَهَا هَاجِرَ ، فَأَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ : مَهْيَا ، قَالَتْ : رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ ، أَوِ الْفَاجِرِ ، فِي نَحْرِهِ ، وَأَخْدَمَ هَاجِرَ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تِلْكَ أُمُكُمْ ، يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ .

قَوْلُهُ ﷺ : «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ الْخ» : معناه أن الكذبات المذكورة إنما هي بالنسبة إلى فهم المخاطب والسامع وأما في نفس الأمر فليست كذباً مذموماً لوجهين أحدهما أنه ورى بها والوجه الثاني أنه لو كان كذباً لاتورية فيه لكان جائزاً في دفع الظالمين فَأَخْدَمَهَا هَاجِرَ : أي وهبها هاجر لتخدمها . مَهْيَا : أي ماشأنك وماخبرك . فَأَخِذَ : أي اختنق حتى ركض برجله كأنه مصروع . قَوْلُهُ : «تِلْكَ أُمُكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ» : المراد ببني ماء السماء العرب كلهم لخلوص نسبهم وصفائه وقيل لأن أكثرهم أصحاب مواش وعيشهم من المرعى والخصب وماينبت بماء السماء .

باب من فضائل موسى ﷺ

١٥٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :)

بَغْضٍ ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدُرٌ ، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ ، نَفَرَ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثَرِهِ ، يَقُولُ : تَوْبِي يَا حَجَرُ ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبُ بِالْحَجَرِ ، سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ، ضَرْبًا بِالْحَجَرِ .

١٥٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ ، فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ ، وَقَالَ : أَرْجِعْ ، فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبٍّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَلَا نَ ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَلَوْ كُنْتُ نَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ) .

صَكُّهُ : لطمه . مَتْنُ ثَوْرٍ : أَي ظَهْرُهُ . قَوْلُهُ : « فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ » وذلك لشرفها وفضيلة من فيها من المدفونين من الأنبياء وغيرهم وإنما سأل الإِدْنَاءَ ولم يسأل نفس بيت المقدس لأنه خاف أن يكون قبره مشهوراً عندهم فيفتتن به الناس وفي هذا استحباب الدفن في المواضع الفاضلة والمواطن المباركة والقرب من مدافن الصالحين . ثم : هناك الْكُتَيْبُ : الرمل المستطيل المحدودب .

١٥٣٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ : رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، قَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي

أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي : أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَى اللَّهَ) .

يَصْعَقُونَ : الصعق والصعقة الهلاك والموت . قَوْلُهُ ﷺ : « أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَى اللَّهَ »
في قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله- باطش جانب العرش :
أي أخذ بناحية منه بقوة

١٥٣٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، جَاءَ يَهُودِيٌّ . فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! ضَرْبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . فَقَالَ : « مَنْ ؟ » قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : « ادْعُوهُ » فَقَالَ : « أَضْرَبْتَهُ ؟ » قَالَ : سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ! قُلْتُ : أَيَّ خَبِيثٍ ! عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ؟ فَأَخَذَتْنِي غَضَبَةٌ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ . فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى ؟ » .

بَصْعَقَةِ الْأُولَى : الصعقة الأولى هي صعقة الطور .

باب في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي ﷺ
« وَلَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

١٥٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » .

هذا الحديث يحتمل وجهين أحدهما أنه ﷺ قال هذا قبل أن يعلم أنه أفضل من يونس

فلما علم ذلك قال : « أنا سيد ولد آدم » ولم يقل هنا أن يونس أفضل منه أو من غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم والثاني أنه ﷺ قال هذا زاجراً عن أن يتخيل أحد من الجاهلين شيئاً من حط مرتبة يونس ﷺ من أجل ما في القرآن من قصته وما جرى ليونس ﷺ لم يحطه من النبوة مثقال ذرة

١٥٣٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : إِي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى) . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

لَا يَنْبَغِي : ليس له ذلك ولا يليق . خَيْرٌ : أي من حيث النبوة والرسالة . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ : إشارة إلى أن متى اسم أبيه ، وليس اسم أمه كما قيل .

باب من فضائل يوسف عليه السلام

١٥٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « أَتَقَاهُمْ » فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : « فَيُوسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : « فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا » .

أَتَقَاهُمْ : قال العلماء لما سئل ﷺ أي الناس أكرم أخبر بأكمل الكرم وأعمه فقال أتقاهم الله ، وأصل الكرم كثرة الخير ، ومن كان متقياً كان كثير الخير وكثير الفائدة في الدنيا وصاحب الدرجات العلى في الآخرة قَوْلُهُ ﷺ : « فَيُوسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ » : وذلك لأنه جمع ﷺ جمع مكارم الأخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب وكونه نبياً ابن ثلاثة أنبياء متناسلين أحدهم خليل الله ﷺ وانضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم وإنقاذهم من تلك السنين . مَعَادِنِ الْعَرَبِ : أصولها فقهاء : أي صاروا فقهاء عالمين الأحكام الشرعية الفقهية . قَوْلُهُ ﷺ : « خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا » : معناه أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفقهوا

باب من فضائل الخضر عليه السلام

١٥٣٩ : عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيئاً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ . فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : يَارَبِّ وَكَيْفَ بِهِ ؟ فَقِيلَ لَهُ : احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثُمَّ . فَاَنْطَلَقَ ، وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ، وَحَمَلًا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ ، وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا . فَاَنْسَلَ الْحُوتُ مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا . وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا . فَاَنْطَلَقَا بِقِيَّةٍ لَيْلَتَهُمَا وَيَوْمَهُمَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ ، قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ : إِنَّا غَدَاءُنَا ، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ . فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذَا أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ . قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَاكُنَّا نَبْغِي . فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا . فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثَوْبٍ (أَوْ قَالَ تَسَجَّى بِثَوْبِهِ) فَسَلَّمَ مُوسَى . فَقَالَ الْخَضِرُ : وَأَنِّي بَارِضُكَ السَّلَامَ ؟ فَقَالَ : أَنَا مُوسَى . فَقَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : هَلْ أَتَبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رَشَدًا ؟ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا يَا مُوسَى ! إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . فَاَنْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ . فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا ، فَعَرَفَ الْخَضِرُ ، فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرَفِ السَّفِينَةِ ، فَتَقَرَّرَ نَفْرَةً أَوْ تَفَرَّتَيْنِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ الْخَضِرُ : يَا مُوسَى ! مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَفْرَةٍ هَذَا الْعُصْفُورُ فِي الْبَحْرِ . فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْأَوَاحِ السَّفِينَةِ فَزَرَعَهُ . فَقَالَ مُوسَى : قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقْتَهَا لِتَغْرُقَ أَهْلَهَا ! قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . قَالَ : لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ . فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا . فَاَنْطَلَقَا ، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، فَآخَذَ الْخَضِرُ

بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ . فَقَالَ مُوسَى : أَقْتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ قَالَ :
 أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا ،
 فَأُتُوا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ ، فَأَقَامَهُ . قَالَ الْخَفِيُّ يَدِهِ
 فَأَقَامَهُ . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي
 وَبَيْنَكَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ! لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَ عَايَا مِنْ
 أَمْرِهِمَا » .

قَوْلُهُ : « أَنَا أَعْلَمُ » : أي في اعتقاده وإلا فكان الخضر أعلم منه كما صرح به في
 الحديث . قَوْلُهُ ﷺ : « فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ » : أي كان حقه أن يقولوا الله أعلم فإن
 مخلوقات الله تعالى لا يعلمها إلا هو . مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ : هو مجمع بحري فارس والروم مما يلي
 المشرق . مكتل : المكتل هو القفة والزنبيل . فَهُوْتُمْ : أي فهو هناك سبيله : طريقه . سرباً :
 أي مسلكاً . نَصَباً : تعباً . مَأْكَنًا نَبَغِي : أي نطلب ومعناه أن الذي جئنا نطلبه هو الموضع الذي
 فقد فيه الحوت فارتدا على آثارهما قصصاً : أي فرجعا في الطريق الذي جاءوا فيه يتبعان آثارهما
 اتباعاً . مُسَجًى : مغطى . قَوْلُهُ : « وَأَنْتَ بِأَرْضِكَ السَّلَامُ » : أي من أين السلام في هذه الأرض
 التي لا يعرف فيها السلام . رَشْدًا : أي علماً ذا رشد أرشد به في ديني . نُولٍ : أجرة . زكية :
 أي طاهرة من الذنوب . بَغَيْرِ نَفْسٍ : أي بغير قصاص لك عليها . يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ : هذا من
 المجاز لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة ومعناه قرب من الانقضاء وهو السقوط . قال الخضر
 بيده : أي أشار بها . وفي هذا الحديث بيان أصل عظيم من أصول الاسلام وهو وجوب التسليم
 لكل ما جاء به الشرع وإن كان بعضه لا تظهر حكمته للعقول ولا يفهمه أكثر الناس وقد لا يفهمونه
 كلهم .

٤٤. كتاب فضائل الصحابة :

باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه

١٥٤٠ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَأَنَا فِي الْغَارِ ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا . فَقَالَ : « مَا ظَنُّكَ ، يَا أَبَا بَكْرٍ ! بَاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا ؟ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « مَا ظَنُّكَ ، يَا أَبَا بَكْرٍ بَاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا » معناه ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد وهو داخل في قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ [النمل: ١٢٨]

١٥٤١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : « إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ ، وَيَبِينَ مَا عِنْدَهُ ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ » فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . فَعَجَبْنَا لَهُ . وَقَالَ النَّاسُ : انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ عَبْدٍ خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَيَبِينَ مَا عِنْدَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخِيرَ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، إِلَّا خَلَّةَ الْإِسْلَامِ . لَا يَبْقَيْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ » .

زَهْرَةُ الدُّنْيَا : نعيمها وأعراضها وحدودها وشبهها بزهرة الروض . قَوْلُهُ : « فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ » وذلك لأنه علم أن النبي ﷺ هو العبد المخير فبكى حزناً على فراقه وانقطاع الوحي وغيره من الخير . قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّ مِنْ أَمْنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ » : قال العلماء معناه أكثرهم جوداً وسماحة لنا بنفسه وماله وليس هو من الأمن الذي هو الاعتداد بالصنعة لأنه أذى مبطل للثواب ولأن المنة لله ولرسوله ﷺ في قبول ذلك وفي غيره . إِلَّا خَلَّةَ الْإِسْلَامِ : أصل الخلعة

الافتقار والانقطاع فخليل الله المنقطع إليه وقيل لقصره حاجته على الله تعالى وقيل الخلة الاختصاص وقيل الاصطفاء ، ومعنى الحديث أن حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعاً لغيره .
خَوْخَةُ : الخوخة هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين ونحوه .

١٥٤٢ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : (عَائِشَةُ) . فَقُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ : (أَبُوهَا) . قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ) . فَعَدَّ رِجَالاً .

ذَاتِ السَّلَاسِلِ : هو ماء لبني جذام بناحية الشام ، وكانت هذه الغزوة في جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة وفي هذا الحديث تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم وفيه دلالة بينة لأهل السنة في تفضيل أبي بكر ثم عمر على جميع الصحابة .

١٥٤٣ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَتْ أَمْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ ؟ كَأَنَّا تَقُولُ : الْمَوْتُ ، قَالَ ﷺ : (إِنْ لَمْ يَحْدِثْ لِي فَأَنَا أَبَا بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

كَأَنَّا تَقُولُ الْمَوْتُ : أي إن جئت فوجدتك قد مت ، ماذا أفعل ؟ .

١٥٤٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نَخْلُقْ لِهَذَا : إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ » فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ ؟ فَقَالَ : « فَإِنِّي أَوْمَنُ بِهِذَا ، أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » وَمَا هُمَا ثُمَّ . « وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّبُّ فَذَهَبَ مِنْهَا بَشَاءٌ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَقْدَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذَّبُّ : هَذَا ، اسْتَقْدَتْهَا مِنِّي ، فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّيْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ » فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! ذَبُّ يَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : « فَإِنِّي أَوْمَنُ بِهِذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » وَمَا هُمَا ثُمَّ .

قَوْلُهُ ﷺ : « فَإِنِّي أُؤْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُوبَكْرٍ وَعُمَرُ » : إنما قال ذلك ثقة بهما لعلمه بصدق إيمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما العظيم سلطان الله وكمال قدرته ففيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وفيه جواز كرامات الأولياء وخرق العوائد ، وهو مذهب أهل الحق .
يَوْمَ السَّبْعِ : أي يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنا فيها لأراعي لها غيري لفرارك منه فأفعل فيها ماأشاء

باب من فضائل عمر رضي الله عنه

١٥٤٥ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وَضَعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ ، قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ ، وَأَنَا فِيهِمْ . فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا رَجُلٌ أَخَذَ مِنْكِبِي ؛ فَإِذَا عَلَيَّ ، فَتَرَحَّمْ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ : مَاخَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ . وَايْمُ اللَّهِ ! إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ ، يَقُولُ : « ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

سَرِيرِهِ : المراد هنا نعشه . فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ : أي أحاطوا به . فَلَمْ يُرْعِنِي : أي لم يفجأني وفي هذا الحديث فضيلة أبي بكر وعمر وشهادة علي ، لهما وحسن ثنائه عليهما وصدق ماكان يظنه بعمر قبل وفاته رضي الله عنهم أجمعين .

١٥٤٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ) . قَالُوا : فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (الَّذِينَ) .

قال أهل العبارة القميص في النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقنتدى به .

١٥٤٧: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (بَيْنَا أَنَا وَنَائِمٌ، أَتَيْتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ). قَالُوا: فَأَأْوَلُتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (الْعَلَمُ).

قال العلماء: وأما تفسير اللبن بالعلم فلاشتركاكهما في كثرة النفع وفي أنهما سبب للصلاح فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقوت للأبدان بعد ذلك والعلم سبب لصالح الآخرة والدنيا

١٥٤٨: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا وَنَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ. فَتَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَهَا بِهَا ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوَيْنِ. وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفَهُ. ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرِيًّا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ».

قَلْبٍ: القليب هي البئر غير المطوية. فَتَزَعْتُ: النزع هو الاستقاء ذَنْوِبًا: الذنوب الدلو المملوءة. اسْتَحَالَتْ: صارت وتحولت من الصغر إلى الكبر. غَرِيًّا: الغرب الدلو العظيمة. عَبْقَرِيًّا: العبقرى هو السيد وقيل الذي ليس فوقه شيء. حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ: أي أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح. قال العلماء هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما. وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن بركته وأثار صحبته فكان النبي ﷺ صاحب الأمر فقام به أكمل قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أموره وأوضح أوله وفروعه ثم توفي ﷺ فخلفه أبو بكر رضي الله عنه سنتين شهراً وهو المراد بقوله ﷺ ذنوبين وحصل في خلافته قتال بل الردة وقطع دابرهم واتساع الإسلام ثم توفي فخلفه عمر رضي الله عنه فاتسع الإسلام في زمنه وتقرر لهم من الأحكام ما لم يقع مثله فعبير بالقليب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاتهم وشبه أميرهم بالمستقي لهم وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهم وأما قوله ﷺ وفي نزعه ضعف فليس فيه حط من فضيلة أبي بكر ولا إثبات فضيلة لعمر عليه وإنما هو إخباره عن مدة ولايتهما وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطولها ولاتساع الإسلام وبلاده والأموال

وغيرها من الغنائم والفتوحات ، وأما قوله ﷺ والله يغفر له فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة .

١٥٤٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أُرِيتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلِيبٍ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَنَزَعَ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ نَزْعًا ضَعِيفًا ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَاسْتَحَالَتْ غَرِبًا ، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَقْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى رَوَى النَّاسُ وَضَرَبُوا بِعَطَنِ » .

قَوْلُهُ ﷺ : « حَتَّى رَوَى النَّاسُ » : أي أخذوا كفايتهم . قَوْلُهُ ﷺ : « فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا يَقْرِي فَرِيَّهُ » : أي لم أرسيداً يعمل عمله ويقطع قطعه وأصل الفري القطع .

١٥٥٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَتَيْتُ الْجَنَّةَ فَأَبْصَرْتُ قَصْرًا فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي إِلَّا عِلْمِي بِغَيْرَتِكَ » قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي يَانَبِيَّ اللَّهِ ! أَوْ عَلَيْكَ أَغَارُ ؟

١٥٥١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ قَالَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا أَمْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا) . فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

تَتَوَضَّأُ : من الوضوء وهي الحسن والنظافة ، أو من الوضوء ، وتفعل ذلك لتزداد وضاءة وحسناً غَيْرَتَهُ : وهي الحمية والأنفة على أهله فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا : ذهبت معرضاً عنها . فَبَكَى عُمَرُ : شكرًا لله عز وجل على ما أولاه من نعمة ، وتأدباً مع رسول الله ﷺ .

١٥٥٢ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ

نِسَاءً مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ ، وَيَسْتَكْثِرْنَهُ ، عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَتَذَرْنَ الْحِجَابَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ . فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي . فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ » قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَيَّنَ . ثُمَّ قَالَ : أَيَّ عَدَوَاتٍ أَنْفُسِهِنَّ ! أَنْهَبْنِي وَلَا تَهَبِنِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ ! أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ » .

١- يَسْتَكْثِرْنَهُ : يطلبن كثيراً من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن . قَوْلُهُ : « قُلْنَ : نَعَمْ ! أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » : اللفظ والغليظ بمعنى واحد ، وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب وليست لفظاً أفعَل هنا للمفاضلة بل هي بمعنى فظ غليظ وقد يصح حملها على المفاضلة وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان إغلاظه على الكافرين والمنافقين كما قال تعالى : ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ٧٣] . فَجًّا : الفج الطريق الواسع ويطلق أيضاً على المكان المنحرق بين الجبلين . وهذا الحديث محمول على ظاهره أن الشيطان متى رأى عمر سالكاً فجاً هرب هيبة من عمر وفارق ذلك الفج وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئاً .

١٥٥٣ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ ، جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يَكْفُنُ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِيُصَلِّيَ ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ - اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ، إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ » قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ . قَالَ : فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ - .

لما توفي عبد الله : أي ابن أبي سلول زعيم المنافقين في المدينة . .
- قَوْلُهُ : « فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ ، يَكْفُنُ فِيهِ أَبَاهُ ، فَأَعْطَاهُ » : قيل إنما أعطاه قميصه وكفنه فيه تطيباً لقلب ابنه فإنه كان صحابياً صالحاً وقد سأل ذلك فأجاب به إليه وقيل مكافأة لعبد الله المنافق الميت لأنه كان ألبس العباس حين أسر قميصاً .

باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه

١٥٥٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » فَفَتَحْتُ لَهُ ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَحَمِدَ اللَّهُ . ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » فَفَتَحْتُ لَهُ ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ . فَأَخْبِرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَحَمِدَ اللَّهُ . ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِي : « افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلْوَى تُصِيبُهُ » فَإِذَا عُثْمَانُ . فَأَخْبِرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

في هذا الحديث جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا أمنت عليه فتنة الإعجاب ونحوه وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ لإخباره بقصة عثمان والبلوى وأن الثلاثة يستمرون على الإيمان والهدى .

١٥٥٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ ، قَالَ : قُلْتُ : لَا تُزِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا تَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا ، قَالَ : فَجَاءَ الْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا ، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثَرِهِ ، أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ وَتَوَسَّطَ قَفْهًا ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، قُلْتُ : لَا تَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ؟ فَقَالَ : (أُذِنَ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ) . فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يُشِيرُكَ بِالْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ ، وَدَلَّ رَجُلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي تَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي ، قُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَخَاهُ - يَأْتِ بِهِ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ

الْبَاب ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ ؟ فَقَالَ : (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ) . فَجِئْتُ فَقُلْتُ : أَدْخُلْ ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ ، وَدَلَّ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ ، فَقُلْتُ : إِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ؟ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، عَلَى بُلُوَى تُصِيبُهُ) . فَجِئْتُ فَقُلْتُ لَهُ : أَدْخُلْ ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ ، عَلَى بُلُوَى تُصِيبُكَ ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلَأَ ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ .

قال سعيد بن المسيب : (راوي الحديث عن أبي موسى) فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ - خَرَجَ وَوَجَّهَهُ هُنَا : أَي قَصْدَ هَذِهِ الْجِهَةِ . قَفَّهَا : الْقَفَّ حَافَةَ الْبِرِّ وَأَصْلَهُ الْغَلِيظُ الْمَرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ . عَلَى رِسْلِكَ : تَمْهَلُ وَتَأْنِ . وَجَاهَهُ : أَي مُقَابِلَهُ قَوْلُهُ : « فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ » : يَعْنِي أَنَّ الثَّلَاثَةَ دَفَنُوا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَعُثْمَانُ فِي مَكَانٍ بَاطِنٍ عَنْهُمْ وَهَذَا مِنْ بَابِ الْفَرَاةِ الصَّادِقَةِ .

باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

١٥٥٦ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا ، فَقَالَ : أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ ؟ قَالَ : (أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي) .

- هذا الحديث مما تعلق به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة في أن الخلافة كانت حقاً لعلي وأنه وصي له بها ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره وزاد بعضهم فكفر علياً لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم وهؤلاء أسخف مذهباً وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو ينظر . وهذا الحديث لا حاجة فيه لأحد منهم بل فيه إثبات فضيلة لعلي ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى ، وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة .

١٥٥٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : (لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ) . فَقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَنَّهُمْ يُعْطَى ، فَغَدَوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى ، فَقَالَ : (أَيْنَ عَلِيٌّ) . فَقِيلَ : يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ فَدُعِيَ لَهُ ، فَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَتْ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ ، فَقَالَ : نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ؟ فَقَالَ : (عَلَى رِسْلِكَ ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَأَنْ يُهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ) .

- حُمْرُ النَّعَمِ : هي الإبل الحمر وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء ، وأنه ليس هناك أعظم منه .

١٥٥٨ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ . فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَخَرَجَ عَلَيَّ ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَأُعْطِينَ الرَّأْيَةَ) أَوْ قَالَ : (لَيَأْخُذَنَّ عَدَا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) ، أَوْ قَالَ : (يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ) . فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ ، وَمَا نَرْجُوهُ . فَقَالُوا : هَذَا عَلِيٌّ . فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ .

وما نرجوه : أي قدمه في ذلك الوقت للرمد الذي به .

١٥٥٩ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْتَ فَاطِمَةَ ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : (أَيْنَ أَبْنُ عَمِّكَ) . قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ : (انْظُرْ أَيْنَ هُوَ) . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ : (قُمْ أَبَا تُرَابٍ ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ) .

- لَمْ يَقُلْ عِنْدِي : مَنْ الْقِيلُولَةُ وَهِيَ النَّوْمُ نِصْفَ النَّهَارِ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ وَاسْتِحْبَابُ مَلَاطِفَةِ الْغَضَبَانِ وَمَمَازِحَتِهِ وَالْمَشْيُ إِلَيْهِ لِاسْتِرْضَائِهِ .

باب فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٥٦٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا ، فَلَمَّا زِدِمَ الْمَدِينَةَ ، قَالَ : (لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ) . إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ : (مَنْ هَذَا) . فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ ، وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ .

- فِي هَذَا الْحَدِيثِ جَوَازُ الْإِحْتِرَاسِ مِنَ الْعَدُوِّ وَالْأَخْذُ بِالْحَزْمِ وَتَرْكُ الْإِهْمَالِ فِي مَوْضِعِ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِحْتِيَاطِ وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ قَبْلَ نَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة : ٦٧] لِأَنَّهُ ﷺ تَرَكَ الْإِحْتِرَاسَ حِينَ نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْإِنْصِرَافِ عَنْ حِرَاسَتِهِ .

١٥٦١ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « أَرَمَ ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

- فِيهِ فَضِيلَةُ الرَّمِيِّ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ وَالِدَعَاءِ لِمَنْ فَعَلَ خَيْرًا .

١٥٦٢ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ .

- جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوهُ : أَيُّ قَالَ : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي .

باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما

١٥٦٣ : عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ .

بَعْضُ الْأَيَّامِ : أَرَادَ بِهَا يَوْمَ أُحُدٍ .

١٥٦٤ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ يَأْتِنِي بِحَبْرِ الْقَوْمِ) . يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، ثُمَّ قَالَ : (مَنْ يَأْتِنِي بِحَبْرِ الْقَوْمِ) . قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَ الزُّبَيْرِ) .

حَوَارِيًّا : الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ وَقِيلَ الْخَاصَّةُ .

١٥٦٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، فِي النَّسَاءِ . فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ ، يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا أَبَتِ ! رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ ، قَالَ : أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ! قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِنِي بِخَبَرِهِمْ ؟ » فَاَنْطَلَقْتُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعْتُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوِيهِ ، فَقَالَ : « فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

يَخْتَلِفُ : يَذْهَبُ وَيَجِيءُ .

باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

١٥٦٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَنَا ، أَيْهَا الْأُمَّةُ ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ) .

- أَمِيناً : الأمين هو الثقة المرضي والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها أخص .

١٥٦٧ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَهْلِ نَجْرَانَ : « لَا بُعْثَنَّ ، يَغْنِيْ عَلَيْكُمْ ، يَغْنِيْ أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ » فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

- فَأَشْرَفَ أَصْحَابُهُ : أي تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصاً على أن يكون هو الأمين الموعود في هذا الحديث لحرصاً على الولاية من حيث هي .

باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما

١٥٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ النَّهَارِ ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ ، فَقَالَ : (أَنْتُمْ لُكْعُ ، أَنْتُمْ لُكْعُ) . فَجَبَسَتْهُ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبِسُهُ سِخَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَاتِقَهُ وَقَبْلَهُ ، وَقَالَ : (اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ) .

- طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ : أي قطعة منه . لُكْعُ : المراد به هنا الصغير . سِخَابًا : السحاب جمعه سخب وهو قلادة من القرنفل أو المسك ونحوها من أخلاط الطيب يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري يشتد : أي يسرع .

١٥٦٩ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ ، يَقُولُ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاجِبْهُ) .
- عَاتِقُهُ : العاتق ما بين المنكب والعنق .

باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما

١٥٧٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، مَوْلَى رَسُولِ

الله ﷺ ، مَا كُنَّا نَدْعُوهُ إِلَّا زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ - ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ - .

- قال العلماء كان النبي ﷺ قد تبنى زيداً ودعاه ابنه وكانت العرب تفعل ذلك يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابناً له يوارثه ويتنسب إليه حتى نزلت الآية ، فرجع كل إنسان إلى نسبه إلا من لم يكن له نسب معروف فيضاف إلى مواليه كما قال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٥] .

١٥٧١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسْمَاءَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ » : أي حقيقاً بها وفيه جواز إمارة العتيق وجواز تقديمه على العرب وجواز تولية الصغير على الكبير فقد كان أسمية صغيراً جداً حين توفي النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وجواز تولية المفضول على الفاضل للمصلحة .

باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما

١٥٧٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لابْنَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ .

- فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ : معناه قال ابن جعفر فحملنا وتركك .

باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها

١٥٧٣ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ) .

معنى الحديث أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها وأما التفضيل بينهما فمسكوت عنه

١٥٧٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ : إِلَّا أَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ) .

- كمل : لفظه الكمال تطلق على تمام الشيء وتناهيه في بابهِ والمراد هنا التناهي في جميع الفضائل ونحوها البر والتقوى . قَوْلُهُ ﷺ : « كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » : معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثرید مال اللحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعه والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية لاحتمال أن المراد تفضيلهما على نساء هذه الأمة .

١٥٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَتَى جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْ ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ . فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ .

- بَيْتٌ مِنْ قَصَبٍ : المراد به قصب اللؤلؤ المجوف كالقصر المنيف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجوهر . الصُّخْبُ : الصوت المختلط المرتفع .

١٥٧٦ : عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ! بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ .

١٥٧٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا غُرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غُرْتُ

عَلَى خَدِيجَةَ ، وَمَا رَأَيْتُهَا ، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ ذِكْرَهَا ، وَرَبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً ، ثُمَّ يَبْعُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ ، فَرَبَّمَا قُلْتُ لَهُ : كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا أَنْرَأَةَ إِلَّا خَدِيجَةَ ، فَيَقُولُ : (إِنَّهَا كَانَتْ ، وَكَانَتْ ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ) .

١٥٧٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ ، أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ ، فَقَالَ : «اللَّهُمَّ هَالَةَ» قَالَتْ : فَعِزْتُ فَقُلْتُ : مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ ، حَمَرَاءِ الشُّدْقَيْنِ ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ ، قَدْ أَبْذَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا .

قَوْلُهَا : «عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ ، حَمَرَاءِ الشُّدْقَيْنِ» : معناه عجوز كبيرة جداً حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان إنما بقي فيه حمرة لثاتها . وقال بعض العلماء : الغيرة مسامح للنساء فيها لاعتقوبه عليهن فيها لما جبلن عليه من ذلك ولهذا لم تزجر عائشة عنها .

باب فضل عائشة رضي الله عنها

١٥٧٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، وَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ ، فَكَشِفَ عَنْهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، فَأَقُولُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ .

اسْرَقَةٍ : هي الشقق البيض من الحرير . قَوْلُهُ ﷺ : «إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضْهُ» : قيل إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقيل تخلص أحلامه ﷺ من الأضغاث فمعناها إن كانت رؤيا حق وإن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان أحدها أن المراد : إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تفسير وتفسير فسيمضه الله تعالى وينجزه فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج إلى تفسير وصرف على ظاهرها . الثاني إن كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة . الثالث : أنه لم يشك ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك كما قال : أنت أم سالم وهو نوع

من البليغ عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وسماء بعضهم مزج الشك باليقين .

١٥٨٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي » قَالَتْ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لَا ، وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ! وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي قُلْتُ : لَا ، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ! قَالَتْ ، قُلْتُ : أَجَلُ وَاللَّهِ ! يَارَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ .

- قيل في الحديث إن مغاضبة عائشة للنبي ﷺ هي من الغيرة التي عفي عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها ولولا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج مافيه لأن الغضب على النبي ﷺ وهجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت : ما هجر إلا اسمك فدل على أن قلبها وحبها كما كان وإنما الغيرة في النساء لفرط المحبة .

١٥٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي ؛ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ ، فَيُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي .

- قَوْلُهَا : « كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ » : فيه جواز اللعب بهن وهن مخصصات من الصور المنهي عنها لهذا الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن . بالبنات : أي بالتماثيل المسماة بلعب البنات . يَتَقَمَّعْنَ : يتغيبن حياء منه وهيبة . يُسَرِّبُهُنَّ : أي يرسلهن وهذا من لطفه ﷺ وحسن معاشرته .

١٥٨٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ . يَتَتَّعُونَ بِهَا ، أَوْ يَتَتَّعُونَ بِذَلِكَ ، مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

يَتَحَرَّوْنَ : التحري في الأشياء ونحوها طلب ما هو (أخرى) ، أي أجدر وأخلق .

١٥٨٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، يَقُولُ : « أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ » يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ . فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ

يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ . فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ ، فِي بَيْتِي . فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي .

- سَحْرِي : السحر الرثة وماتعلق بها .

١٥٨٤ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرُهُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ » .

- قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ » : أي والحقني بالرفيق الأعلى والمراد بالرفيق الأعلى الأنبياء الساكنون أعلى عليين ولفظة رفيق تطلق على الواحد والجمع قال الله تعالى : ﴿ وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء : ٦٩] .

١٥٨٥ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ ، يَقُولُ : « مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » الْآيَةَ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ .

يُخَيَّرُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : أي بين المقام في الدنيا والارتحال منها إلى الآخرة . بُحَّةٌ : غلظ وخشونة تعرض في مجاز، النفس فيغلظ الصوت .

١٥٨٦ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ صَحِيحٌ ، يَقُولُ : « إِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُحْيَا أَوْ يُخَيَّرُ » فَلَمَّا اسْتَكْبَى ، وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ ، غُشِيَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا أَفَاقَ ، شَخَصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ ! فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى » فَقُلْتُ : إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ .

- شَخَصَ بَصَرُهُ : أي ارتفع

١٥٨٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ

لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ :
أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟ فَقَالَتْ : بَلَى ، فَرَكِبْتُ ، فَجَاءَ
النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا ، وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ،
فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الْأَذْخِرِ وَقُولُ : يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً لِمَدْعُنِي ، وَلَا
أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا .

- فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ : أَيِ خَرَجَتِ الْقُرْعَةُ لهُمَا فِيهِ صَحَّةُ الْإِقْرَاعِ فِي الْقِسْمِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ .
قَوْلُهَا : « يَا رَبِّ ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً » : هَذَا الَّذِي قَالَتْ حَمَلَهَا عَلَيْهِ فَرَطُ الْغِيْرَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَأَمْرُ الْغِيْرَةِ مَعْفُو عَنْهُ .

١٥٨٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ :
« فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى الطَّعَامِ » .

- سبق شرحه في الحديث رقم [١٥٧٤] .

١٥٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : (يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جَبْرِيلُ
يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ) . فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تُرِيدُ
النَّبِيَّ ﷺ .

- فِيهِ فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِيهِ اسْتِحْبَابُ بَعَثِ السَّلَامِ وَبِجِبِّ عَلَى الرَّسُولِ تَبْلِيغُهُ وَفِيهِ
بَعَثُ الْأَجْنَبِيِّ السَّلَامَ إِلَى الْأَجْنَبِيَّةِ الصَّالِحَةِ إِذَا لَمْ يَخَفْ تَرْتَبُ مَفْسَدَةٌ وَأَنَّ الَّذِي يَبْلِغُهُ السَّلَامَ يَرُدُّ عَلَيْهِ
وَهَذَا الرَّدُّ وَاجِبٌ عَلَى الْفَوْرِ .

باب ذكر حديث أم زرع

١٥٩٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَى
عَشْرَةَ أَمْرَأَةً ، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا ، قَالَتِ الْأُولَى :

زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍ ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ : لَا سَهْلَ فِيرْتَقِي وَلَا سَمِينٍ فَيُسْتَقَلُّ . قَالَتِ الثَّانِيَةُ :
زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ ، إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْ عَجْرَهُ وَبُجْرَهُ . قَالَتِ الثَّلَاثَةُ :
زَوْجِي الْعُسْتَقُ ، إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقْ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقْ . قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلِيلُ نِهَامَةٍ ،
لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ . قَالَتِ الْخَامِسَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ
أَسَدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ . قَالَتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ ، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفَّ ،
وَإِنْ أَضْطَجَعَ آتَفَّ ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ . قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي غَيَابَاءُ ، أَوْ عَيَابَاءُ ،
طَبَاقَاءُ ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَاكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ . قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ
أَرْزَبٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْزَبٍ . قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ ، طَوِيلُ النَّجَادِ ، عَظِيمُ
الرَّمَادِ ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ . قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ
ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ ، أَتَقَنَّ أَنَّهُنَّ
هَوَالِكُ . قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ ، أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي ،
وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي ، وَبِحَجَّتِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ ، فَجَعَلَنِي
فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ وَمُتَقٍّ ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ . وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ
فَأَتَقَبَّحُ . أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، عُكُومُهَا رَدَاحٌ ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ،
فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ ، وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْحَفْرَةِ . بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ
أَبِي زَرْعٍ ، طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِلُّ كِسَائِهَا ، وَغَيْطُ جَارَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا
جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا ، وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيثًا .
قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوَطَابُ تَمْنَحْصُ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ ، يَلْعَبَانِ
مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَاتَيْنِ ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَكَحَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا ،
وَأَخَذَ خَطْبِيًّا ، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ : كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ ،
وَمِيرِي أَهْلُكَ ، قَالَتْ : فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ ، مَا بَلَغَ أَصْغَرُ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ .
قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ) .

- قَوْلُهَا : « زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ ، لَاسَهْلُ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينٌ فَيُنْزَلُ » : المراد بالغث المهزول وقولها على رأس جبل أي صعب الوصول إليه فالمعنى أنه قليل الخير من أوجه منها كونه كالحم الجمال لا كالحم الضأن ومنها أنه مع ذلك غث مهزول رديء ومنها أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة . وقَوْلُهَا : عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ : أي يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق غيرها كثيرًا وقَوْلُهَا : وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ : أي تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه بل يتركوه رغبة عنه لردائه . قَوْلُهَا : « لَا أُبْتُ خَبْرَهُ » : أي لا أنشره وأشيعه . قَوْلُهَا : « إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ » : المعنى أن خبره طويل إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتة . عَجْرَةٌ وَبُجْرَةٌ : أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسارته الكامنة وأصل العجر أن يتعقد العصب أو العروق حتى تراها نائمة من الجسد والبحر نحوها إلا أنها في البطن خاصة . قَوْلُهَا : « زَوْجِي الْعُسْنُقُ الْغُح » : العسناق هو الطويل ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلانفع فإن ذكرت عيوبه طلقني وإن سكنت عنها علقني فتركني لا عزباء ولا مزوجة . قَوْلُهَا : « زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةَ ، لَاحِرٌ وَلَا قُرٌّ ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ » : هذا مدح بليغ ومعناه ليس فيه أذى بل هو راحة ولذا عيش كليل تهامة لذيد معتدل ليس فيه حر ولا برد مفرط ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه ولا يسأمني ويمل صحبتي . قَوْلُهَا : « زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَيْهَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ » : هذا مدح بليغ وشبهته بالفهد لكثرة نومه ، تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد مآذبه من متاعه وما بقي وهو معنى قولها ولا يسأل عما عهد أي لا يسأل عما كان عهده في البيت من ماله ومتاعه ، وإذا خرج أسد : هذا وصف له بالشجاعة ومعناه إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد . قَوْلُهَا : « زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ » : اللف في الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيئًا والاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الإناء ، مأخوذ من الشفافة ، وهي ما بقي في الإناء من الشراب ، فإذا شربها قيل اشتفها وتشافها . قولها : « وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثُّ » : قيل كان بجسدها عيب أو داء كنت به لأن البث الحزن فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروءة وكرم الخلق . وقيل هذا ذم له أرادت : وإن اضطجع ورقد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته . قَوْلُهَا : « زَوْجِي غَيَايَا أَوْ غَيَايَا ، طَبَاقَاءُ » : غيايا مأخوذ من الغياية وهي الظلمة وكل ما ظل الشخص ومعناه لا يهتدي إلى مسلك أو أنها وصفته بثقل الروح وأنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه . أو يكون غيايا من الغي وهو الانهماك في الشر أو من الغي الذي هو الخيبة قال الله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴾ [مريم : ٥٩] غَيَايَا : هو الذي لا يلقي وقيل هو العينين الذي تعييه مباضعة النساء ويعجز عنها . طَبَاقَاءُ : معناه المطبقة عليه أموره حمقًا وقيل الذي يعجز عن الكلام فتطبق شفتاه . قَوْلُهَا : « كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ » : أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه . قَوْلُهَا : « شَجَّكَ أَوْفَلَكَ أَوْجَمَعَ كُلَّالِكَ » : شَجَّكَ : أي جرحك في الرأس فالشجاج جراحات

الرأس . فَلَّكُ : الفل الكسر والضرب ، ومعناه أنها معه بين شج رأس وضرب وكسر عضو أو جمع بينهما . قَوْلُهَا : « زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْنَبٍ » : الزرنب نوع من الطيب معروف قيل أرادت طيب ريح جسده وقيل طيب ثيابه وقيل لين خلقه وحسن عشرته ، والمس مس أرنب صريح في لين الجانب وكرم الخلق . قَوْلُهَا : « رَفِيعُ الْعِمَادِ » : قال العلماء معنى رفيع العماد وصفه بالشرف وسناء الذكر وأصل العماد عماد البيت وهي العيدان التي تعمد بها البيوت أي بيته في الحسب رفيع في قومه . قَوْلُهَا : « طَوِيلُ النُّجَادِ » : تصفه بطول القامة والنجاد حمائل السيف فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه والعرب تمدح بذلك . عَظِيمُ الرَّمَادِ : تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده فيكثر رماده ، وقيل لأن ناره لا تطفأ بالليل لتتهدي بها الضيفان ، والأجواد يعظمون النيران في ظلام الليل ويوقدون عليها التلال ومشارف الأرض ويرفعون الأقباس على الأيدي لتتهدي بها الضيفان . قَوْلُهَا : « قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ » : وصفته بالكرم والسؤدد لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه

صفته لأن الضيفان يقصدون النادي ولأن أصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب من النادي واللثام يتباعدون من النادي . قَوْلُهَا : « زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكُ ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ الْإِخ » : معناه أن له إبلا كثيراً فهي بركة بفنائها لا يوجهها تسرح إلا قليلاً قدر الضرورة ومعظم أوقاتها تكون بركة بفنائها فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقريهم من ألبانها ولحومها والمزهر العود الذي يضرب أرادت أن زوجها عود إبله إذا نزل به الضيفان نحر لهم منها وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاء الضيفان وأنهن منحورات هوالك . قَوْلُهَا : « أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي » : معناه حلاني قرطة وشنوقاً فهي تنوس أي تتحرك لكثرتها . قَوْلُهَا : « وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدِي » : معناه أسمىني وملأ بدني شحماً ، ولم ترد اختصاص العضدين لكن إذا سمتا سمن غيرهما . قَوْلُهَا : « وَنَجَحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي » : معناه فرحني وفرحت وقيل : معناه عظمني فعظمت عند نفسي يقال فلان يتبجح بكذا أي يتعظم ويفتخر . قَوْلُهَا : « وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةٍ بِشَقٍّ فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَذَائِسٍ وَمُنَقٍّ » : الغنيمة تصغير الغنم أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لأصحاب خيل وإبل لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها والعرب لاتعتد بأصحاب الغنم وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل وأما قولها بشق يعني بشظف من العيش وجهد . وقولها وذائس هو الذي يدوس الزرع في بيده ، وَمُنَقٍّ : المراد به الذي ينقي الطعام أي يخرج من بيته وقشوره . قَوْلُهَا : « فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ ، وَأَرْقُدُ فَاتَّصَبِحُ ، وَأُشْرَبُ فَاتَّقَنَحُ » : معناه لا يخبث قلبي فيرد بل يقبل مني ومعنى أتصبح أنام الصبحة وهي بعد الصباح أي لأنها مكفية بمن يخدمها فتنام وقولها فاتقنح : معناه أقطع المشرب وأتمهل فيه وقيل هو الشرب بعد الري .

- 700 -

باب فضائل فاطمة بنت النبي عليه الصلاة والسلام

١٥٩١ : عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، مِنْ عِنْدَ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ ، مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، لَقِيَهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ ، فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . فَقَالَ لَهُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ؟ وَايْمُ اللَّهِ ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِي ، لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي . إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ ، عَلَى مَنِيرِهِ هَذَا ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ . فَقَالَ : « إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَفْتَنَ فِي دِينِهَا » ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ ، قَالَ : « حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمُ حَلَالًا ، وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ ، وَاللَّهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا » .

- قَوْلُهُ : « ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ » : هُوَ أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ وَالصَّهْرُ يَطْلُقُ عَلَى الزَّوْجِ وَأَقْرَابِهِ وَأَقْرَابِ الْمَرْأَةِ وَالْمُصَاهَرَةُ مَقَارِبَةٌ بَيْنَ الْأَجَانِبِ وَالْمُتَبَاعِدِينَ . فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَحْرِيمُ إِذْيَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِكُلِّ حَالٍ وَعَلَى كُلِّ وَجْهِ وَإِنْ تَوَلَّدَ ذَلِكَ الْإِذْيَاءُ مِمَّا كَانَ أَصْلُهُ مَبَاحًا وَهُوَ حَيٌّ وَهَذَا بِخِلَافِ غَيْرِهِ وَقَدْ أَعْلَمَ ﷺ بِإِبَاحَةِ نِكَاحِ بِنْتِ أَبِي جَهْلٍ لِعَلِيٍّ بِقَوْلِهِ ﷺ : « لَسْتُ أَحَرَّمُ حَلَالًا » وَلَكِنْ نَهَى عَنِ الْجُمُعِ بَيْنَهُمَا لِعِلَّتَيْنِ مَنْصُوصَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا أَنَّ ذَلِكَ يُؤْدِي إِلَى أَذَى فَاطِمَةَ فَيَتَأَذَى حِينَئِذٍ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِلِكُ مِنْ أَذَاهُ فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ لِكَمَالِ شَفَقَتِهِ عَلَى عَلِيٍّ وَعَلَى فَاطِمَةَ وَالثَّانِيَةُ خَوْفُ الْفِتْنَةِ عَلَيْهَا بِسَبَبِ الْغِيَرَةِ .

١٥٩٢ : عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

إِنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَأَثْنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيٌّ تَاكِبُ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ يَقُولُ : (أَمَّا بَعْدُ ، أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ ،

فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةً مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوءَهَا ، وَاللَّهُ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ . فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخُطْبَةَ .

بَضْعَةٌ : قطعة . عَدُوُّ اللَّهِ : هو أبو جهل . صِهْرًا لَهُ : هو أبو العاص بن الربيع زوج ابنته زينب .

١٥٩٣ : عَنْ عَائِشَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ قَالَتْ : إِنَّا كُنَّا ، أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ، عِنْدَهُ - مَجِيعًا . لَمْ تُغَادِرْ مِنَّا وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَمْشِي ، لَا ، وَاللَّهُ ! مَا تَخْفَى مِنْ شَيْءٍ مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَاهَا رَحِبَ . قَالَ : « مَرْحَبًا بِابْنَتِي » ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ سَارَاهَا فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى حُزْنَهَا سَارَاهَا الثَّانِيَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَضْحَكُ . فَقُلْتُ لَهَا ، أَنَا مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ : خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِالسَّرِّ مِنْ بَيْنِنَا ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، سَأَلْتُهَا : عَمَّا سَارَكَ ؟ قَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ فَلَمَّا تُوُفِّي قُلْتُ لَهَا : عَزَمْتُ عَلَيْكَ ، بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ ، لَمَّا أَخْبَرْتَنِي . قَالَتْ : أُمَّا الْآنَ ، فَنَعَمْ . فَأَخْبَرْتَنِي ، قَالَتْ : أُمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْأَمْرِ الْأَوَّلِ ، فَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي : « أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ قَدْ عَارَضَنِي بِهِ ، الْعَامَ ، مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَاصْبِرِي ، فَإِنِّي نِعَمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ » . قَالَتْ : فَبَكَيتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتُ . فَلَمَّا رَأَى جَزْعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ ، قَالَ : « يَا فَاطِمَةُ ! أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ » .

- لما أخبرتني : أي إلا أخبرتني السلف : المتقدم ومعناه أنا متقدم قدامك فتردين علي .

باب من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها

١٥٩٤ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ

ثُمَّ قَامَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ : (مَنْ هَذَا) . أَوْ كَمَا قَالَ ، قَالَ : قَالَتْ : هَذَا دِحْيَةُ ،
قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا آيَاهُ ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ بِخَبْرِ جِبْرِيلَ

- فيه منقبة لأُم سلمة رضي الله عنها وفيه جواز رؤية البشر الملائكة ووقوع ذلك ويرويه على صورة
الآدميين لأنهم لا يقدرّون على رؤيتهم على صورهم .

باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها

١٥٩٥ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّا أَسْرَعُ
بِكَ لِحُوقًا ؟ قَالَ : (أَطْوَلُكُمْ يَدًا) . فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا ، فَكَانَتْ سَوْدَةٌ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا ،
فَعَلِمْنَا بَعْدُ : أَنَّهَا كَانَتْ طَوَّلَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنا لِحُوقًا بِهِ ، وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ .

- معنى الحديث أنهم ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهي الجارحة فكان يذرعن أيديهن
بقصبة فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يدًا في الصدقة وفعل الخير فماتت زينب أولهن
فعلموا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود .

باب من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك

١٥٩٦ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ
أُمِّ سَلَمَةَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : (إِنِّي أَرْحَمُهَا ، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي) .

١٥٩٦ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا : أَيِ يَكْثُرُ الدَّخُولُ إِلَيْهِ ، وَكَانَتْ خَالَةُ أُمِّهِ مِنَ الرِّضَاعِ . فَقِيلَ لَهُ : فَسَأَلَ عَنْ سَبَبِ
كَثْرَةِ دَخُولِهِ . أَرْحَمُهَا : أَرْقَ لَهَا وَأَعْطَفَ عَلَيْهَا . أَخُوهَا : حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ ، قُتِلَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ . مَعِي :
مَعَ عَسْكَرِي نَصْرَةَ لِلدِّينِ .

باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما

١٥٩٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَدِمْتُ ، أَنَا وَأَخِي مِنْ

الْيَمَنِ ، فَمَكُنَّا حِينًا مَا نَرَى إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمَّا نَرَى مِنْ دُخُولِهِ وَدُخُولِ أُمِّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

١٥٩٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، خَطَبَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ .
قَالَ شَقِيقُ (رَاوِي الْحَدِيثِ) : فَجَلَسْتُ فِي الْحَلْقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ ، فَمَا سَمِعْتُ رَدًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ .

- الْحَلْقُ : جمع حلقة . وفي هذا الحديث جواز ذكر الإنسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة وأما النهي عن تركية النفس فإنما هو لمن زكاها ومدحها لغير حاجة بل للفخر والإعجاب .

١٥٩٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ ! الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ . وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ أُنْزِلَتْ . وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ .

١٦٠٠ - عَنْ مَسْرُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (فَبْدَائِهِ) وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ إِنْ » : قال العلماء سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه ﷺ مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم .

باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله تعالى عنهم

١٦٠١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ : كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَبِي ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ .

١٦٠٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي : « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ - لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا - قَالَ وَسَمَانِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ » فَبَكَى .

- وَسَمَانِي : معناه هل نص علي يعني أو قال اقرأ علي واحد من اصحابك فبكى : أما بكاؤه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة وإعطائه هذه المنزلة وقيل إنما بكى خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة .

باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه

١٦٠٣ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (أَهْتَزُّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ

مُعَاذٍ) .

- اختلف العلماء في تأويله فقالت طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحاً بقدم روح سعد وجعل الله تعالى في العرش تمييزاً حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَنْهَيْطُ مِنَ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٧٤] وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار .

١٦٠٤ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةٌ حَرِيرٌ ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَمْسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا . فَقَالَ : « أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا ، أَوْ الْيَنُّ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا ، أَوْ الْيَنُّ » : المناديل جمع منديل وهو هذا الذي يحمل في اليد . وقال العلماء : هذه إشارة إلى عظيم منزلة سعد في الجنة وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه

لأن المنديل أدنى الثياب لأنه معد للوسخ والامتهان فغيره أفضل وفيه إثبات الجنة لسعد .

١٦٠٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَهْدَيْ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً سُودُسَ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ . فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا . فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَمَنَادِيلُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا » .

باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن - ترام ، الد جابر رضي الله تعالى عنها

١٦٠٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جِيءَ أَبِي ، يَوْمَ أُحُدٍ ، قَدْ مُثِّلَ بِهِ ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ سُجِّي ثَوْبًا . فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ . فَهَنَانِي قَوْمِي ، ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ فَهَنَانِي قَوْمِي ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَفَعَ . فَسَمِعَ صَوْتَ صَاحِبَةٍ ، فَقَالَ : « مِنْ هَذِهِ ؟ » فَقَالُوا : ابْنَةُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو ، قَالَ : « فَلِمَ تَبْكِي ؟ أَوْ لَا تَبْكِي ، فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَظْلُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ » : قيل يحتمل أن ذلك لتراحمهم عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما أعد له من الكرامة .

باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه

١٦٠٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعُثُ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ لِأَخِيهِ : ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ . وَاسْمِعْ مِنْ قَوْلِهِ . ثُمَّ اثْنِي . فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ ، وَاسْمِعْ مِنْ قَوْلِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، فَقَالَ لَهُ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَكَلَامًا ، مَا هُوَ بِالشَّعْرِ . فَقَالَ : مَا شَفِيتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ . فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ ، فِيهَا مَاءٌ ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ . فَأَتَى الْمَسْجِدَ ، فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَلَا يَعْرِفُهُ . وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ ، حَتَّى أَدْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ . فَرَأَاهُ عَلِيٌّ ، فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ . فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ . فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدًا مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ . ثُمَّ احْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَظَلَّ

ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى أَمْسَى . فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ . فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ ، فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ إِنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ ؟ فَأَقَامَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ ، فَعَادَ عَلِيٌّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَأَقَامَ مَعَهُ . ثُمَّ قَالَ : أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ ؟ قَالَ : إِنْ أُعْطِيتُنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِي ، فَعَلْتُ . فَفَعَلَ ، فَأَخْبَرَهُ . قَالَ : فَإِنَّهُ حَقٌّ ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ . فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي ، حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي . فَفَعَلَ ، فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَدَخَلَ مَعَهُ ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي » قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأُصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ . فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ . وَاتَى الْعَبَّاسُ ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ . قَالَ : وَيْلَكُمْ ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ ؟ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا ، فَضَرَبُوهُ ، وَثَارُوا إِلَيْهِ ، فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ .

- قَوْلُهُ : « مَا شَفِيتُنِي مِمَّا أَرَدْتُ » : أَي مَابَلَّغْتَنِي غُرْضِي وَأَزَلْتَ عَنِّي هَمَّ كَشَفَ هَذَا الْأَمْرَ . شُنَّةٌ : قَرْيَةٌ بَالِيَّةٌ أَمَا نَالَ : أَي أَمَا أَنْ . يَقْفُوهُ : يَتَّبِعُهُ . لَأُصْرُخَنَّ بِهَا : أَي لَأَرْفَعَنَّ صَوْتِي بِهَا .

باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه

١٦٠٨ : عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أُسْلِمْتُ ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ . وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتُبُّ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا » .

- مَا حَجَبَنِي : أَي مَامْنَعَنِي مِنَ الدَّخُولِ عَلَيْهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ .

١٦٠٩ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ) . وَكَانَ بَيْتًا

فِي خَتَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ ، قَالَ : فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَنْزَلَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ : (اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا) . فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ ، أَوْ أَجْرَبٌ . قَالَ : فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

- ذِي الْخُلَصَةِ : بَيْتٌ فِي الْيَمَنِ كَانَ فِيهِ أَصْنَامٌ يَعْبُدُونَهَا خَتَمٌ : قَبِيلَةُ شَهْرَةَ . . . أَحْمَسَ : قَبِيلَةُ مِنَ الْعَرَبِ . . . قَوْلُهُ : « كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ ، أَوْ أَجْرَبٌ » : مَعْنَاهُ مَطْلِي بِالْقَطْرَانِ لِمَا بِهِ مِنَ الْجَرَبِ فَصَارَ أَسْوَدَ لِدَلَالَةِ ذَلِكَ بِعَيْنِي صَارَتْ سُودَاءَ مِنْ إِحْرَاقِهَا وَفِيهِ النِّكَايَةُ بِأَثَارِ الْبَاطِلِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي إِزَالَتِهِ .

باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

١٦١٠ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ ، قَالَ : فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا ، قَالَ : (مَنْ وَضَعَ هَذَا) . فَأُخْبِرَ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ » : فِيهِ فَضِيلَةُ الْفَقْهِ وَاسْتِحْبَابُ الدَّعَاءِ لِمَنْ عَمِلَ خَيْرًا مَعَ الْإِنْسَانِ وَفِيهِ إِجَابَةُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ مِنَ الْفَقْهِ بِالْمَحَلِّ الْأَعْلَى .

باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

١٦١١ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّاهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا ، فَأَقْصَاهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا ، وَكُنْتُ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُرِّ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَقْتُهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : فَلَقِينَا مَلِكَ آخَرَ ، فَقَالَ لِي : لَمْ تُرْعَ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ ،

فَقَصَّهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : (نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ) .
فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

- قَرْنَانِ : قرنا البثر هما الخشبستان اللتان عليهما الخطاف وهي الحديدية التي في جانب البكرة وقيل هما ما بيني حول البثر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور وهي الحديدية التي تدور عليها البكرة .
لم تُرْعَ : أي لاروع عليك ولا ضرر .

باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه

١٦١٢ : عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ؓ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَسُ خَادِمُكَ ، أَدْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ :
« اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أَعْطَيْتَهُ » .

- هذا من أعلام نبوته ﷺ في إجابة دعائه وفيه فضائل لأنس ، وفيه دليل لمن يفضل الغني على الفقير ،
وفيه هذا الأدب البديع وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة فيه
والصيانة ونحوهما .

١٦١٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ : أَسْرَأَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ سِرًّا ، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدَهُ .
وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ .

باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه

١٦١٤ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ
يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ : «وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ» . الْآيَةُ .

- قد ثبت أن النبي ﷺ قال أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة إلى آخر العشرة وليس هذا مخالفاً لقول
سعد فإن سعداً قال : ما سمعته ولم ينف أصل الإخبار بالجنة لغيره ولو نفاه كان الإثبات مقدماً عليه .

١٦١٥ : عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ . فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، تَجَوَّزَ فِيهِمَا ، ثُمَّ خَرَجَ . فَتَبِعْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ ، قَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . قَالَ : وَاللَّهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأَحْذِثُكَ لِمَ ذَلِكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ (ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا) وَسَعَهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ . فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ ، فَقِيرٌ لَهُ أَرْفَهُ . قُلْتُ لَا أَسْتَطِيعُ . فَأَتَانِي مِنْصَفٌ فَرَفَعَ ثِيَابِي مِنْ خَلْفِي . فَرَفِيتُ ، حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ . فَقِيلَ لَهُ : اسْتَمْسِكْ ، فَاسْتَيْقِظْتُ ، وَإِنَّمَا لَفِيَ يَدِي فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى . فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ » وَذَلِكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ .


- نَجُوزُ فِيهِمَا : خَفَفَهُمَا . قَوْلُهُ : « مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ » : هَذَا إِنْكَارٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . حَيْثُ قَطَعُوا لَهُ بِالْجَنَّةِ فَيَحْمِلُ عَلَى أَنْ هُوَ لَا بَلْغَهُمْ خَيْرٌ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ بِأَنْ ابْنَ سَلَامٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَمْ يَسْمَعْ هُوَ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ كَرِهَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ تَوَاضَعًا وَإِثَارًا لِلْخُمُولِ وَكَرَاهَةً لِلشَّهْرَةِ . مِنْصَفٌ :

باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه

١٦١٦ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ : مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ ، فَقَالَ : كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : أَنْشِدْكَ بِاللَّهِ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَجِبْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ ! أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . وَحَسَّانُ يُنْشِدُ : فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ عُمَرُ . بِرُوحِ الْقُدُسِ : جَبْرِيلُ .

١٦١٧ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ : « اهْجُئْهُمْ أَوْ هَاجِئْهُمْ وَجَبْرِيلُ مَعَكَ » .

هاجهم : أي جازهم بهجومهم . وفي هذا الحديث جواز هجوم الكفار ما لم يكن لهم أمان وأنه لا غيبة فيه .

١٦١٨ : عَنْ عُرْوَةَ ،  قَالَ : ذَهَبْتُ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : لَا تَسْبُهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

ينافع : أي يدافع ويناضل .

١٦١٩ : عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ، يُنْشِدُهَا شِعْرًا ، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ ، وَقَالَ : حَصَّانُ رَزَّانُ مَا تَرْنَ بِرِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ : فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذَنِي لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى - وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ؟ - فَقَالَتْ : وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعُمَى ؟ . قَالَتْ لَهُ : إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

يُشَبِّبُ : يتغزل . حَصَّانُ : أي محصنة عفيفة . رَزَّانُ : كاملة العقل . مَا تَرْنَ : ماتت . غَرْثِي : أي جائعة ومعناه لا تغتاب الناس لأنها أو اغتابتهم شبت من لحومهم . غوافل : جمع غافلة وهي العفيفة الغافلة عن الشر . لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ : أي بل اغتبت وخضت في قول أهل الإفك . ﴿ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ : المعنى أن الذي تولى معظم الإفك من العصابة له عذاب عظيم وتولى العمل أي تقلده وقام به .

١٦٢٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : (كَيْفَ بِنْسِي) . فَقَالَ حَسَّانُ : لَأَسْلُنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

- قَوْلُهُ : « لَأَسْلُنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ » : معناه لا تلطفن في تخليص نسبك من هجومهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجوم ، كما أن الشعرة إذا سلت من العجين لا يبقى منها شيء فيه بخلاف ما لو سلت من شيء صلب فإنها ربما انقطعت فبقيت منها بقية .

باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه

١٦٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَكْثُرُ الْحَدِيثُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ . إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا ، أَلَزِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي . وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ . فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . وَقَالَ : « مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَعَهُ لَتِي ، ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي » فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ ! مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

- قَوْلُهُ : « وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ » : معناه فيحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي السوء . قَوْلُهُ : « كُنْتُ أَلَزِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي » : أي الازمه وأتبع بقوتي ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي . قَوْلُهُ : « يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ » : الصفق كناية عن التبايع وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض . وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ في بسط ثوب أبي هريرة .

باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة

١٦٢٢ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ . قَالَ : « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً ، وَمَعَهَا كِتَابٌ ، فَخُذُوهُ مِنْهَا » فَانْطَلَقْنَا ، تَعَادِي بَنَا خَيْلَنَا . حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرُّوْضَةِ . فَإِذَا نَحْنُ بِالطَّعِينَةِ . فَقُلْنَا : اخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ ، أَوْ لَنَلْقَيْنَ الثِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ، إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا حَاطِبُ ! مَا هَذَا ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ . إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا . وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ ؛ فَأَحْبَبْتُ ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي . وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا ، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ

بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَقَدْ صَدَقَكُمْ » فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ الْمُنَافِقِ . قَالَ : « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا نِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » .

- رَوْضَةُ خَاحٍ : موضع بين مكة والمدينة بقرب المدينة . طعينة : الطعينة هنا الجارية وأصلها اليهودج وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه واسم هذه الطعينة سارة مولاة لعمران بن أبي صيفي القرشي . تَعَاذَى بِنَا خَيْلُنَا : أي تجري . عقاصها : شعرها المصفور وهو جمع عقيصه . ملصعاً : أي مضافاً إليهم ولانسب لي فيهم . وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ وفيه هتك أستار الجراسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة وفيه هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان ني الستر مفسدة .

باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما

١٦٢٣ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجَعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ : (أَبَشِرْ) . فَقَالَ : قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبَشِرْ ، فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ ، فَقَالَ : (رَدَّ الْبُشْرَى ، فَأَقْبَلَا أَتَاهَا) . قَالَا : قَبِلْنَا ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبَشِرَا) . فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا ، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السَّرِّ : أَنْ أَفْضِلَا لَأُمِّكُمَا ، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

- في هذا الحديث فضيلة ظاهرة لأبي موسى وبلال وأم سلمة رضي الله عنهم وفيه استحباب البشارة واستحباب الازدحام فيما يتبرك به وطلبه ممن هو معه والمشاركة فيه . مَجَّ فِيهِ : مجج الشراب من فيه ، رمى به . أفرغاً : صبا . طائفة : بقية .

١٦٢٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَتَى دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ ، فَرَمَى أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ ، رَمَاهُ جُشْمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي ، فَقَصَدْتُ لَهُ

فَلَحِقَتْهُ ، فَلَمَّا رَأَى وَلِي ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ، أَلَا تَتُبْتُ ، فَكَفَّ ،
فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ : قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبِكَ ، قَالَ : فَانْزِعْ
هَذَا السَّهْمَ ، فَتَرَعْتُهُ فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، قَالَ يَا أَبْنُ أَخِي : أَقْرَى النَّبِيِّ ﷺ السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ :
أَسْتَغْفِرُ لِي . وَأَسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى
النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَرِ رِمَالُ السَّرِيرِ بَطْنَهُ وَجَنَبَيْهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ
بِخَبْرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ ، وَقَالَ : قُلْ لَهُ أَسْتَغْفِرُ لِي ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ :
(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِي أَبِي عَامِرٍ) . وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ
كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ) . فَقُلْتُ : وَلِي فَاسْتَغْفِرْ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ
ذَنْبَهُ ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا) .

- قَوْلُهُ : « فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ » : أَيِ ظَهْرٍ وَارْتَفَعَ وَجَرَى وَلَمْ يَنْقَطِعْ مَرْمَلٌ : هُوَ الَّذِي يَنْسَجُ فِي وَجْهِهِ
بِالسَّعْفِ وَنَحْوِهِ وَيَشُدُّ بِشَرِيطٍ وَنَحْوِهِ . كَرِيمًا : حَسَنًا .

باب من فضائل الأشعرين رضي الله عنهم

١٦٢٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصَوَاتَ
رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ،
وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ ، أَوْ قَالَ : الْعَدُوَّ ،
قَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ) .

رفقة : الرفقة الجماعة ترافقهم في سفرهم ، فإذا تفرقتم زال اسم الرفقة . حَكِيمٌ : صفة من الحكمة
وقيل اسم علم لرجل . تَنْظُرُوهُمْ : أَيِ تَنْتَظِرُوهُمْ . وفي هذا الحديث فضيلة الأشعرين وفيه أن الجهر
بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء للنائم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء والله أعلم .

١٦٢٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا

فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ
بَيْنَهُمْ فِي إِتَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ) .

- أَرْمَلُوا : فَنِي طَعَامُهُمْ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ الْإِيثَارِ وَالْمَوَاسَاةِ وَفَضِيلَةُ خُلُقِ الْأَزْوَادِ فِي السَّفَرِ وَفَضِيلَةُ
جَمْعِهَا فِي شَيْءٍ عِنْدَ قَلَّتِهَا فِي الْحَضَرِ ثُمَّ يَقْسَمُ .

باب من فضائل جعفر بن أبي طالب ، وأسماء بنت عميس ، وأهل سفينتهم ،
رضي الله عنهم

١٦٢٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَنَحْنُ
بِالْيَمَنِ . فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ ، أَنَا وَأَخْوَانُ لِي ، أَنَا أَصْغَرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ ، وَالْآخَرُ
أَبُو رُحْمٍ . فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي . فَرَكِبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا
سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ ، بِالْحَبَشَةِ . فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا
جَمِيعًا . فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، حِينَ افْتَتَحَ خَيْرٌ . وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا :
(يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ) سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ .

وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، وَهِيَ مِنْ قَدِيمٍ مَعَنَا ، عَلَى حَفْصَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ
زَائِرَةً . وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ . فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ
عِنْدَهَا . فَقَالَ عُمَرُ ، حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ
عُمَرُ : الْحَبِيشَةُ هَذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ
أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ ، وَقَالَتْ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعْطِي جَاهِلَكُمْ . وَكُنَّا فِي دَارٍ ، (أَوْ) فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ
بِالْحَبَشَةِ . وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ . وَإِيمُ اللَّهِ ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا ، وَلَا أَشْرَبُ
شَرَابًا ، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ ، وَسَادَ كُرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
ﷺ ، وَأَسْأَلُهُ . وَاللَّهِ ! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَتْ :
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ عُمَرُ قَالَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : «فَمَا قُلْتَ لَهُ ؟» قَالَتْ : قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا .
قَالَ : «لَيْسَ بِأَحَقُّ بِي مِنْكُمْ . وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ . وَلَكُمْ أَنْتُمْ ، أَهْلُ السَّفِينَةِ
هِجْرَتَانِ» .

قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا ، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ . مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ ، وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ ، مِمَّا قَالَ لَكُمْ النَّبِيُّ ﷺ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ (رَاوِي الْحَدِيثِ) قَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُّ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي .

- قَوْلُهَا : « الْبُعْدَاءُ الْبُغْضَاءُ » : قَالَ الْعُلَمَاءُ الْبُعْدَاءُ فِي النِّسْبِ الْبُغْضَاءُ فِي الدِّينِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا إِلَّا النَّجَاشِي وَكَانَ يَسْتَخْفِي بِإِسْلَامِهِ عَنْ قَوْمِهِ وَيُورِي لَهُمْ . قَوْلُهَا : « يَأْتُونِي أَرْسَالًا » : أَيِ أَفْوَاجًا ، فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ .

باب من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم

١٦٢٨ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا - إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا - بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ . وَمَا أَحَبُّ أَنَّهَا لَمْ تُنْزَلْ ؛ وَاللَّهُ يَقُولُ - وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا - .

- بَنِي سَلَمَةَ : مِنَ الْخَزْرَجِ : بَنِي حَارِثَةَ : مِنَ الْأَوْسِ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا : أَيِ لَمَّا حَصَلَ لَهُمْ مِنَ الشَّرَفِ بِنَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنْزَالِهِ فِيهِمْ آيَةً نَاطِقَةً بِصَحَّةِ الْوَلَايَةِ .

١٦٢٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أَصِيبَ بِالْحَرَّةِ ، فَكَتَبْتُ إِلَيْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي ، يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ » .

- أَصِيبَ : بِالْقَتْلِ . بِالْحَرَّةِ : أَيِ فِي وَقْعَةِ الْحَرَّةِ تَحْتَ وَاقِمَ .

١٦٣٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ ، مِنْ عُرْسٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُمْتَلَأً ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ » قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ . - مِمثلاً : مُتَّصِبًا قَائِمًا .

١٦٣١ : عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا . فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » مَرَّتَيْنِ .

١٦٣٢ : عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قَالَ : « الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْتِي . وَالنَّاسُ سَبْكَثَرُونَ . وَيَقْلُونَ . فَأَقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْتِي » : معناه جماعتي وخاصتي الذين أثق بهم وأعتمدتهم في أموري ، ضرب مثلاً بالكِرش إنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون به بقاؤه والعيبة : وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه . قَوْلُهُ ﷺ : « وَالنَّاسُ سَبْكَثَرُونَ وَيَقْلُونَ » : أي ويقل الأنصار وهذا من المعجزات . قَوْلُهُ ﷺ : « فَأَقْبِلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » : المراد بذلك فيما سوى الحدود .

باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم

١٦٣٣ : عن أبي أسيد رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَرِثِ بْنِ خَزْرَجٍ ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .
فَقَالَ سَعْدٌ : مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ .

- قَوْلُهُ ﷺ : « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ » : أي خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بني فلان ولهذا جاء كثير من الروايات بنو فلان من غير ذكر الدار وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الاسلام ومآثرهم فيه .

باب في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم

١٦٣٤ : عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قَالَ : صَحِبْتُ جَرِيرَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَكَانَ

يخدمني وهو أكبر من أنس . قَالَ جَرِيرٌ : إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا ، لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ .

- في حديث جرير وخدمته أنس إكراماً للأنصار دليل لإكرام المحسن والمتسبب إليه وإن كان أصغر سناً وفيه تواضع جرير وفضيلته وإكرامه للنبي ﷺ ، وإحسانه إلى من انتسب إلى من أحسن إليه ﷺ .

باب في دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم

١٦٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « أَسْلَمُ ، سَأَلَهَا اللَّهُ ! وَغِفَارُ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ! » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « أَسْلَمُ ، سَأَلَهَا اللَّهُ » : قال العلماء من المسالمة وترك الحرب . وقيل : هو من أحسن الكلام مأخوذ من سالمته إذا لم ترمه مكروهاً فكانه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم . فيكون سالمها بمعنى سلمها .

١٦٣٦ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ : (غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ ، وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) .

باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطىء

١٦٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُرَيْشٌ ، وَالْأَنْصَارُ ، وَجُهَيْنَةُ ، وَمَزِينَةُ ، وَأَسْلَمُ ، وَأَشْجَعُ ، وَغِفَارُ ، مَوَالِي ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) .

مزينة : قبيلة من مضر . أسلم : قبيلة أشجع : قبيلة من غطفان وغفار : من كنانة . موالى : أي أنصاري المختصون بي : لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى : متكفل بهم وبمصالحهم . دون الله : غير الله .

١٦٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ

مُزَيْنَةَ وَجْهَيْنَةَ ، أَوْ قَالَ : شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ ، وَتَمِيمٍ ، وَهَوَازِنَ وَغُظْفَانَ .

١٦٣٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ ، مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ - وَجْهَيْنَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجْهَيْنَةَ ، خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَبَنِي عَامِرٍ ، وَأَسَدٍ ، وَغُظْفَانَ ، خَابُوا وَخَسِرُوا) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَخَيْرٌ مِنْهُمْ) .
خابوا وخسروا : أي أخابوا وخسروا على الاستفهام الإنكاري

١٦٤٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ وَأَصْحَابُهُ ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَقِيلَ : هَلَكْتَ دَوْسٌ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ) .
- وَأَبَتْ : أَنْ تَسْمَعَ كَلَامَ طُفَيْلٍ حِينَ دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَأَتِ بِهِمْ : مُسْلِمِينَ .

١٦٤١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ ، سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ) . قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا) . وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ : (أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ) .

- مُنْذُ ثَلَاثٍ : أَيِ ثَلَاثِ لَيَالٍ . هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا : لِاجْتِمَاعِ نَسَبِهِمْ بِنَسَبِ الشَّرِيفِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي إِبِلَاسِ بْنِ مَضَرَ .

باب خيار الناس

١٦٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِينَ ،

خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَفَّهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً ، وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ ، وَيَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ .

- قَوْلُهُ ﷺ : « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ الْخِ » : سبق شرحه في فضائل يوسف ﷺ . قَوْلُهُ ﷺ : « تَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً » : يحتمل أن يكون المراد « بالشأن » الإسلام كما ذكر من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وغيرهما ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة لما دخل فيه أخوه وأحبه وجاهد فيه حق جهاده . قَوْلُهُ ﷺ : « وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ » : وذلك لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على اطلاعه على أسرار اللئيميتين وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها أنه منها في خير أو شر وهي مداينة محرمة .

باب من فضائل نساء قريش

١٦٤٣ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبَنِ الْإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلٍ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ : وَلَمْ تَرْكَبْ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ .

- فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنو على الأولاد والشفقة عليهم وحسن ترتيبهم والقيام عليهم ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والأمانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيانيته ونحو ذلك . نساء قريش خير نساء : المقصود أن نساء قريش خير نساء العرب ولهذا قال أبو هريرة لم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة وأما الأفراد فيدخل بها الخصوص . أحناه : أشفقه والحانية على ولدها التي تقوم عليهم بعد تيتهم فلا تتزوج فإن تزوجت فليست بحانية . ذَاتِ يَدِهِ : أي شأنه المضاف إليه .

باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله تعالى عنهم

١٦٤٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ) . فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي .

- قال العلماء : لا يجوز الحلف اليوم ، فإن المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة كله منسوخ .

وكان التوارث بالحلف فنسخ بآية الموارث وأما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء وأما المؤاخاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ . وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ : « لَأَحْلِفَ فِي الْإِسْلَامِ » : فالمراد به حلف التوارث والحلف على منع الشرع منه ، الله أعلم .

باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

١٦٤٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنًا مِّنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنَ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَيُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ ، فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنَ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ ، ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ ، فَيُقَالُ : فِيكُمْ مَنَ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ) .
- فِتْنًا : جماعة . فيكم : أي أفیکم بحذف همزة الاستفهام

١٦٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ : تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ) .

- اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ والمراد أصحابه والصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة فهو من أصحابه ورواية خير الناس على عمومها والمراد منه جملة القرن ولا يلزم منه تفضيل الصحابي على الأنبياء صلوات الله عليهم بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملة . ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ : يعني التابعون . ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ : يعني تابعو التابعين . قَوْلُهُ ﷺ : « ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » : هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته ، ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة فتارة تسبق هذه وتارة هذه .

١٦٤٧ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ » قَالَ عِمْرَانُ : لَا أَدْرِي ، أَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ ،

بَعْدُ ، قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَقُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ » : هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر : « خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها قال العلماء الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادر بالشهادة في حق الأدمي هو عالم بها قبل أن يسألها صاحبها وأما المدح فهو لمن كانت عنده شهادة الأدمي ولا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهده بها عند القاضي إن أراد . ويلتحق به من كانت عنده شهادة حسنة وهي الشهادة بحقوق الله تعالى فيأتي القاضي ويشهد بها وهذا ممدوح إلا إذا كانت الشهادة بحد ، ورأى المصلحة في الستر . قَوْلُهُ ﷺ : « وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ » : المراد بالسمن هنا كثرة اللحم ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم وليس معناه أن يتمحضوا سماناً . والمذموم منه من يستكسبه وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا والمتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائداً على المعتاد . وقيل المراد بالسمن هنا أنهم يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ماليس لهم من الشرف وغيره . وقيل المراد جمعهم الأموال .

باب قوله ﷺ « لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم »

١٦٤٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ ، فَقَالَ : (أَرَأَيْتُمْ كَيْفَ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا ، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ) .

باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم

١٦٤٩ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي » : سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون . ومذهب الجمهور أن من سب الصحابة يعزر ولا يقتل . قَوْلُهُ ﷺ : « مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ » : النصف : النصف ومعناه لو أنفق

أحدكم مثل أحد ذهباً مابلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مداً ولا نصف مد ، وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمائته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر طاعتهم . هذا كله مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والإيثار والجهاد في الله حق جهاده وفضيلة الصعبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ، ولاتنال درجتها بشيء .

باب فضل فارس

١٦٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ : «وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ» . قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا ، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ : (لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَنَالَهُ رِجَالٌ ، أَوْ رَجُلٌ ، مِنْ هَؤُلَاءِ) .

- فيه فضيلة لفارس وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها . فلم يراجعه : أي لم يجبه على سؤاله

باب قوله ﷺ « الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة »

١٦٥١ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمِائَةِ ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً) .

- الرّاحلة : النجبة المختارة من الإبل للركوب وغيره فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في إبل عرفت . ومعنى الحديث أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة فيها قليل جداً كقلة الراحلة في الإبل وقيل إن معناه المرضي الأحوال من الناس الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوي على الأحمال والأسفار .

٤٥. كتاب البر والصلة والآداب

باب بر الوالدين وأنها أحق به

١٦٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ قَالَ : (أُمُّكَ) . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (ثُمَّ أُمُّكَ) . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (ثُمَّ أَبُوكَ) .
- صَحَابَتِي : الصحابة هنا بمعنى الصحبة . وفي هذا الحديث الحث على بر الأقارب وأن الأم أحقهم بذلك ثم بعدها الأب وسبب تقديم الأم كثرة تعبا وشقتها وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم إرضاعه ثم تربيته وخدمته وتمريضه وغير ذلك

١٦٥٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ . فَقَالَ : « أَحْيِ وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .
- فيه دليل لعظم فضيلة بر الوالدين وأنه أكد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنهما إذا كانا مسلمين أو بإذن المسلم منهما .

باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها

١٦٥٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ، وَكَانَ فِي بَيْ إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ ، كَانَ يُصَلِّي ، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَقَالَ : أَجِيبْهَا أَوْ أَصَلِّي ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُعِثَّهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَ الْمُؤْمِسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَةٍ ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ

أَمْرًا وَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى ، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَتْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ ، فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبِيَّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ . وَكَانَتْ أَمْرًا تُرْضِعُ أَبْنَاءَ لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةٍ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَبِي مِثْلَهُ ، فَتَرَكَ نَذِيهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَذِيهَا بِمَصْصُهُ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَصْصِ إِصْبَعِهِ - ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ أَبْنِي مِثْلَ هَذِهِ ، فَتَرَكَ نَذِيهَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ : لِمَ ذَاكَ ؟ فَقَالَ : الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ يَقُولُونَ : سَرَقَتْ ، زَنَيْتِ ، وَلَمْ تَفْعَلِ .

- المهدي : هو مابيهيا للصبي أن يربى فيه . الْمُؤَمَّسَات : أي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك والواحدة مؤمسة . صَوْمَعَتِهِ : الصومعة نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم . ذُو شَارَةٍ : الشارة الهيئة واللباس . قَوْلُهُ : « اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا » : أي اللهم اجعلني سالمًا من المعاصي كما هي سالمة وليس المراد مثلها في النسبة إلى باطل تكون منه برياً . وفي هذا الحديث فوائد كثيرة منها عظم بر الوالدين وتأكد حق الأم وأن دعاءها مجاب وأن الله تعالى يجعل لأوليائه مخارج عند ابتلائهم بالشدائد غالباً ، وقد يجري عليهم الشدائد بعض الأوقات تهدياً لهم فيكون لطفاً . ومنها استحباب الوضوء للصلاة عند الدعاء بالمهمات .

باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها

١٦٥٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ لَهُ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، قَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبِّ ، قَالَ : فَذَاكَ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : « فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ » .

- فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ : أي قضاها ، أو أتمه . قَوْلُهُ ﷺ : « قَامَتِ الرَّحِمُ الْخ » : الرحم التي توصل وتقطع

وتبر إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم وإنما هي قرابة ونسب تجمعهم رحم والده ويتصل بعضه ببعض فسمى هذا الاتصال رحماً . والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها وعظيم إثم قاطعها بعقوقهم ولهذا سمي العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل . فأخذت بحقوق الرحمن : الحقو الإزار والخصر ومشد الإزار . قيل : لما كان من عادة المستجير أن يأخذ بذيل المستجار به ، أو بطرف رداءه وإزاره ، وربما أخذ بحقوق إزاره مبالغة في الاستجارة ، فكانه يشير به إلى أن المطلوب أن يحرسه ويذب عنه مايؤذيه ، كما يحرس ماتحت إزاره ويذب عنه ، فإنه لاصق به لا ينفك عنه ، استعير ذلك للرحم مه : اسم فعل ، أي اكفف وانزجر العائد : المستعيز وهو المعتصم بالشيء الملتجئ إليه المستجير به قوله تعالى : ﴿أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ﴾ : حقيقة الصلة العطف والرحمة فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته إليهم وعطفه بإحسانه ونعمه أوصلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفة وطاعته وأقطع من أقطعك : فلا أرحمه .

١٦٥٦ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ) .

- هذا الحديث يتأول تأويلين أحدهما حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبداً والثاني معناه ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بالقدر الذي يريد الله تعالى .

١٦٥٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) .

- يُنْسَأُ : أي يؤخر . أَثَرِهِ : أجله ، لأنه تابع للحياة في أثرها . وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور وهو أن الأجل والأرزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص ﴿فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾ وأجاب العلماء بأجوبة الصحيح منها أن هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك . يُسْطَلُ لَهُ رِزْقُهُ : بسط الرزق توسيعه وكثرته وقيل البركة فيه .

باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير

١٦٥٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « لَا تَبَاغُضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » : التدابير المعادة وقيل المقاطعة لأن كل واحد يولي صاحبه دبره والحسد تمنى زوال النعمة وهو حرام ومعنى كونوا عباد الله إخوانا أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال قال العلماء وفي النهي عن التباغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضللة الموجبة للتباغض .

باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي

١٦٥٩ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ : فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ) .

- في هذا الحديث تحريم الهجر أكثر من ثلاث ليال وإباحتها في الثلاث الأول وإنما عفي عنها في الثلاث لأن الأدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفي عن الهجر في الثلاثة ليذهب ذلك العارض . قَوْلُهُ ﷺ : « يَلْتَقِيَانِ ، فَيُعْرِضُ هَذَا ، وَيُعْرِضُ هَذَا » : يعرض أي يولييه عرضه وهو جانبه . قَوْلُهُ ﷺ : « وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » : أي هو أفضلهما وفيه دليل أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الإثم فيها ويزيله .

باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها

١٦٦٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ،

فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

- قَوْلُهُ ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » : المراد النهي عن ظن السوء وقال الخطابي : هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يهجنس في النفس فإن ذلك لا يملك ، والمراد أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يعرض في القلب ولا يستقر فإن هذا لا يكلف به . قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا » : التحسس الاستماع لحديث القوم والتجسس : البحث عن العورات أو التفتيش عن بواطن الأمور وقيل هما بمعنى واحد وهو طلب معرفة الأخبار الغائبة والأحوال . وَلَا تَنَاجَشُوا : التناجش هو أن يزيد في السلعة ولا رغبة له في شرائها بل ليغير غيره في شرائها .

باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ، حتى الشوكة يشاكها

١٦٦١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ .

- الْوَجَعُ : المرض ، والعرب تسمي كل مرض وجعاً .

١٦٦٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ

يُوعَكُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا . قَالَ : « أَجَلُ . إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » قُلْتُ : ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ . قَالَ : « أَجَلُ . ذَلِكَ كَذَلِكَ .

مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى ، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا سِتِّانِهِ ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » .

- قَوْلُهُ : « إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا » : الوعك هو الحمى وقيل ألمها ومغثلها . تحط : أي تلقيه مستتراً

١٦٦٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ

مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ ، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ . حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا » .

- فيه بشارة عظيمة للمسلمين . وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها وإن قلت مشقتها .

١٦٦٤ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشُّوْكَهُ يُشَاكُهَا ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) .

- وَلَا وَصَبٍ : الوصب الوجع اللازم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴾ [الصفات : ٩] أي لازم ثابت .

١٦٦٥ : عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : قَالَ لِي أَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ ، أَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أَضْرَعُ ، وَإِنِّي أَنْكَشِفُ ، فَادْعُ اللَّهَ لِي ، قَالَ : (إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكَ) . فَقَالَتْ أَصْبِرُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَشِفُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَنْكَشِفَ ، فَدَعَا لَهَا .
- فيه دليل على أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب .

باب تحريم الظلم

١٦٦٦ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) - قَوْلُهُ ﷺ : « الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » : قيل هو على ظاهره فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدي يوم القيامة سبيلاً حتى يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم . ويحتمل أن الظلمات هنا الشدائد وبه فسروا قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ [الأنعام : ٦٣] أي شدائدهما ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات .

١٦٦٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْمُسْلِمُ

أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلُمُهُ ، وَلَا يُسْلِمُهُ . وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ .
وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ،
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

لا يسلمه : لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه ، بل ينصره ويدافع عنه . قَوْلُهُ ﷺ : « وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ » : أي أعانه عليها ، ولطف به فيها . قَوْلُهُ ﷺ : « وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » : في هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته والظاهر أنه يدخل فيها من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته . وأما الستر المندوب إليه هنا فالمراد به الستر على ذوي الهيثات ونحوهم ممن ليس هو معروفًا بالأذى والفساد وأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة لأن الستر على هذا يطمعه في الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله هذا كله في ستر معصية وقعت وانقضت . أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فنجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر إذا لم ترتب على ذلك مفسدة .

١٦٦٨ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ ، حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ) . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ : « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ » .

يُمْلِي : أي يمهل ويؤخر ويطيبل له في المدة . لم يفلته : لم يطلقه ولم ينفلت منه .

باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا

١٦٦٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : كُنَّا فِي غَزَاةٍ ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَأَنْصَارٍ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِّلْمُهَاجِرِينَ ! فَسَمِعَ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا بَالُ دَعْوَى جَاهِلِيَّةٍ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ : « دَعُوهَا ، فَإِنَّهَا مُتَنَبِّئَةٌ » فَسَمِعَ

بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، فَقَالَ : فَعَلُوهَا ؟ أَمَا وَاللَّهِ ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعِهِ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ .

كسع : أي ضرب دبره وعجزته بيد أو رجل أو سيف أو غيره . يَاللَّانْصَارُ : معناه ادعوا الأنصار وأستغيث بهم . مُتَبَتَّةٌ : أي قبيحة كريهة مؤذية . قَوْلُهُ ﷺ : دَعُهُ ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ : فيه ما كان عليه ﷺ من الحلم وفيه ترك بعض الأمور المختارة والصبر على بعض المفاصد خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه وكان ﷺ يتألف الناس ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين وتتم دعوة الإسلام ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة ويرغب غيرهم في الإسلام . فَعَلُوهَا : أي أفعلوا الأثرة ؟ يريد شركتناهم فيما نحن فيه ، فأرادوا الاستبداد به علينا .

باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

١٦٧٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ .

١٦٧١ : عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ : فِي تَرَاحُمِهِمْ ، وَتَوَادُّهِمْ ، وَتَعَاطُفِهِمْ ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ ، إِذَا أَشْتَكَى عُضْوًا ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى) .

- هذان الحديثان صريحان في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحتمهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه وفيهما جواز التشبيه وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام . قَوْلُهُ ﷺ : « تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ » : أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أي تساقطت أو قرب من التساقط .

باب مداراة من يتقي فحشه

١٦٧٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« ائذْنُوا لَهُ ، بِشَسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ ، أَوْ ابْنِ الْعَشِيرَةِ » فَلَمَّا دَخَلَ ، أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتُ الَّذِي قُلْتُ ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْكَلَامَ ! قَالَ : « أَيُّ عَائِشَةٍ ! إِنْ شَرَّ النَّاسِ مِنْ تَرَكَّهُ النَّاسُ (أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ) اتَّقَاءَ فُحْشِهِ » .

- قَوْلُهَا : « اسْتَأْذَنْ رَجُلٌ إِلَيَّ » : قيل هذا الرجل هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وإن كان قد أظهر الإسلام فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله ، وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعد ما مدل على ضعف إيمانه وارتد مع المرتدين وجرى به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه ووصف النبي ﷺ بأنه بش أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف وإنما أَلَانَ له القول تألفاً له ولأمثاله على الإسلام . وفي هذا الحديث مداراة من يتقن فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه .

باب من لعنه النبي ﷺ ، أو سبه ، أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجرًا ورحمة

١٦٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ فَإَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّيْتُهُ ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه

١٦٧٤ : عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَيْسَ الْكَذْبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا) .

- معنى الحديث : ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن . فينمي خيراً : يقال نميت الحديث أنميته ، إذا بلغت على وجه الإصلاح وطلب الخير فإذا بلغت على وجه الإفساد والنميمة قلت نميت .

باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله

١٦٧٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ إلخ » : معناه أن الصدق يهدي إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبراسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز أن يتناول العمل الصالح والجنة وأما الكذب فيوصل إلى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي . وفي هذا الحديث حث على تحري الصدق وهو قصده والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فعرّف به وكتبه الله لمبالغته صديقاً إن اعتاده أو كذاباً إن اعتاده ومعنى « يكتب » هنا يحكم له بذلك ، ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو صفة الكذابين وعقابهم .

باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأي شيء يذهب الغضب

١٦٧٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ) .

١٦٧٧ : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ . وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ ، مُغَضَبًا ، قَدْ احْمَرَّتْ وَجْهَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً ، لَوْ قَالَهَا ، لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ . لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . فَقَالُوا لِلرَّجُلِ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : إِنِّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ .

- فيه أن الغضب في غير الله تعالى من نزغ الشيطان وأنه ينبغي لصاحب الغضب أن يستعيز فيقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأنه سبب لزوال الغضب وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه : إني لست بمجنون فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرمة وتوهم أن الاستعاذة

مختصة بالجنون ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج الإنسان به عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض ، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب .

باب النهي عن ضرب الوجه

١٦٧٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

- به تصريح بالنهي عن ضرب الوجه إنه لطيف يجمع المحاسن وأعضاؤه نفيسة لطيفة وأكثر الإدراك بها فقد يطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالباً .

باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس ، أن يمسك بنصائها

١٦٧٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا) .

- بِنِصَالِهَا : النصول والنصال جمع نصل وهو حديدة السهم وفي هذا الحديث : اجتناب كل ما يخاف منه ضرر

١٦٨٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا

أَوْ فِي سَوْقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا . أَوْ قَالَ فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ . أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ » .

وَمَعَهُ نَبْلٌ : السهام العربية . لا واحد لها من لفظها . فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ : عليها . وليس المراد خصوص ذلك ، بل يحرص على أن لا يصيب مسلماً بوجهه من الوجوه .

باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٦٨١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي ، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ) .
- لَا يُشِيرُ : هو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى : ﴿ لَا تَضَارُّ وَالِدَةً ﴾ [البقرة : ٢٣٣] وهذا أبلغ من لفظ النهي . قَوْلُهُ ﷺ : « لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ » : معناه يرمي في يده ويحقق ضربته ورميته .

باب فضل إزالة الأذى عن الطريق

١٦٨٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ » .
- فيه فضيلة إزالة الأذى عن الطريق وفيه التنبيه على فضيلة كل مانع المسلمين وأزال عنهم ضرراً

باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤدي

١٦٨٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ ، سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ . لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا ، وَلَا سَقَتْهَا ، إِذْ حَبَسَتْهَا . وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

باب الوصية بالجار والإحسان إليه

١٦٨٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ) .
- فيه الوصية بالجار وبيان عظيم حقه .

١٦٨٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ » .

باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٦٨٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ ، أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ ، قَالَ : (أَشْفَعُوا تُؤْجَرُوا ، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ) .

- فيه استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة سواء كانت الشفاعة إلى سلطان ووالٍ ونحوهما أم إلى واحد من الناس وسواء كانت الشفاعة إلى سلطان في كف ظالم أو إسقاط تعزير أو في تخلص عطاء لمحتاج أو نحو ذلك وأما الشفاعة في الحدود فحرام وكذا الشفاعة في تميم باطل أو إبطال حق ونحو ذلك فهي حرام .

باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء

١٦٨٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَثَلُ الْجَالِسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ ، فَحَاطِلُ الْمِسْكِ : إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكِيرِ : إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً) .

- فيه تمثيله ﷺ الجالس الصالح بحامل المسك والجالس السوء بنافخ الكير وفيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب والنهي عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ومن يغتاب الناس أو يكثر هجره وبطلته ونحو ذلك . يحذيك : يعطيك .

باب فضل الإحسان إلى البنات

١٦٨٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَتْ أَمْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ

عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمَرَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : (مَنْ أَبْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِيرًا مِنَ النَّارِ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ أَبْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ » : إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا بَشَّرَ أَحَدَهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ . [النحل : ٥٨]

باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

١٦٨٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ، فِيلَجَ النَّارِ ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

- تَحِلَّةُ الْقَسَمِ : ما ينحل به القسم وهو اليمين . والمراد قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مریم : ٧١] والقسم مقدر أي والله إن منكم إلا وادها وقيل المراد قوله تعالى : ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ﴾ [مریم : ٦٨] وقيل تقديره ولا تحلة القسم أي لا تمسه أصلاً ولا قدراً يسيراً كتحلة القسم والمراد بقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ المرور على الصراط وهو جسر منصوب عليها وقيل الوقوف عندها .

١٦٩٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ ، تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ : « اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا ، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا » فَاجْتَمِعْنَ . فَاتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : « مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ » فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اثْنَيْنِ ؟ قَالَ : فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : « وَاثْنَيْنِ ، وَاثْنَيْنِ » .

١٦٩١ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا . وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَمْ يَيْلُغُوا الْحِنْثَ » .

- لَمْ يَيْلُغُوا الْحِنْثَ : أي لم يبلغوا سن التكليف، الذي يكتب فيه الحنث وهو الإثم .

باب إذا أحب الله عبداً حبه لعباده

١٦٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ، نَادَى جِبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ أَحَبُّ فُلَانًا ، فَأَحِبَّهُ . فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا فَأَحِبُّوه . فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ » .

- قال العلماء محبة الله تعالى لعبده هي إرادته الخير له وهدايته وإنعامه عليه ورحمته وبغضه إرادة عقابه أو شقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم والثاني أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين وهو ميل القلب إليه واشتياقه إلى لقائه وسبب حبهم إياه كونه مطيعاً لله محبوباً ومعنى يوضع له القبول في الأرض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه فتميل إليه القلوب وترضى عنه .

باب المرء مع من أحب

١٦٩٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ » قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ ، وَلَا صَوْمٍ ، وَلَا صَدَقَةٍ . وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتَ » .

- فيه فضل حب الله ورسوله ﷺ والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتناب نهيهما والتأدب بالأداب الشرعية .

١٦٩٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ ، وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ . قَالَ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

٤٦. كتاب القدر

==:

باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وشقاوته وسعادته

١٦٩٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ، قَالَ : (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ، وَيُقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ ، وَرِزْقَهُ ، وَأَجَلَهُ ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) .

الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : معناه الصادق في قوله المصدق فيما يأتي من الوحي الكريم . قَوْلُهُ ﷺ : « ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا » : ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يومًا . قَوْلُهُ ﷺ : « فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ » : المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله الآخرة وأن تلك الدار مابقي بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الدور ونهاية القلة وهو نحوه قوله تعالى : « إِنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي وَغَلَبَتْ غَضَبِي » ويدخل في هذا من انقلب إلى عمل النار بكفر أو معصية لكن يختلفان في التخليد وعدمه فالكافر يخلد في النار والمعاصي الذي مات موحداً لا يخلد فيها . وفي هذا الحديث تصريح بإثبات القدر وأن التوبة تهدم الذنوب قبلها وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر إلا أن أصحاب المعاصي غير الكفر في المشيئة والله أعلم .

١٦٩٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا ، يَقُولُ : يَارَبُّ نُطْفَةٍ . يَارَبُّ ! عَلَقَةٍ . يَارَبُّ مُضْغَةٍ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ ، قَالَ : أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ وَالْأَجَلُ ؟ فَيَكْتُبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ . »

يارب نطفة : أي ياربي هذه نطفة . والنطفة : هي الماء القليل والكثير والمراد بها هنا المني . علقه : العلقه قطعة من دم جامدة . مضغة : المضغة قطعة من اللحم وهي في الأصل قدر ما يمتصغ .

١٦٩٧ : عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فَكَسَّ ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ : شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ) . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ؟ قَالَ : (أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ) . ثُمَّ قَرَأَ : « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى » . الْآيَةَ .

بقيع الفرقد : هو مدفن أهل المدينة . قَوْلُهُ : « فَكَسَّ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ » : نكس أي خفض رأسه وطأطأ إلى الأرض على هيئة المهموم وقوله : يَنْكُتُ : أي يخط بها خطأ يسيراً مرة بعد مرة وهذا فعل المفكر المهموم والمخصرة ما أخذه الانسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف وغيرهما . ما من نفس منفوسة : أي مصنوعة مخلوقة أفلا نتكل على كتابنا : أي نعتمد على ما كتب علينا وقدر . فسيصير : أي فسيجره القضاء . إلى عمل أهل السعادة . قهراً ويكون مآل حاله ذلك بدون اختياره وحاصل السؤال ، ألا نترك مشقة العمل فإننا سنصير إلى ما قدر علينا ، فلافائدة في السعي فإنه لا يرد قضاء الله وقدره . وحاصل الجواب ، لا مشقة لأن كل أحد ميسر لما خلق له ، وهو يسير على من يسره الله عليه .

١٦٩٨ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

أَيُعْرِفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . قَالَ : فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ : (كُلُّ
يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَوْ : لِمَا يُسَّرُّ لَهُ) .

أيعرف أهل الجنة من أهل النار: المراد بالسؤال معرفة الملائكة أو من أطلعه الله على ذلك وأما معرفة
العاقل ، أو من شاهده فإنما يعرف بالعمل ومعناه أيميز ويفرق بينهما بسحب قضاء الله وقدره . فلم
يعمل العاملون : أي إذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل إلى العمل لأنه سيصير إلى ما قدر له . كل
يعمل لما خلق له أو يسر له : إشارة إلى أن المال محبوب عن المكلف ، فعليه أن يجتهد في عمل
ما أمر به ، فإن عمله أمانة على ما يؤول إليه أمره غالباً . وإن كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك . لكن
لا اطلاع له عليه فعليه أن يبذل جهده ويجاهد نفسه في عمل الطاعة ولا يترك وكولا إلى ما يؤول إليه أمره .
فيلام على ترك المأمور ، ويستحق العقوبة .

١٦٩٩ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
« إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فِيمَا يَتَّبِدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ
لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فِيمَا يَتَّبِدُو لِلنَّاسِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

١٧٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى . فَقَالَ لَهُ
مُوسَى : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُونَا ، خَبِيتْنَا ، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ . قَالَ لَهُ آدَمُ : يَا مُوسَى !
اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ ، أَتُلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي
بَارِعِينَ سَنَةً ؟
فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى ، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » ثلاثاً .

- قَوْلُهُ ﷺ : « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى » : قيل أنه التقى أرواحهما في السماء فوق حجاج بينهما وقيل هو
على ظاهره وأنهما اجتمعا بأشخاصهما وقد ثبت في حديث الإسراء أن النبي ﷺ اجتمع بالأنبياء صلوات
الله عليهم أجمعين في السموات وفي بيت المقدس وصلّى بهم فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء

في الشهداء خَيِّتَنَا : أوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها إخراجك من الجنة ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين والغبي : الانهماك في الشر . اصطفاك : أي اختصك وأترك بذلك وخط لك بيده : أي ألواح التوراة .
 - قَوْلُهُ : « تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً » : المراد بالتقدير هنا التلويح في اللوح المحفوظ وفي صحف التوراة والواحها أي كتبه علي قبل خلقي بأربعين سنة . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى : أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها . ومعنى كلام آدم أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب علي قبل أن أخلق وقدر علي فلا بد من وقوعه ولو حرصت أنا والملائق أجمعون علي رد مثقال ذرة منه لم نقدر فلم تلومني علي ذلك ولأن اللوم علي الذنب شرعي لاعقلي وإذا تاب الله تعالى علي آدم وغفر له زال اللوم فمن لومه كان محجوجاً بالشرع فإن قيل : فالعاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسهط عنه اللوم والعقوبة بذلك وإن كان صادقاً فيما قاله فالجواب أن هذا العاصي باق في دار التكليف جار عليه أحكام المكلفين من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها وفي لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل وهو محتاج إلى الزجر مالم يمت فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة إلى الزجر فلم يكن في القول المذكور فائدة بل فيه إيذاء وتخجيل والله أعلم .

باب قَدَّرَ علي ابن آدم حظه من الزنا وغيره

١٧٠١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنْ اللَّهُ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانَا ، أَدْرَكَ ذَلِكَ ، لَا مَحَالَةَ . فَرِزْنَا الْعَيْنَ النَّظْرُ ، وَرِزْنَا اللِّسَانَ الْمَنْطِقُ . وَالنَّفْسُ تَمْنَى وَتَشْتَهِي . وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيَكْذِبُهُ » .

- معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا ، فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله أو باللمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها أو بالمشي بالرجل إلى الزنا أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولوج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك والله أعلم .

باب معنى « كل مولود يولد على الفطرة » وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

١٧٠٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ ، أَوْ يُنَصْرَانِهِ ، أَوْ يُمَجْسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْهَمَةُ بِبَيْهَمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ) . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « فِطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ » .

- معنى الحديث أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه أي يحكم له بحكمهما في الدنيا فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما فإن كانت سبقت له سعادة أسلم وإلا مات على كفره . كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْهَمَةُ بِبَيْهَمَةٍ : معناه كما تلد البهيمة بهيمة . جَمْعَاءَ : أي مجتمعة الأعضاء ومعناه أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لانقص فيها وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها لا تبديل لخلق الله : أي لدين الله . القيم : المستوي الذي لا عوج فيه

١٧٠٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

١٧٠٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : (اللَّهُ ، إِذْ خَلَقَهُمْ ، أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) .

أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ : بما يكون منهم لو أبقاهم أحياء ، وقيل غير ذلك .

باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الاختلاف في القرآن

١٧٠٥ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ : «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ» . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ) .

- المحكم يرجع إلى معنيين أحدهما المكشوف المعنى الذي لا يتطرق إليه إشكال واحتمال والمتشابه ما يتعارض فيه الاحتمال والثاني أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيداً إما ظاهراً وإما بتأويل وأما المتشابه فالأسماء المشتركة كالقرء والذي بيده عقده النكاح كاللمس فالأول متردد بين الحيض والطهر والثاني بين الولي والزوج والثالث بين الوطء والمس باليد ونحوها قيل ويطلق على ماورد في صفات الله تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه ويحتاج إلى تأويل . واختلف العلماء في الراسخين في العلم هل يعلمون تأويل المتشابه والأصح أنهم يعلمونه لأنه يبعد أن يخاطب الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق إلى معرفته ويستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد . وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل الزين وأهل البدع ومن يتبع المشكلات للفتنة فأما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد وتلطف في ذلك فلا بأس عليه وجوابه واجب .

١٧٠٦ : عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أَقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّفَقْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ » : هذا الأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول على

اختلاف لا يجوز أو اختلاف يوقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القرآن أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد أو اختلاف يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك وأما الاختلاف في استنباط فروع الدين ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق واختلافهم في ذلك فليس منهياً عنه بل هو مأمور به وفضيلة ظاهرة وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن والله أعلم .

باب في الألد الخصم

١٧٠٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِمُ) .

- الألد : شديد الخصومة ، مأخوذ من لديد الوادي وهما جانباه . لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر . الْخَصِمُ : الحاذق بالخصومة والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق أو إثبات باطل والله أعلم .

باب اتباع سنن اليهود والنصارى

١٧٠٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، شِبْرًا بِشِيرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ . حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ» قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : «فَمَنْ ؟» .

- المراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لافي الكفر وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فقد وقع ما أخبر به ﷺ .

باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان

١٧٠٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنْ أَشْرَارِ السَّاعَةِ : أَنْ

يُرْفَعُ الْعِلْمُ وَيَثْبَتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَظْهَرُ الزَّانَا .

- أَشْرَاطُ السَّاعَةِ : علاماتها واحدها شرط . يُرْفَعُ الْعِلْمُ : وذلك بموت حملته وليس المقصود محوه من صدور حفاظه . وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ : أي يشرب الخمر شرباً فاشياً . وَيَظْهَرُ الزَّانَا : أي يفشو ويتشتر .

١٧١٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا ، يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ » .
- إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا : أي قبلها ، على قرب منها .

١٧١١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ ، وَيَظْهَرُ الْفِتْنُ ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْمٌ هُوَ ؟ قَالَ : « الْقَتْلُ ، الْقَتْلُ » .
- يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ : أي يقرب من القيامة ، وَيُلْقَى الشُّحُّ : أي يوضع في القلوب . أَيْمٌ هُوَ : أي أي شيء .

١٧١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا ، يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ . وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جُهَالًا ، فَسُئِلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

- هذا الحديث، يبين أن المراد بقبض العلم ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه أنه يموت حملته ويتخذ الناس جهالاً يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويضلون وفيه التحذير من اتخاذ الجهال رؤساء

٤٨- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

باب الحث على ذكر الله تعالى

١٧١٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً) .

قوله عز وجل ﴿أنا عند ظن عبدي بي﴾ : قيل معناه بالغفران له إذا استغفر والقبول إذا تاب والإجابة إذا دعا والكفاية إذا طلب الكفاية وقيل المراد به الرجاء وتأميل العفو وهذا أصح قوله عز وجل ﴿أنا معه إذا ذكرني﴾ : معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية . قوله تعالى ﴿فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي﴾ : قيل النفس تطلق على معان منها الدم ومنها نفس الحيوان وهما مستحيلان في حق الله تعالى ومنها الذات والله تعالى له ذات حقيقة وهو المراد بقوله تعالى في نفسي قوله تعالى ﴿وإن ذكرني في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم﴾ : يتأول هذا الحديث على أن الذاكرين غالباً يكونون طائفة لانيبي فيهم فإذا ذكره الله تعالى في خلائق من الملائكة كانوا خيراً من تلك الطائفة قوله تعالى ﴿وإن تقرب إلي بشبر إلى آخر الحديث﴾ : هذا الحديث من أحاديث الصفات ويستحيل إرادته ظاهره ومعناه من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة وإن زاد زدت فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيت هرولة أي صيبت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه .

باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها

١٧١٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» وَزَادَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى «وَهُوَ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوَتَرَ» .

- فيه دليل على أن الاسم هو المسمى إذ لو كان غيره لكانت الأسماء لغيره لقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ [الأعراف : ١٨٠] فيه دليل على أن أشهر أسمائه سبحانه وتعالى الله لإضافة هذه الأسماء إليه وقد روي أن الله هو اسمه الأعظم وإليه ينسب كل اسم له فيقال الرؤوف والكريم من أسماء الله ولا يقال من أسماء الرؤوف أو الكريم الله واتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر لأسمائه سبحانه وتعالى . فليس معناه أنه ليس له أسماء غير هذه التسعة والتسعين وإنما مقصود الحديث أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة فالمراد الإخبار عن دخول الجنة بإحصائها لا الإخبار بحصر الأسماء ولهذا جاء في الحديث الآخر « اسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك » . قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » : اختلفوا في المراد بإحصائها فقليل معناه حفظها وقيل أحصاها عدها في الدعاء بها وقيل أطاقتها أي أحسن المراعاة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بمعانيها . قَوْلُهُ ﷺ : « وَهُوَ وَتَرٌ يُحِبُّ الْوَتَرَ » : الوتر الفرد ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات فجعل الصلاة خمساً والطهارة ثلاثاً والطواف سبعمائة ، والسعي سبعمائة ، ورمي الجمار سبعمائة وأيام التشريق ثلاثاً « إلخ » وقيل إن معناه منصرف إلى صفة من يعبد الله بالوحدانية والتفرد مخلصاً له والله أعلم .

باب العزم بالدعاء ولا يقل : إن شئت

١٧١٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ ، فَلْيَعِزِّمْ الْمُسْأَلَةَ . وَلَا يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي . فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ » .

- قال العلماء عزم المسئلة الشدة في طلبها والجزم من غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الإجابة .

١٧١٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعِزِّمِ الْمَسْأَلَةَ ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ) .

لِيَعِزِّمِ الْمَسْأَلَةَ : ليجزم بسؤاله وليجتهد وليلج به ، ولا يعلقه بالمشيئة . لَا مُكْرَهَ لَهُ : لا مكروه لله تعالى على أمر إذا لم يردده .

باب كراهة تمني الموت لضر نزل به

١٧١٧ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ . فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ ، فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ ! أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي . وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »

- فيه التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو أو نحو ذلك من مشاق الدنيا فإما إذا خاف ضرراً في دينه أو فتنه فيه فلا كراهة فيه أمفهوم هذا الحديث وغيره . وقد فعل هذا الثاني خلافاً من السلف عند خوف الفتنة في أديانهم وفيه أنه إذا خالف ولم يصبر على حاله في بلواه بالمرض ونحوه فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي إلخ والأفضل الصبر والسكون للقضاء .

١٧١٨ : عَنْ قَيْسٍ . قَالَ : أَتَيْتُ حَبَابًا ، وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :
لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ ، لَدَعَوْتُ بِهِ .

- نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ : الدعاء بالموت أخص من تمني الموت ، وكل دعاء تمن .

باب من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه

١٧١٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) .

- معنى الحديث أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعد له ويكشف له عن ذلك فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعد لهم ويحب الله لقاءهم أي فيجزل لهم العطاء والكرامة وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه ، لما علموا من سوء ما ينتقلون إليه . ويكره الله لقاءهم ، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته ولا يريد ذلك بهم وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم .

١٧٢٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى

١٧٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشْيِ آتَيْتُهُ حُرُوقًا) .

- سبق شرحه في الحديث [١٧١٣] -

باب فضل مجالس الذكر

١٧٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا : هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ . قَالَ : فَيَحْفُوفُهُمْ بِأَجْنَحِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ : فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ ، مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ قَالَ : يَقُولُ : يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ ، قَالَ : فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ : فَيَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ ، قَالَ : فَيَقُولُ : وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا ، قَالَ : يَقُولُ : فَمَا يَسْأَلُونَنِي ؟ قَالَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ ، قَالَ : يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا ، قَالَ : يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً ، قَالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : مِنَ النَّارِ ، قَالَ : يَقُولُ :

وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا ، قَالَ : يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟
 قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً ، قَالَ : يَقُولُ : فَأُشْهِدُكُمْ
 أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ . قَالَ : يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ .
 قَالَ : هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشَقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ .

- فَيَحْفَوْنَهُمْ : يطوفون ويدورون حولهم . يُمَجِّدُونَكَ : أي يشرفونك ويعظمونك . وفي هذا الحديث
 فضيلة الذكر وفضيلة مجالسه والجلوس مع أهله وإن لم يشاركهم وفضل مجالسة الصالحين وبركتهم ،
 وذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان ؛ أحدهما وهو أرفع الأذكار وأجلها
 الفكر في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث . «خير الذكر
 الخفي» والمراد به هذا . والثاني ذكره بالقلب عند الأمر والنهي فيمثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه .
 ويقف عما أشكل عليه . وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الأذكار ولكن فيه فضل عظيم ، كما جاءت
 به الأحاديث .

باب فضل الدعاء باللهم آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار

١٧٢٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : (اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا
 فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) .

قَوْلُهُ ﷺ : «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً الْخَيْرِ» : ذكر في الحديث أنها كانت أكثر دعاء النبي ﷺ لما
 جمعته من خيرات الآخرة والدنيا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ : الوقاية من عذاب النار يقتضي بنشر أسبابه في الدنيا
 من اجتناب المحارم وترك الشبهات .

باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء

١٧٢٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ قَالَ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .
فِي كُلِّ يَوْمٍ ، مِائَةَ مَرَّةٍ . كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ
عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَوْمَهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يُمِيسِيَ . وَأَمَّا يَاتِ
أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدُ عَمَلٍ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

- كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ : أَيِ مِثْلِ ثَوَابِ إِعْتِقِ عَشْرِ رِقَابٍ . حِرْزاً : أَيِ حَصْناً . وَامْهَرِ إِطْلَاقَ
الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَحْصُلُ هَذَا الْأَجْرُ الْمَذْكُورُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَالِ هَذَا التَّهْلِيلِ مِائَةَ مَرَّةٍ نَوِيَّ يَوْمَهُ سَوَاءٍ
قَالَهَا مُتَوَالِيَةً أَوْ مُتَفَرِّقَةً فِي مَجَالِسٍ أَوْ بَعْضُهَا أَوَّلَ النَّهَارِ وَبَعْضُهَا آخِرَهُ لَكِنَّ الْأَفْضَلَ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا مُتَوَالِيَةً
فِي أَوَّلِ النَّهَارِ لِيَكُونَ حِرْزاً لَهُ فِي جَمِيعِ نَهَارِهِ .

١٧٢٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ
اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ) .

- سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ : الْوَاوُ لِلْحَالِ ، أَيِ سُبْحَانَ اللَّهِ مُتَلَبِّساً بِحَمْدِهِ لَهُ ، مِنْ أَجْلِ تَوْفِيقِهِ لِي
بِالتَّسْبِيحِ . خَطَايَاهُ : الَّتِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ .

١٧٢٦ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ قَالَ عَشْرًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . كَانَ كَمَنْ
أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

١٧٢٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ
فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

باب استحباب خفض الصوت بالذكر

١٧٢٨ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، أَوْ قَالَ : لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا ، وَهُوَ مَعَكُمْ) . وَأَنَا خَلَفَ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ لِي : (يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ) . قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثَرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ) . قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، قَالَ : (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ » : ارْبِعُوا : معناه ارفقوا بأنفسكم واخلضوا أصواتكم فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه ليسمعه وأنتم تدعون الله تعالى وليس هو بأصم ولا غائب بل هو سميع قريب وهو معكم بالعلم والإحاطة ففيه التدب إلى خفض الصوت بالذكر إذا لم تدع حاجة إلى رفعه . قَوْلُهُ ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كُنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ الْخ » : قال العلماء : سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى ، واعتراف بالإذعان له ، وأنه لاصانع غيره ، ولاراد لأمره وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر . ومعنى الكنز هنا أنه ثواب مدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما أن الكنز أنفس أموالكم . قال أهل اللغة : الحول الحركة والحيلة أي لاهركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى وقيل معناه لاحول في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله وقيل لاحول عن معصية الله إلا بعصمته ولا قوة ، على طاعته إلا بمعونته .

١٧٢٩ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : « قُلِ اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

- أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي : أي في آخرها ، بعد التشهد الأخير ، قبل السلام . ظَلَمْتُ نَفْسِي : بارتكاب

ما يوجب العقوبة . مِنْ عِنْدِكَ : تتفضل بها عليّ ، لا تسب لي فيها بعمل ولا غيره .

١٧٣٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : « قُلِ اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . فَاعْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

باب التعوذ من شر الفتن وغيرها

١٧٣١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْ قَلْبِي بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرْدِ . وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا ، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ . وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْمَأْثَمِ ، وَالْمَغْرَمِ . »

- سبق شرحه في الأحاديث [٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦] . وأما استعاذته ﷺ من فتنه الغنى وفتنة الفقر فإنهما حالتان تخشى الفتنة فيهما بالتسخط وقلّة الصبر والوقوع في حرام أو شبهة للحاجة ويخاف في الغنى من الأشر والبطر والبخل بحقوق المال أو إنفاقه في إسراف وفي باطل أو في مفاخر ويخاف من الفقير الحسد للغنى والتذلل له بما يتدنس به عرضه ويشتم به دينه ، وتسخطه وعدم رضاه بما قسم الله له . وأما الكسل فهو عدم انبعاث النفس للخير وقلّة الرغبة مع وجود الإمكان .

باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

١٧٣٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

الْعَجْز : عدم القدرة . الْكَسَل : هو التثاقل ، والفنور والتواني عن الأمر . الْجُبْن : ضعف القلب .
الْهَرَم : أقصى الكبر . فِتْنَةُ الْمُحْيَا : مما يعرض للإنسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها ،
وجهالاتها ، وأعظمها والعباد بالله ، أمر الخاتمة عند الموت . وَالْمَمَات : أي وفنة الممات . قيل المراد
الفتنة قبل الموت .

باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

١٧٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ،
وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ .

- جَهْدُ الْبَلَاءِ : فسر ابن عمر رضي الله عنه بقله المال وكثرة العيال وقال غيره هي الحال الشاقة . دَرَكُ
الشَّقَاءِ : معناه أعوذ بك أن يدركني شقاء . سُوءُ الْقَضَاءِ : الاستعاذة من سوء القضاء يدخل فيها سوء
القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل وقد يكون ذلك في الخاتمة . شَمَاتَةُ الْأَعْدَاءِ : هي فرح
العدو ببيلة تنزل بعده .

باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

١٧٣٤ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ ،
فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ : اَللّٰهُمَّ اَسْلَمْتُ وَجْهِي
إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى
مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اَللّٰهُمَّ اٰمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتُّ مِنْ
لَيْلَتِكَ ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمُ بِهِ) . قَالَ : فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا
بَلَغْتُ : اَللّٰهُمَّ اٰمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، قُلْتُ : وَرَسُولِكَ ، قَالَ : (لَا) ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي
أَرْسَلْتَ) .

- إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ : معناه إذا أردت النوم في مضجعك . قَوْلُهُ ﷺ : « اَللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَسْلَمْتُ وَجْهِيْ

إِلَيْكَ : وفي الرواية الأخرى أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ « أي استسلمت وجعلت نفسي متقادة لك طائعة لحكمك . والوجه والنفس هنا بمعنى الذات كلها . وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ : سلمته . أَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ : أي توكلت عليك واعتمدتك في أمري كما يعتمد الإنسان بظهره إلى مايسنده . قَوْلُهُ : « رَغْبَةً وَرَهْبَةً » : أي طمعاً في ثوابك وخوفاً من عقابك . الْفِطْرَةَ : أي الإسلام . قَوْلُهُ ﷺ : « لَا وَنِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ » : اختلف العلماء في سبب إنكاره ﷺ ورده الوارد بحروفه وقد يتعلق الجزاء بتلك الحروف ولعله أوحى إليه ﷺ بهذه الكلمات فیتعین أداؤها بحروفها . وقيل لأن قوله ونبيك الذي أرسلت فيه جزالة من حيث صنعة الكلام وفيه جمع النبوة والرسالة .

١٧٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِأَسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ) .

- بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ : داخله الإزار طرفه الذي يلي الجسد . قَوْلُهُ ﷺ : « فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ إِنْ خ » : فيه أنه يستحب أن ينفض فراشه قبل أن يدخل فيه لئلا يكون فيه حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان هناك . إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَرْحَمَهَا : الإمساك كناية عن الموت فالرحمة أو المغفرة تناسبه . وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا : الإرسال كناية عن استمرار البقاء ، والحفظ يناسبه .

باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل

١٧٣٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : (أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ) .

١٧٣٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ : « رَبِّ ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي . وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ !

اغفر لي خطاياي وعمدي ، وجهلي وهزلي ، وكل ذلك عندي . اللهم ! اغفر لي ماقدمت وما أخرت . وما أسررت وما أعلنت . أنت المقدم ، وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قدير .

- قوله ﷺ : « اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي » إلى قوله وكل ذلك عندي أي أنا متصف بهذه الأشياء اغفرها إلي قيل قاله تواضعاً وعد على نفسه فوات الكمال ذنباً وقيل أراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وعلى كل حال فهو ﷺ مغفور له ماتقدم من ذنبه وماتأخر فدعا بهذا وغيره تواضعاً لأن الدعاء عبادة . وإسرافي : الإسراف مجاوزة الحد . قوله ﷺ : « أنت المقدم وأنت المؤخر » : يقدم من يشاء من خلقه إلى رحمته بتوفيقه ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه .

١٧٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَعَزَّ جُنْدُهُ ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ) .

- قوله ﷺ : « وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » : أي قبائل الكفار المتحزبين عليهم وحده أي من غير قتال الأدميين بل أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها . قوله ﷺ : « فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ » : أي سواه .

باب التسبيح أول النهار وعند النوم

١٧٣٩ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شَكَتْ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحَى ، فَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَبَّيْ ، فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا وَقَدْ أَخَذَتْهَا مَضَاجِعَهَا ، فَذَهَبَتْ لِأَقْوَمَ ، فَقَالَ : (عَلَى مَكَانِكُمَا) . فَقَعَدَ بَيْنَنَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ، وَقَالَ : (أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا ، تَكْبِرَانِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدَانِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ) .

- ماتلقى من أثر الرحا : في يدها . فأنطلقت : إليه ﷺ تساله خادماً . على مكانكما : الرما ، مكانكما . فهو خير لكم من خادم : معنى الخيرية أن عمل الآخرة أفضل من أمور الدنيا .

باب استحباب الدعاء عند صياح الديك

١٧٤٠ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا » : قيل سببه رجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتضرع والإخلاص وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين والتبرك بهم .

باب دعاء الكرب

١٧٤١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ) .

- هذا الحديث حديث جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة قال الطبري : كان السلف يدعون به ويسمون دعاء الكرب والأمور العظيمة

باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل ، فيقول دعوت فلم يستجب له

١٧٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، يَقُولُ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي) .

يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ : يجاب دعاؤه . مَا لَمْ يَعْجَلْ : يسأم ويترك الدعاء ، أو يستبطئ الإجابة .

باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء

١٧٤٣ : عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَّةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةٌ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ » : قيل المراد به أصحاب البخت والحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها وقيل المراد أصحاب الولايات والمراد محبوسون للحساب ويسبقهم الفقراء بخمسائة عام كما جاء في الحديث . قَوْلُهُ ﷺ : « غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ ، قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ » : معناه من استحق من أهل الغنى النار بكفره أو معاصيه وفي هذا الحديث تفضيل الفقر على الغنى وفيه فضيلة الفقراء والضعفاء .

١٧٤٤ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ) .

مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ : فالفتنة بهن أشد من الفتنة بغيرهن .

باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال

١٧٤٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ يَمْشُونَ . فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ . فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ . فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي كَانَتْ لِي أَبْوَانٌ ، شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرَعِي ، ثُمَّ أَجِيءُ فَأَحْلُبُ . فَأَجِيءُ بِالْحِلَابِ ، فَآتِي بِهِ أَبَوَيَّ ، فَيَشْرَبَانِ . ثُمَّ أَسْقِي الصَّبِيَّةَ ، وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي . فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ . قَالَ : فَكْرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَالصَّبِيَّةَ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ

رَجُلِي . فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَابُّهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ : فَفَرَجَ عَنْهُمْ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي ، كَأَشَدَّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ . فَقَالَتْ لَا تَنَالْ ذَلِكَ مِنْهَا ، حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ . فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا . فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا ، قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ ، وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحِفْهِ . فَقُمْتُ ، وَتَرَكْتُهَا . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً . قَالَ : فَفَرَجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ ، فَأَعْطَيْتُهُ . وَأَبَى ذَاكَ أَنْ يَأْخُذَ . فَعَمِدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ ، فَوَزَعْتُهُ . حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! أَعْطِنِي حَقِّي . فَقُلْتُ انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقْرِ وَرَاعِيَهَا ، فَإِنَّهَا لَكَ . فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِي بِي ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : مَا اسْتَهْزَيْتُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ . اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا . فَكُشِفَ عَنْهُمْ .

- غَار : الغار النقب في الجبل . فَاَنْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ : أي على باب غارهم . قَوْلُهُمْ : « ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ » : فيه أنه يستحب للإنسان أن يدعو في حال كربه وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عمله ويتوسل إلى الله تعالى به لأن هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم وذكره النبي ﷺ في معرض الثناء عليهم وجميل فضائلهم وفي هذا الحديث فضل بر الوالدين وفضل خدمتهما وإيثارهما عن سواهما من الأولاد والزوجة وغيرهم وفيه فضل العفاف والانكفاف عن المحرمات لاسيما بعد القدرة عليها والهم بفعلها وفيه جواز الإجازة وفضل حسن العهد وأداء الأمانة والسماحة في المعاملة .

- يَتَضَاعَوْنَ : أي يصيحون ويستغيثون من الجوع . دَائِي : أي حالي اللازمة . قَوْلُهُ : « فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا » : أي جلست مجلس الرجل للوقاع . قَوْلُهَا : « وَلَا تَفْضُ الْخَاتِمَ إِلَّا بِحِفْهِ » : الخاتم كناية عن بكارتها وقولها بحقه أي بنكاح لابننا . الْفَرَقُ : إناء يسع ثلاثة أصع .

٤٩. كتاب التوبة

باب في الحض على التوبة والفرح بها

١٧٤٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي . فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي . وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ . وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِيرٍ ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

- سبق شرحه في الحديث رقم [١٧١٣] .

١٧٤٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ، مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلًا ، وَبِهِ مَهْلَكَةٌ ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ ، فَتَنَامَ نَوْمَةً ، فَاسْتَيْقَظَ ، وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ . حَتَّى اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَ : أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي . فَرَجَعَ ، فَتَنَامَ نَوْمَةً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ » : قَالَ الْعُلَمَاءُ فَرَحَ اللَّهُ تَعَالَى هُوَ رِضَاهُ وَقِيلَ الْفَرَحُ يَنْقَسِمُ عَلَى وَجْهِ مِنْهَا السُّرُورُ وَالسُّرُورُ يَقَارِبُهُ الرِّضَا بِالْمَسْرُورِ بِهِ . فَالْمُرَادُ هُنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى تَوْبَةَ عَبْدِهِ أَشَدَّ مِمَّا يَرْضَى وَاجِدَ ضَالَّتِهِ بِالْفَلَاةِ فَعَبَّرَ عَنِ الرِّضَا بِالْفَرَحِ تَأْكِيدًا لِمَعْنَى الرِّضَا فِي نَفْسِ السَّامِعِ وَمُبَالَغَةً فِي تَقْرِيرِهِ . مَهْلَكَةٌ : الْمَهْلَكَةُ هِيَ مَوْضِعُ خَوْفِ الْهَلَاكِ .

١٧٤٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ ، سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلَآةٍ » .

- أَرْضُ فَلَآةٍ : أَيُ خَالِيَةٍ وَقِيلَ هِيَ الْمَفَازَةُ . أَضَلَّهُ : أَيُ فَقَدَهُ .

في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه

١٧٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنْ رَحِمْتِي غَلَبَتْ غَضَبِي) .

لما قضى الله الخلق : أي خلق الخلق قوله تعالى : ﴿ إِنْ رَحِمْتِي غَلَبَتْ غَضَبِي ﴾ : قال العلماء غضب الله ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة وإرادته الإثابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة وإرادته عقاب العصي وخذلانه تسمى غضباً وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة يريد بها جميع المرادات والمراد بالغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها .

١٧٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ جُزْءاً . وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً . فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَأَحُمُ الْخَلْقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا ، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ الْخ » : هذا الحديث من أحاديث الرجاء والبشارة للمسلمين لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الأكداد الإسلام والقرآن والصلاة والرحمة في قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة في الدار الآخرة وهي دار القرار ودار الجزاء .

١٧٥١ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيِّئٌ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّيِّئِ قَدْ تَحَلَّبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّيِّئِ أَخَذَتْهُ ، فَأَلَصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : (أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ) . قُلْنَا : لَا ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ : (لَهُ أَرْحَمُ بَعِيدِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا) .

١٧٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا

قَطُ : فَإِذَا مَاتَ ، فَحَرَّقُوهُ ، وَادْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ لَنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، لِيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا ، لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ . وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ . فَغَفَرَ لَهُ . »

- اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقالت طائفة لا يصح حمل هذا على أنه أراد نفي قدرة الله فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر ، وقد قال في آخر الحديث أنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يغفر له . قال هؤلاء : فيكون له تأويلان ، أحدهما أن معناه لئن قدر علي العذاب أي قضاه والثاني أن قدر هنا بمعنى ضيق علي قال الله تعالى : ﴿ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ ﴾ [الفتح : ١٦] وهو أحد الأقوال في قوله تعالى : ﴿ فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾ [الأنبياء : ٨٧] . وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : اللفظ على ظاهره ، ولكن قاله هذا الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد حقيقة معناه ومعتقد لها بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه وتدبر مايقوله فصار في معنى الغافل والناسي . وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها . إِذَا مَاتَ : كان مقتضى السياق أن يقول (إذا مت) لكنه على طريق الالتفاف .

١٧٥٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنْ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا . فَقَالَ لِنِسِيهِ لَمَّا حُضِرَ : أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ ؟ قَالُوا : خَيْرُ أَبٍ . قَالَ : فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ . فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اسْحَقُونِي ، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ . فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ ؟ قَالَ : مَخَافَتُكَ . فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ . »

- رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا : أي أكثر له منه وبارك له فيه والרגس السعة في النعمة والبركة والنماء . ذَرُونِي : ذرت الريح الشيء أطارته وأذهبته .

بَابُ قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الذَّنُوبِ ، وَإِنْ تَكَرَّرَتِ الذَّنُوبُ وَالتَّوْبَةُ

١٧٥٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

(إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَقَالَ : رَبُّ أَذْنَبْتُ ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَصَبْتُ ، فَأَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ رَبُّهُ : أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا ، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَقَالَ : رَبُّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخَرَ فَأَغْفِرْهُ ؟ فَقَالَ : أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَصَابَ ذَنْبًا ، قَالَ : قَالَ : رَبُّ أَصَبْتُ - أَوْ قَالَ : أَذْنَبْتُ - آخَرَ فَأَغْفِرْهُ لِي ، فَقَالَ : أَعَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثَلَاثًا ، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ) .

- فيه دلالة أنه ولو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة وأكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته وسقطت ذنوبه ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته .

باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش

١٧٥٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ) .

- سبق شرحه وأما قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ » : حقيقة مصلحة للعباد لأنهم يشنون عليه سبحانه وتعالى فيثيبهم فينتفعون وهو سبحانه غني عن العالمين لا ينفعه مدحهم ولا يضره تركهم ذلك وفيه تنبيه على فضل الثناء عليه سبحانه وتعالى وتسبيحه وتهليله وتحميدته وتكبيره وسائر الأذكار .

١٧٥٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ » .

١٧٥٧ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ » .

باب قول الله تعالى - إن الحسنات يذهبن السيئات -

١٧٥٨ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ » . فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَيْ هَذَا ؟ قَالَ : (لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ) .

- فيه تصريح بأن الحسنات تكفر السيئات . زُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ : ساعات منه قريبة من النهار ، فإنه من أزلفه إذا قربه ، وهو جمع زلفة . ويدخل في صلاة طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي ﴿ زُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ ﴾ [هود : ١١٤] المغرب والعشاء .

١٧٥٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَهُ

رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمُهُ عَلَيَّ . قَالَ : وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ . قَالَ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ . قَالَ : « أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ (أَوْ قَالَ) حَدَّكَ » .

- قَوْلُهُ : « أَصَبْتُ حَدًّا » : أي أصبت فعلاً يوجب حداً . فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ : أي ماحكم به تعالى في كتابه عن الحد . وهذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للعزير وهي هنا من الصغائر إنها كفرتها الصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط جودها بالصلاة .

باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله

١٧٦٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَانَ فِي بَنِي

إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ مِنْ

تُوبَةٍ؟ قَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَأَنْتَ قَرِيَّةٌ كَذَّاءٌ وَكَذَّاءٌ، فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَأَخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَغَفِرَ لَهُ).

- إلى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي: أي إلى القرية التي أتى إليها. وأوحى الله إلى هَذِهِ أَنْ تَبَاعِدِي: أي إلى القرية التي خرج منها. فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ: أي إلى القرية التي أتى إليها. ومذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمداً ولم يخالف أحداً منهم إلا ابن عباس وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة، لا أنه يعتقد بطلان توبته. وهذا الحديث ظاهر فيه.

١٧٦١: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ، فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟) فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ، قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ، فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ: «هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ».

- قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ): المراد بالدنو هنا دنو كرامة وإحسان لادنو مسافة والله تعالى منزله عن المسافة وقربها. كَنَفُهُ: ستره وعفوه. الْأَشْهَادُ: جمع شاهد وشهيد من الملائكة والنبين وسائر الإنس والجن.

باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

١٧٦٢: عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ

قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ
أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا ، كَانَ مِنْ خَبْرِي : أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ
فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ ، وَاللَّهُ مَا أَجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ ، حَتَّى جَمَعَهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ،
وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ ، غَزَاهَا رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ ، وَأَسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا ، وَمَقَارًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ
لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ ،
وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ ، يُرِيدُ الدِّيَّانَ . قَالَ كَعْبٌ : فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ
أَنْ سَيَخْفَى لَهُ ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّأْرُ
وَالظَّلَالُ ، وَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ ، فَأَرْجِعُ
وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى أَشَدَّ بِالنَّاسِ الْجُدُّ ،
فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا ، فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ يَوْمَ
أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، ثُمَّ غَدَوْتُ ،
ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ
فَأَذْرِكُهُمْ ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ ، فَلَمْ يَقْدَرْ لِي ذَلِكَ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَطَفِقْتُ فِيهِمْ ، أَخْزَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْضُومًا عَلَيْهِ النَّفَاقُ ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ
اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ
بِتَبُوكَ : (مَا فَعَلَ كَعْبٌ) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ ، وَنَظَرُهُ
فِي عِطْفِيهِ . فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِشَسِّ مَا قُلْتُ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا .
فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغْنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي ،
وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا ، وَأَسْتَعْنَتْ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ
ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ

أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ ، فَاجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ،
 وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ
 جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضَعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ
 مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَابِعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَجِئْتُهُ ،
 فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ : (تَعَالَى) . فَجِئْتُ أُمَشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ
 يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : (مَا خَلَقَكَ ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ أَبْتَعْتَ ظَهْرَكَ) . قُلْتُ : بَلَى ، إِي وَاللَّهِ - يَا رَسُولَ
 اللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، لَرَأَيْتُ أَنَّ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ
 جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي ، لِيُوشِكَنَّ
 اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ يُجَدُّ عَلَيَّ فِيهِ ، إِي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ،
 لَا وَاللَّهِ ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَّقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ) . فَقُمْتُ ، وَثَارَ رِجَالُ
 مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ
 أَنْ لَا تَكُونَ أَعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلَّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَأَفْيَكِ ذَنْبَكَ
 اسْتَغْفَارُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَكَ . فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَيِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي ،
 ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا
 مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ،
 فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أَسْوَةٌ ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي ،
 وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَتَيْهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ
 وَتَغَيَّرُوا لَنَا ، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضَ فَمَا هِيَ إِلَّيَّ أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ،
 فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمُ ،
 فَكُنْتُ أَخْرَجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَكَ شَفَتَيْهِ

بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصَلَّى قَرِيبًا مِنْهُ ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ ، وَإِذَا انْفَتَحَتْ نَحْوُهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَأَوَّاهَ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ ، أُنْشِدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَفَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ .

قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا أُمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ ، إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ ، يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ ، فَالْحَقَّ بِنَا نُوَاسِكَ . فَقُلْتُ لِمَا قَرَأْتُهَا : وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ . فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّوَشُّعَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَاتِكَ ، فَقُلْتُ : أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْتَزِّلْهَا وَلَا تَقْرُبْهَا . وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِأَمْرَأَتِي : أَلْحَقِي بِأَهْلِكَ ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ .

قَالَ كَعْبٌ : فَجَاءَتِ أَمْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ : (لَا ، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ) . قَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا . فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَاتِكَ ، كَمَا أَذِنَ لِأَمْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ ؟ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبَحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ ،

أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلْعٍ ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبَشِرْ ، قَالَ : فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبْشِرُونَنَا ، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبْشِرُونَ ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا ، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبْشِرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي ، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا يُبْشِرَاهُ ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَاسْتَعْرَضْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا ، يُهَوِّنُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ : لِيَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ ، قَالَ كَعْبُ : حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي ، وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلَحَةَ ، قَالَ كَعْبُ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَبْزُقُ وَجْهَهُ مِنَ الشَّرُورِ : (أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمُّكَ) . قَالَ : قُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : (لَا ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ) . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهَهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ) . قُلْتُ : فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا يُجَانِي بِالْصَّدَقِ ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا لَقِيتُ . فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي ، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيتُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» . فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صَدَقِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى :

«سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» .

قال كعب : وَكُنَّا تَخْلِفْنَا . أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبْلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ : «وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا» . وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْغَزْوِ ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا ، وَإِرجاؤُهُ أَمْرَنَا ، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ .

- تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ : أي تبايعنا عليه . وتعاهدنا ، وليلة العقبة هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام وأن يودوه وينصروه وهي العقبة التي في طرف منى التي يضاف إليها جمرة العقبة . قَوْلُهُ : « وَإِنْ كَانَتْ بَذْرٌ أَذْكَرَ » : أي أشهر عند الناس بالفضيلة . وَرَأَى بِغَيْرِهَا : أي أوهم غيرها . والتورية أن تذكر لفظاً يحتمل معنيين ، أحدهما أقرب من الآخر ، فيوهم إرادة القريب ، وهو يريد البعيد . قَوْلُهُ : « وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا » : أي برية طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك . فجلى : أي كشف وبين وأوضح . فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ : أي بمقصده . فَطَفِقْتُ : فَاخَذْتُ . الْجُدُّ : الجهد في الشيء والمبالغة فيه . جَهَازِي : أهبة سفري . فَصَلُّوا : خرجوا . قَوْلُهُ : « تَفَارَطَ الْغَزْوُ » : أي تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا . مَغْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ : أي متهمًا به . قَوْلُهُ : « وَالنَّظْرُ فِي عَطْفِهِ » : أي جانبه وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه . قَوْلُهُ : « فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِشَسِّ مَا قُلْتَ » : هذا دليل لرد غيبة المسلم الذي ليس بمتهتك في الباطل وهو من مهمات الآداب وحقوق الإسلام . قَافِلًا : راجعًا . أَظَلَّ قَادِمًا : أي أقبل ودنا قدمه كأنه ألقى علي ظله . زاح : أي زال . فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ : أي عزمت عليه . الْمُغْضِبُ : أي الغضبان . ظَهَرَكَ : أي ركابك . قَوْلُهُ : « وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا » : أي فصاحة وقوة في الكلام وبراعة بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلي إذا أردت . لِيُوشِكَنَّ : أي ليسرعن . تَجَدَّدَ عَلَيَّ فِيهِ : تغضب وثار رجال : أي وثبوا . يُؤْتَبُونِي : أي يلوموني أشد اللوم . أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ : بالرفع وموضعه نصب على الاختصاص أي خصوصاً الثلاثة كقولهم : اللهم اغفر لنا أيبتها العصابة . قَوْلُهُ : « حَتَّى تَنْكَرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضَ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ » : معناه تغير كل شيء حتى الأرض فإنها توحشت علي وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشها علي . فاستكانا : أي خضعا . قَوْلُهُ : « أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ » : أي أصغره سنًا وأقواهم . أطوف في الأسواق : أي أدور . فَأَسَارَقَهُ النَّظْرُ : أي أنظر إليه في خفية . مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ : أي إعراضهم . تَسَوَّرْتُ : معنى تسورته علوته وصعدت سوره وهو أعلاه . قَوْلُهُ : « فَوَاللَّهِ مَارِدٌ عَلَيَّ السَّلَامُ » : وذلك لعموم النهي عن كلامهم وفيه أنه لا يسلم على المبتدعة ونحوهم وفيه أن السلام كلام وأن من حلف أن لا يكلم إنساناً فسلم عليه

أورد عيه السلام حث . نَبِيٍّ مِنْ أَنْبَاءِ أَهْلِ الشَّامِ : يقال النبط والأنباط والنبيط وهم فلاحو العجم .
قَوْلُهُ : « وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَذَارَ هَوَانٍ ، وَلَا مَضْيَعَةً » : أي في موضع وحال يضاع فيه حقك . نُوَاسِكَ :
نشاركك فيما عندنا . فَنَتَمَمْتُ : قصدت . فَسَجَرْتُهُ بِهَا : أي أحرقتة وأنت الضمير إنه أراد معنى
الكتاب وهو الصحيفة . قَوْلُهُ : « وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ » : يعني أنني قادر على خدمة نفسي وأخاف أيضاً من
حدة الشباب أن أصيب إمرأتي وقد نهيت عنها . قَوْلُهُ : « وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ » : أي بما
اتسعت ومعناه ضاقت علي الأرض مع أنها متسعة والرحب السعة . قَوْلُهُ : « أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلْعٍ » :
أي صعدته وارتفع عليه وسلع جبل بالمدينة معروف . قَوْلُهُ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبَشِرْ : فيه دليل
لاستحباب التبشير والتهنئة لمن تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك . قَوْلُهُ :
« فَخَرَرْتُ سَاجِداً » : فيه دليل في استحباب سجود الشكر بكل نعمة ظاهرة حصلت أو نعمة ظاهرة
اندفعت . آذَن : أعلم . قَوْلُهُ : « نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي » ، فَكَسَوْتُهُ بِإِيَّاهُمَا بِشْرَاهُ : فيه استحباب إجازة
البشير بخلعة وإلا بغيرها والخلعة أحسن وهي المعتادة . قَوْلُهُ : « وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا » : فيه
جواز العارية وجواز إعارة الثوب للبس . فَوَجَا : جماعة . وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلَحَةً : أي لا أزال أذكر إحسانه
إلي بذلك ، وكنت رهين مسرته . قَوْلُهُ ﷺ : « أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » : معناه
سوى يوم إسلامك إنما لم يستثنه لأنه معلوم لا بد منه . أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي : أي أخرج منه وأتصدق به .
وفيه استحباب الصدقة شكراً للنعم المتجددة لاسيما ما عظم منها وإنما أمره ﷺ بالاقتصار على الصدقة
ببعضه خوفاً من تضرره بالفقر وخوفاً أن لا يصبر على الإضاعة قَوْلُهُ : « أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي » : أي أنعم
علي والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر لكن إذا أطلق كان للشر غالباً فإذا أريد الخير قيد كما قيده
هنا ، فقال أحسن مما أبلاني . لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ : أي تجاوز عنه إذنه للمنافقين في التخلف .
وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ : في إيمانهم دون المنافقين ، أو مع الذين لم يتخلفوا . أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ : لفظة
« لا » في قوله أَنْ لَا أَكُونَ » زائدة معناه أَنْ أَكُونَ كَذِبْتُهُ . كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تُسَاجِدَ إِذْ
أُمِرْتَ ﴾ [الأعراف : ١٢] . إِذَا انْقَلَبْتُمْ : أي إذا رجعتم إليه من الغزو . فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ
الْفَاسِقِينَ : أي فإن رضاكم وحدكم لا ينفعهم إذا كان الله ساخطاً عليهم ، وكانوا عرضة لعاجل عقوبته
وآجلها . قَوْلُهُ « وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرُنَا » : أي تأخيرته .

باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف

١٧٦٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ
مَا قَالُوا . قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا ، أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ . فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ

سَهْمُهَا ، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا . فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي . فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ . فَكُنْتُ أَحْمَلُ فِي هَوْدَجِي ، وَأُنْزِلُ فِيهِ . فَسَرْنَا ، حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ ، وَقَفَلْ ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ ، أَذَنَ لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ . فَقُمْتُ ، حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ . فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي ، أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عِقْدٌ لِي ، مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ ، قَدْ انْقَطَعَ . فَرَجَعْتُ ، فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . قَالَتْ : وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي ، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي ، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ عَلَيْهِ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ . وَكَانَ النِّسَاءُ ، إِذَا ذَاكَ ، خِيفًا . لَمْ يَهْلُنْ ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ . إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَكْرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ . وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ . فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا . وَوَجَدْتُ عِقْدِي ، بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ . فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ . فَتَيَمَّمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي ، فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي ، غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ ، ثُمَّ الذُّكُوَانِيُّ مِنْ وِرَاءِ الْجَيْشِ . فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي . فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي ، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقَظْتُ بَاسْتِرْجَاعِهِ ، حِينَ عَرَفَنِي . فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي . وَوَاللَّهِ ! مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ . وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا ، فَرَكِبْتُهَا . فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ ، حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ ، مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ ، وَهُمْ نَزُولٌ .

قَالَتْ : فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كَبِيرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ . قَالَ عُرْوَةُ (أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ) : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاغُ وَيَتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ ، فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ .

وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضًا : لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ ، لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ . كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى . وَإِنَّ كُبَيْرَ ذَلِكَ يُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ . قَالَ عُرْوَةُ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ . وَتَقُولُ : إِنَّهُ الَّذِي قَالَ : فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

قَالَتْ إِثْمَةُ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفَكِ . لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . وَهُوَ يَرِيْنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْأَلُنِي ثُمَّ يَقُولُ : « كَيْفَ تَيْكُم ؟ » ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَذَلِكَ يَرِيْنِي . وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَفَهْتُ . فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ . وَكَانَ مُتَبَرِّزًا . وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا . قَالَتْ : وَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ . وَكُنَّا نَتَّادِي بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِدَّةً بُيُوتِنَا . قَالَتْ : فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رَهْمٍ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرٍ بِنْتُ عَامِرٍ ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ . وَابْنُهَا مِسْطَحُ ابْنُ إِثْمَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي ، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا . فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهِهَا . فَقَالَتْ : تَعَسَ مِسْطَحُ . فَقُلْتُ لَهَا : بِشَيْءٍ مَا قُلْتَ ! أَتَسْبِي رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟ فَقَالَتْ : أَيُّ هُنَا ! وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ ؟ قَالَتْ : وَقُلْتُ مَا قَالَ ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفَكِ . قَالَتْ : فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : « كَيْفَ تَيْكُم ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : أَتَأْذُنِي أَنْ آتِيَ أَبُوءِي ؟ قَالَتْ : وَأَرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهَا . قَالَتْ : فَأَذِنِي لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : يَا أُمَّتَاهُ ! مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ ؟ قَالَتْ : يَا بِنْتَهُ ! هَوْنِي عَلَيْكَ . فَوَاللَّهِ ! لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ وَضِئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا ، لَهَا ضَرَائِرُ ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا قَالَتْ : فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَوْ لَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ : فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ ، لَا يَرِقَا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومًا . ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي .

قَالَتْ : وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ ، يَسْأَلُهُمَا ، وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ . قَالَتْ : فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ . فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلَكَ . وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ . وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدِّقُكَ . قَالَتْ : فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ . فَقَالَ : « أَيُّ بَرِيرَةٍ ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ ؟ » قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمَضُهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ .

قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَعَذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ ، فَقَالَ : « يَامَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! مِنْ يَعِزُّنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي ؟ وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » . قَالَتْ : فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ . فَقَالَ : أَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعِزُّكَ . فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ : فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ ، مِنْ فَخِيزِهِ . وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ . وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ . قَالَتْ : وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا . وَلَكِنْ احْتَمَلْتُهُ الْحِمِيَّةَ ، فَقَالَ لِسَعْدٍ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَا تَقْتُلْهُ ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ . وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْيَيْتَ أَنْ يُقْتَلَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَنَقْتُلَنَّ . فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ مُجَادِلٌ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . قَالَتْ : فَتَارَ الْحَيَّانِ ، الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتِيلُوا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنِيرِ . قَالَتْ : فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ : فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ . لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ . قَالَتْ : وَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي ، وَقَدْ بَكَيتُ لَيْلَتَيْنِ وَبُومًا . لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ . حَتَّى أَتَى لِأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقَى كَبْدِي . فَبَيْنَا أَبُوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي ، وَأَنَا أَبْكِي ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَذِنَتْ لَهَا . فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي . قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَلَسَ . قَالَتْ : وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي ، مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ ، قَبْلَهَا . وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوْحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ . قَالَتْ : فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ ! إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا . فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً ، فَسَيِّئُ ثَلَاثُ اللَّهِ . وَإِنْ كُنْتُ أَلَمْتُ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ ، وَتُوبِي إِلَيْهِ . فَإِنَّ الْعَبْدَ ، إِذَا اعْتَرَفَ ، ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » . قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ ، قَلَصَ دَمْعِي ، حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً . فَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ . فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . قَالَتْ أُمِّي : وَاللَّهِ ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، لَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَثِيرًا : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ . فَلَيْتَ

قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيَّةٌ لَا تُصَدِّقُونِي . وَلَكِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيَّةٌ ،
لَتُصَدِّقَنِي . فَوَاللَّهِ ! لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ - فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ، وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ - ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي .

وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيَّةٌ . وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرِئِي بِرَاءَتِي . وَلَكِنْ وَاللَّهِ ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ
أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى . لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ .
وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهَ بِهَا . فَوَاللَّهِ ! مَا رَأَمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ . فَأَخَذَهُ مَا كَانَ
يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ . حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ ،
مِنْ ثِقَلِ الْقَوَى الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ .

قَالَتْ : فَسُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمُ بِهَا أَنْ
قَالَ : « يَا عَائِشَةُ ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّكَ » .

قَالَتْ : فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قُومِي إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، فَإِنِّي لَا أَحَدُ
إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَتْ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :

إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ ، لَا نَحْسَبُهُ شَرًّا لَّكُمْ ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ،
لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ . لَوْلَا
إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأْنَفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ .
لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ .
فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ .

وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ
عَظِيمٌ .

إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّتْرِ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ
اللَّهِ عَظِيمٌ .

وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ .
يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ .
وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ .

وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ .
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ ، وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ
بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَازَكَيْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ
يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ .

وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ .
إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعَفْلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ .

يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ .
يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ .
الْحَنِثَاتِ اللَّخْبِيشِينَ وَالْحَنِثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ، وَالطَّيِّبَاتِ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ، أُولَئِكَ
مُبرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ .
ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحَ بْنِ أَثَّاثَةَ ، لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ : وَاللَّهِ !
لَا أَنْفَقُ عَلَى مِسْطَحَ شَيْئًا أَبَدًا ، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَتْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ - وَلَا يَأْتَلِ
أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ ... إِلَى قَوْلِهِ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي . فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ
النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ . وَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَا أَنْزَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا .
قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي . فَقَالَ
لِزَيْنَبَ : « مَاذَا عَمِلْتَ أَوْ رَأَيْتِ ؟ » قَالَتْ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي . وَاللَّهِ !
مَا عَمِلْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ، مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَعَصَمَهَا اللَّهُ
بِالْوَرَعِ . قَالَتْ : وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ مُحَارِبٌ لَهَا . فَهَلَكَتْ فِيْمَنْ هَلَكَ .
قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ ، لَيَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ !

فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفٍ أَنْثَى قَطُّ .

قَالَتْ : ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

عَقْدٌ : العقد معروف وهو نحو القلادة والجَزَعُ : وهو خرز يمانى - ظَفَارٌ : قرية في اليمن . يُرْحَلُونِي : أي يجعلون الرحل على البعير ، والرهط جماعة دون عشرة . هَوْدَجِي : الهودج مركب من مراكب النساء . لَمْ يَهْلُنْ : أي لم يثقلن باللحم . يقال هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه وَلَمْ يَغْشَهُنَّ : هو بمعنى لم يهبلن . الْعُلَقَّةُ : أي القليل . لأنه سبق شرحها . مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ : أي يتخلف . فمن سقط له شيء من متاعه ، كالقدح والأداة أتاه به فرأى سواد إنسان : أي شخصه قولها : « فاستيقظت باسترجاعه » : أي انتهت من نومي بقوله إنا لله وإنا إليه راجعون . قَوْلُهَا : « فَخَمَرْتُ وَجْهِي » : أي غطيني . فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا : أي يد الراحلة . ليكون أسهل لركوبها ، فلا يحتاج إلى مسها عند ركوبها . مُوْغِرَيْنِ : الموغر النازل في وقت الوغرة وهي شدة الحر . نَحَرَ الظَّهِيرَةَ : وقت القائلة وشدة الحر . كَبُرَ الْإِفْكَ : كبر الشيء معظمه . فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ : فلا ينكره ، ولا ينهى عنه من يقوله . عَرْضِي : العرض موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو سلفه أو من ينسب إليه يَقِضُونَ : يخوضون . يَرِيئِي : أي يوهمني . اللَّطْفُ : البر والرفق . قَوْلُهَا : « ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَكُفُّمُ » : هي إشارة إلى المؤنثة كذلك في المذكر . نَقَّهْتُ : أي أفقت من مرضي وبراأت منه ، ولم تتراجع إلي كمال صحتي . الْمَنَاصِعُ : هي مواضع خارج المدينة كانوا يبتزرون فيها . الْكُنْفُ : جمع كنيف وهو الساتر مطلقاً . وَأَمْرُنَا : أي في التبرز في البرية : خارج المدينة . مِرْطُهَا : المرط كساء من صوف وقد يكون من غيره . تعس : معناه عثر وقيل هلك أولزمه الشر ، أو بعد أوسقط بوجهه خاصة . أَيْ هَتَّاءُ : هذه اللفظة تختص بالدعاء ومعناه ياهذه ، وقيل يا امرأة ، وقيل يابلهاء كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشروهم . وَضِئَةٌ : الوضيئة هي الجميلة الحسنة . وَالْوَضَاءُ : الحسن . الضَّرَائِرُ : جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر إن كل واحدة تتضرر بالأخرى بالغيرة والقسم . كَثُرْنَ : أي كثرت القول في عييبها ونقصها والمراد بعض أتباع ضرائرها ، كحمنة بنت جحش ، أخت زينب أو نساء ذلك الزمان . فالاستثناء منقطع لأن أمهات المؤمنين لم يعينها . لَا يَرَقًا : لا ينقطع . اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ : أي أبطأ ولبث ولم ينزل . أَهْلَكَ : أي أمسك أهلك . قَوْلُهُ : « لَمْ يَضِيقْ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ » : هذا الذي قاله علي رضي الله عنه هو الصواب في حقه لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبي ﷺ في اعتقاده ولم يكن ذلك في نفس الأمر لأنه رأى انزعاج النبي ﷺ بهذا الأمر وقَلَقَهُ فأراد راحة خاطره وكان ذلك أهم من غيره . تَصَدَّقَكَ : بالجزم على الجزاء أَغْمَضُهُ : أي أعيبه عليها . الدَّاجِنُ : الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى . ومعنى كلام بريرة أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلاً ولا فيها شيء عن غيره إلا نومها عن العجين .

- فَاسْتَعَذَرَ : معناه أنه قال من يعذرني فيمن آذاني في أهلي ، كما بينه في الحديث . ومعنى مَنْ يَعْذِرُنِي : من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلومني وقيل معناه من ينصرتني والعذير الناصر . احتملته : أغضبه . قولها : « فَارَ الْحَيَّانِ » : أي تناهضوا للنزاع والعصية كما قالت حتى هموا أن يقتلوا . قولها : « وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ » : أي لا أنام . قَوْلُهُ ﷺ : « وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ بِذَنْبٍ » : معناه إن كنت فعلت ذنباً وليس ذلك لك بعادة وهذا أصل اللمم . قولها : « قَلَصَ دَمْعِي » : أي ارتفع لاستِعْظَام ما يعينني من هذا الكلام . قولها : « فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ » : فيه تفويض الكلام إلى الكبار لأنهم أعرف بمقاصده واللائق بالمواطن منه وأبوها يعرف حالها وأما قول أبيها لأدري فمعناه أن الأمر الذي سألها عنه لا يقف منه على زائد على ما عند رسول الله ﷺ قبل نزول الوحي من حسن الظن بها والسرائر إلى الله تعالى . فَصَبَّرَ جَمِيلٌ : أي لاجزع فيه . قولها : « مَا زَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ » : أي مافارقه . الْبَرْحَاءُ : الشدة . لِيَتَعَذَّرَ : لينصب الْجُمَانِ : هو الدر . شبهت قطرات عرقه ﷺ بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن . فَسُرِّيَ : أي كشف وأزيل . قولها : « فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قَوْمِي إِلَيْهِ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ » : معناه قالت لها أمها قومي فاحمديه وقبلي رأسه واشكركه لنعمة الله تعالى التي بشرك فقالت عائشة ما قالت إدلالاً عليه وعتباً لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل أحوالها وارتفاعها عن هذا الباطل الذي افتراه قوم ظالمون ولا حجة له ولا شبهة فيه قالت وإنما أحمد ربي سبحانه وتعالى الذي أنزل براءتي وأنعم علي بما لم أكن أتوقعه كما قالت : وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ « قوله عز وجل : ﴿ وَلَا يَأْتِلُ أَلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ ﴾ : أي لا يحلفوا والآلية اليمين . قولها : « أَخْبِي سَمْعِي وَبَصْرِي » : أي أصون سمعي وبصري من أن أقول سمعت ولم أسمع وأبصرت ولم أبصر . قولها : « وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي » : أي تفاخرني وتُضَاهِينِي بجمالها ومكانها عند النبي ﷺ وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع . قولها : « وَطَفَقَتْ أَخْتُهَا حَمْنَةً تُحَارِبُ لَهَا » : أي جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك . قَوْلُهُ : « مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفٍ أَتْنَى قَطُّ » : أي ثوبها الذي يسترها وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعهن ومخالطتهن . وفي حديث الإفك فوائد كثيرة منها صحة القرعة بين النساء ووجوب الإقراع بين النساء عند إرادة السفر ببعضهن وأنه لا يجب قضاء مدة السفر للنسوة المقيمات وهذا مجمع عليه إذا كان السفر طويلاً ومنها جواز سفر الرجل بزوجته وجواز غزو النساء وجواز ركوبهن في الهودج وجواز خدمة الرجال لهن في تلك الأسفار وجواز خروج المرأة لحاجة الإنسان بغير إذن الزوج . وهذا من الأمور المستثناة وجواز ليس النساء القلائد في السفر كالحضر ومنها أن ارتحال العسكر يتوقف على أمر الأمير ومن هذه الفوائد أيضاً أن من يركب المرأة على البعير وغيره لا يكلمها إذا لم يكن محرماً إلا لحاجة لأنهم حملوا الهودج ولم يكلموا من يظنونها فيه ومنها فضيلة الإقتصاد في الأكل للنساء وغيرهن

وأن لا يكثر منه بحيث يهبله اللحم لأن هذا كان حالهن في زمن النبي ﷺ فهو الكامل ^{ال} عمل المختار ومنها جواز تأخر بعض الجيش ساعة ونحوها لحاجة تعرض له عن الجيش إذا لم يكن ضرورة إلى الاجتماع ومنها إعانة الملهوف وعون المنقطع وإنقاذ الضائع وإكرام ذوي الأقدار ومنها أيضاً حسن الأدب مع الأجنيب لاسيما في الخلوة بهن عند الضرورة في برية أو غيرها كما فعل صفوان بن إبراهيم الجمل من غير كلام ولا سؤال وأنه ينبغي أن يمشي قدامها لاجتنابها ولا وراءها ومنها استحباب الإيثار بالركوب ونحوه كما فعل صفوان ومنها استحباب الاسترجاع عند المصائب سواء كانت في الدين أو الدنيا وسواء كانت في نفسه أو من يعز عليه . ومنها تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي سواء كان صالحاً أو غيره ومنها أنه يستحب أن يستر عن الإنسان ما يقال فيه إذا لم يكن في ذكره فائدة كما كتبت عن عائشة رضي الله عنها هذا الأمر شهراً ولم تسمع بعد ذلك إلا بعارض عرض وهو قول أم مسطح تعس مسطح ومنها استحباب ملاطفة الرجل زوجته وحسن المعاشرة وأنه إذا عرض عارض بأن سمع عنها شيئاً أو نحو ذلك يقلل من اللطف ونحوه لتفطن هي أن ذلك لعارض فتسأل عن سببه فتزيله ومنها أنه يستحب للمرأة إذا أرادت الخروج لحاجة أن تكون معها رفيقة تستأنس بها ولا يتعرض لها أحد ومنها كراهة الإنسان صاحبه وقريبه إذا أذى أهل الفضل أو فعل غير ذلك من القبائح كما فعلت أم مسطح في دعائها عليه ومنها فضيلة أهل بدر والذب عنهم كما فعلت عائشة في ذبحها عن مسطح ومنها أن الزوجة لا تذهب إلى بيت أبيها إلا بأذن زوجها ومنها استحباب مشاورة الرجل بطانته وأهله وأصدقائه فيما ينوبه من الأمور ومنها جواز البحث والسؤال عن الأمور المسموعة عمن له به تعلق أما غيره فهو منهى عنه وهو تجسس وفضول ومنها خطبة الإمام الناس عند نزول أمر مهم ومنها اشتكاء ولي الأمر إلى المسلمين من تعرض له بأذى في نفسه أو أهله أو غيره واعتذاره فيما يريد أن يؤذيه به ومنها فضائل ظاهرة لصفوان بن المعطل رضي الله عنه بشهادة النبي ﷺ له بما شهد وبفعله الجميل في إركاب عائشة وحسن أدبه في جملة القضية ومنها المبادرة إلى قطع الفتن والخصومات والمنازعات وتسكين الغضب ومنها قبول التوبة والحث عليها ومنها جواز الاستشهاد بآيات القرآن الكريم ولا خلاف أنه جائز ومنها استحباب المبادرة بتبشير من تجددت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه بلية ظاهرة ومنها براءة عائشة رضي الله عنها من الإفك وهي براءة قطعيةً بنص القرآن العزيز فلو شك فيها إنسان والعياذ بالله صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين قال ابن عباس وغيره لم تزن امرأة نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وهذا إكرام من الله تعالى لهم ومنها تجديد شكر الله تعالى عند تجدد النعم ومنها استحباب صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين ومنها العفو والصفح عن المسيء ومنها أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه ومنها جواز سب المتعصب المُبطل كما سب أسيد بن حضير سعد بن عبادة لتعصبه للمنافق وقال إنك منافق تجادل عن المنافقين وأراد أنك تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي .

١٧٦٤ : عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَّ حَظِيْبًا . فَتَشَهَّدَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ : « أَمَّا بَعْدُ . أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ أَبْنَاءِ أَهْلِي ، وَأَيُّمُ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ . وَأَبْنُوهُمْ بِمَنْ ، وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ . وَلَا يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ . وَلَا غَيْبٌ لِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي » .

قَالَتْ : وَلَقَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ عَنِّي خَادِمَتِي . فَقَالَتْ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا . إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرُقُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ خَمِيرَهَا ، أَوْ عَجِينَهَا . وَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى أَسْقُطُوا لَهَا بِهِ . فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى ثَبَرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ .

وَبَلَغَ الْأَمْرُ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَثْنَى قَطُّ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

- أَبْنُوا : اتهموا . يقال ابنه يابنه ، إذا اتهمه رماه بخلة سوء أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ : معناه صرحوا لها بالأمر . ولهذا قالت سبحان الله استعظماً لذلك . وقيل أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها . يقال أسقط وسقط في كلامه ، إذا أتى فيه بساقط . ثَبَرِ الذَّهَبِ : هي القطعة الخالصة .

٥. كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

١٧٦٥ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَاصِحَابِهِ : لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِهِ . وَقَالَ : لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ . فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، فَسَأَلَهُ ، فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ . قَالُوا : كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوا شِدَّةٌ . حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقِي فِي - إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ - فَدَعَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ . فَلَوْأَوْسُهُمْ وَقَوْلُهُ - خُشِبَ مُسْنَدُهُ - قَالَ : كَانُوا رِجَالًا ، أَجْمَلَ شَيْءٍ .

- حَتَّى يَنْفَضُوا : أَي يَنْفَرُوا . فَلَوْأَوْسُهُمْ : عَطَفُوهَا إِعْرَاضًا وَإِسْتِكْبَارًا عَنْ اسْتِغْفَارِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ هَذَا أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَ أَمْرًا يَتَعَلَّقُ بِالْإِمَامِ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ كِبَارِ وَلَاةِ الْأُمُورِ وَيَخَافُ ضَرَرَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَبْلُغَهُ إِيَّاهُ لِيَحْتَرِزَ مِنْهُ وَفِيهِ مَنْقِبَةٌ لَزَيْدٍ .

١٧٦٦ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ ، فَأَخْرَجَهُ ، فَتَفَتْ فِيهِ مِنْ رِبْقِهِ ، وَالْبَسَهُ قَمِيصَهُ .

١٧٦٧ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تَوَفَّى ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ ، فَقَالَ : (أَذْنِي أَصَلِّي عَلَيْهِ) . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ؟ فَقَالَ : (أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ، قَالَ : «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ») . [التوبة : ٨] فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَتَرَلَتْ : «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا» . [التوبة : ٨٤]

١٧٦٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ قُرَشِيَّانِ وَنَقَفِيٌّ ، أَوْ نَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ . كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ . قَلِيلَةٌ فَقَهٌ قُلُوبُهُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ الْآخَرُ : يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا ، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا . وَقَالَ الْآخَرُ : إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ - الْآيَةَ . [فصلت : ٢٢]

- قَوْلُهُ : « كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ ، قَلِيلَةٌ فَقَهٌ قُلُوبُهُمْ » : هذا فيه تنبيه على أن الفطنة قلما تكون مع السمن .

١٧٦٩ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَحَدٍ ، رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ . وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ . فَتَزَلَّتْ - فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ - .

- قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ ﴾ : معناه أي شي لكم في الاختلاف في أمرهم وفتنتين معناه فرقتين .

١٧٧٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا ، وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ، فَتَزَلَّتْ : « لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا » . الْآيَةُ . [آل عمران : ١٨٨]

١٧٧١ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَدْ قِيلَ لَهُ : لَئِنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِي فَرِحَ بِمَا أَوْفَى ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ ، مُعَذِّبًا لِنَعْدَبِنَ أَجْمَعُونَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَمَا لَكُمْ وَلِهَذَا ، إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ ، فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ ، وَفَرَحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كَيْدِهِمْ .

اسْتَحْمِدُوا إِلَيْهِ : طَلَبُوا أَنْ يَحْمَدَهُم ...

٧٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِنشِيرَاءَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَانَةُ اللَّهِ فَدَفَنُوهُ ، فَأَصْبَحَ
وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ ، نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا
فَأَلْقَوْهُ ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فِعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ،
نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ،
فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَعَلِمُوا : أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَأَلْقَوْهُ .

.. لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ : أي طرحت على وجهها عبرة للناظرين أنه ليس من الناس : أي أن هذا اللفظ ليس
من عمل الناس ، بل من رب الناس .

باب صفة القيامة والجنة والنار

١٧٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :
(إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ . وَقَالَ : أَقْرَأُوا
إِنْ شِئْتُمْ : «فَلَا نُفِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا» .

- قَوْلُهُ ﷺ : «لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ» : أي لا يبعد له في القدر والمنزلة أي لا قدر له وفيه دم
السمن .

١٧٧٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

جاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ،
 إِنَّا نَجِدُ : أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ،
 وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ
 حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ
 وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ» .

- هذا الحديث من أحاديث الصفات وقد سبق فيها المذهبان التأويل والإمساك عنه ، مع الإيمان بهما مع
 اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار أي خلقها مع
 عظمها بلا تعب ولا ملل والناس يذكرون الإصبع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار فيقول أحدهم بأصبعي
 أقتل زيدا .

١٧٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَيَطْوِي
 السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيَنْ مَلُوكُ الْأَرْضِ ؟ » .

- يَقْبِضُ : يقبض ويطوي ويأخذ كله بمعنى الجمع لأن السموات مبسوطة والأرضين مدحوة وممدودة ثم
 يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة وتبديل الأرض غير الأرض والسموات فعاد كله إلى ضم بعضها إلى
 بعض وتبديلها بغيرها . وأما إطلاق اليمين لله تعالى فمتأول على القدرة وكفى عن ذلك باليدين لأن
 أفعالنا تقع باليدين فخطوبنا بما نفهمه ليكون أوضح وأؤكد في النفوس . والله أعلم بمراد نبيه فيما ورد
 في هذه الأحاديث من مشكل ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولانصبه شيئاً به ولا نشبهه بشيء ﴿ ليس
 كمثل شيء ﴾ وهو السميع البصير ﴿ [الشورى : ١١] ومأقوله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق
 فما أدركنا علمه بففضل الله تعالى وماخفي علينا آمنا به ووكلنا علمه إليه سبحانه وتعالى ، وحملنا لفظه
 على ما احتمل في لسان العرب الذي خطوبنا به ولم نقطع على أحد معنيه بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره
 الذي لا يليق به سبحانه وتعالى .

١٧٧٦ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ » .

باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة

١٧٧٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (يُخْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيَضاءَ عَفراءَ ، كَقُرْصَةِ تَيْيٍّ) . قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ : (لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ) .

- عَفراءَ : بيضاء تضرب إلى حمرة . نَقِيٌّ : النقي هو الدقيق الحوري وهو الدرملك وهو الأرض الجيدة . قال القاضي : كان النار غيرت بياض وجه الأرض إلى الحمرة . قَوْلُهُ ﷺ : « لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ » : أي ليس بها علامة سكنى أو بناء أو أثر .

باب نزل أهل الجنة

١٧٧٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْرَةً وَاحِدَةً ، يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السَّفَرِ ، نَزْلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) . فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : (بَلَى) . قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ ؟ قَالَ : إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ ، قَالُوا : وَمَا هَذَا ؟ قَالَ : نُورٌ وَنُونٌ ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا .

- خُبْرَةٌ : الطلمة . الخبزة هي الطلمة وهو عجين يوضع في الحفرة ، بعد إيقاد النار فيها والناس يسمونها الملة ، وإنما الملة الحفرة نفسها . يَتَكَفَّوْهَا : أي يميلها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوي لأنها ليست بمنسطة كالرقاقة ونحوها . نَزْلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : النزول هو ما يعد للضيف عند نزوله . ومعنى الحديث أن الله تعالى يجعل الأرض كالطلمة والرغيف العظيم ، ويكون ذلك طعاماً نزلاً لأهل الجنة والله على كل شيء قدير . بِإِدَامِهِمْ : أي مايؤكل به الخبز . بِالْأَمِّ : هي لفظة عبرانية معناها بالعبرانية نور كما فسرهما اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها . نُونٌ : النون هو الحوت . زَائِدَةٌ كَبِدِهِمَا : زائدة الكبد هي القطعة المنفردة المتعلقة في الكبد وهي أطيبها . سَبْعُونَ أَلْفًا .

ألفاً : يحتمل أنهم السبعون ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب فخصوا بأطيب النزل ويحتمل أنه عبر بالسبعين ألفاً عن العدد الكثير ولم يرد الحصر في ذلك القدر .

١٧٧٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ » .

- عَشْرَةٌ : قيل المراد عشرة من أحبارهم .

باب سؤال اليهود النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الروح ، وقوله تعالى - يستلونك عن الروح -
الآية

١٧٨٠ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَرْبِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ ، فَمَرَّ بَنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَسْأَلُوهُ ، لَا يَجِيءُ فِيهِ بَشِيءٌ تَكْرَهُونَهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَنَسْأَلَنَّهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَقُمْتُ ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ ، فَقَالَ : « وَسْأَلُونَاكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أَوْتُوا مِنْ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً » .

- خَرْبٌ : جمع خراب وهو الموضع المحروث للزراعة . عَسِيبٌ : العسيب جريدة النخل . فلما انْجَلَى : أي الكرب الذي كان يغشاه حال الوحي . وقيل : الكلام في الروح والنفس مما يغمض ويدق ومع هذا فأكثر الناس فيه الكلام وألفوا فيه التأليف فقليل هو النفس الداخل والخارج وقيل هو جسم لطيف مشارك للأجسام الظاهرة والأعضاء الظاهرة وقال بعضهم لا يعلم الروح إلا الله تعالى لقوله تعالى : ﴿ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ [الاسراء : ٨٥] . وليس في الآية دليل على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن يعلمها وإنما أجاب بما في الآية الكريمة لأنه كان عندهم أنه إن أجاب بتفسير الروح فليس بنبي .

١٧٨١ : عَنْ حَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ ابْنٌ وَائِلٌ دَيْنٌ ، فَاتَيْتُهُ أَنْقَاضَهُ ، قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمَيِّتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبْعَثَ . قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأَوْنِي مَا لَوْ وَلَدًا فَأَقْضِيكَ .

فَنَزَلَتْ : « أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا . أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ آخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا » .

- قَوْلُهُ : « لَا أَكْفُرُ حَتَّى يَمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبْعَثَ » : مفهومه أنه يكفر حينئذ ، لكنه لم يرد ذلك لأن الكفر حينئذ لا يتصور ، فكانه قال لَا أَكْفُرُ أَبَدًا . والنكته في تعبيره بالبعث تعبير العاص بأنه لَا يُؤْمِنُ بِهِ وبهذا التقرير يندفع إيراد من استشكل قوله هذا ، فقال علق الكفر ، ومن علق الكفر كفر .

باب في قوله تعالى - وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم -

١٧٨٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ . فَنَزَلَتْ - وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ . وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - الْآيَةِ . [الأنفال : ٣٣ - ٣٤]

باب الدخان

١٧٨٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّمَا كَانَ هَذَا ، لِأَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، دَعَا عَلَيْهِمْ بَسِينٌ كَسَنِي يُوسُفَ . فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ . فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَيَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى - فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ . يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ - قَالَ : فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَسْقِ اللَّهَ لِمُضَرٍّ ، فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ . قَالَ : « لِمُضَرٍّ ! إِنَّكَ لَجَرِيءٌ » فَاسْتَسْقَى ، فَسَقُوا ، فَنَزَلَتْ - إِنَّكُمْ عَائِدُونَ - فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ ، عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ ، حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ - قَالَ : يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ .

- إِنَّمَا كَانَ هَذَا : أي القحط والجهد اللذان أصابا قريشاً حتى رأوا بينهم وبين السماء كال دخان من شدة الجوع . لما استعصموا على النبي ﷺ أي حين أظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك . دَعَا عَلَيْهِمْ بَسِينٌ :

السنة القحط والجذب ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٣٠] . من الجُهد : من ضعف بصره ، أو لأن الهواء يظلم عامة القحط لقلة الأمطار وكثرة الغبار . فنزلت إنكم عائدون : أي إلى الكفر عقب الكشف ، وكانوا قد وعدوا بالإيمان إن كشف عنهم العذاب .

باب انشقاق القمر

١٧٨٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِقَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَشْهَدُوا) .

١٧٨٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً . فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ .

١٧٨٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ .

- انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين لمخالفتي الملة وذلك لما أعمى الله قلبهم ولا إنكار للعقل فيها لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يفنيه ويكوره في آخر أمره وأما قول بعض الملاحدة لو وقع هذا لنقل متواتراً واشترك أهل الأرض كلهم في معرفته ولم يختص به أهل مكة فأجاب العلماء بأن هذا الانشقاق حصل في الليل ومعظم الناس نيام غافلون والأبواب موصدة وهم متغطون بثيابهم فقل من يتفكر في السماء أو ينظر إليها إلا الشاذ النادر ومما هو مشاهد معتاد أن كسوف القمر وغيره من العجائب والأنوار الطوالع والشهب العظام وغير ذلك مما يحدث في السماء في الليل يقع ولا يتحدث به إلا الأحاد ولا علم عند غيرهم لما ذكرناه وكان هذا الانشقاق آية حصلت في الليل لقوم سألوها واقترحوا رؤيتها فلم ينتبه غيرهم لها وقد يكون القمر كان حينئذ في بعض المجاري والمنازل التي تظهر لبعض الأفاق دون بعض كما يكون ظاهراً لقوم غائباً عن قوم كما يجد الكسوف أهل بلد دون بلد والله أعلم .

باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل

١٧٨٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ أَحَدٌ ، أَوْ : لَيْسَ شَيْءٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى سَمِعَهُ مِنْ اللَّهِ ، أَنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَإِنَّهُ لِيَعْفِيهِمْ وَيَرَزُقُهُمْ) .

- معناه أن الله وتعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والند . وحقيقة الصبر منع النفس من الانتقام أو غيره فالصبر نتيجة الامتناع فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى لذلك والصبور من أسماء الله تعالى وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام وهو بمعنى الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام .

باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

١٧٨٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَيَّتَ إِلَّا الشُّرْكَ) .

- تَقْتَدِي بِهِ : من الافتداء وهو خلاص نفسه مما وقع فيه بدفع ما يملكه . وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : حين أخذت الميثاق . وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الإنسان « الله يقول » وبه جاء القرآن العزيز في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ [الأحزاب : ٤] .

باب يحشر الكافر على وجهه

١٧٨٩ : عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : (لَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيه عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز

١٧٩٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّاتَهَا ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ نَكَفَتْ بِالْبَلَاءِ . وَالْفَاجِرُ كَالْأَرْزَةِ ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ) .

- الْحَامَةُ : هي الطاقة والقصبه اللينة من الزرع . كَفَّاتَهَا : أمالتها . كَالْأَرْزَةِ : شجر معروف يقال له الأرزن يشبه شجر الصنوبر ، يكون بالشام وبلاد الأرمن . صَمَاءٌ : صلبة شديدة بلاتجوف . يَقْصِمُهَا : يكسرها . والمراد خروج الروح من الجسد .

١٧٩١ : عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، تُفَيْئُهَا الرِّيحُ مَرَّةً ، وَتَعْدِلُهَا مَرَّةً . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَالْأَرْزَةِ ، لَا تَزَالُ ، حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً» .

- تُفَيْئُهَا : تميلها ومعناه تقلبها الريح يمينا وشمالا . أَنْجَعُهَا : أي انقلاعا . ومعنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو أهله أو ماله وذلك مكفر لسيئاته ورافع لدرجاته وأما الكافر فقليلها وإن وق به شيء لم يكفر شيئا من سيئاته بل يأتي بها يوم القيامة كاملة .

باب مثل المؤمن مثل النخلة

١٧٩٢ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ) . فَوَقَّعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَّعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ ، ثُمَّ قَالُوا : حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (هِيَ النَّخْلَةُ) .

- في هذا الحديث فوائد منها استحباب إلقاء العالم المسئلة على أصحابه ليختبر أفهامهم ويرغبهم في الفكر والاعتناء وفيه ضرب الأمثال والأشياء وفيه توقيف الكبار كما فعل ابن عمر لكن إذا لم يعرف الكبار المسئلة فينبغي للصغير الذي يعرفها أن يقولها . قال العلماء : وشبه النخلة بالمسلم في كثرة خيرها

ودوام ظلها وطيب ثمرها وجوده على الدوام [إلخ] فهي منافع كلها وخير وجمال كما أن المؤمن خير كله من كثرة طاعاته ومكارم أخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وذكره وغير ذلك . قَوْلُهُ : « فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي » : أي ذهب أفكارهم إلى أشجار البوادي وكان كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادي وذهلوا عن النخلة .

باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى

١٧٩٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ » قَالُوا : وَلَا أَنْتَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ . سَدَّدُوا » .

- مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غيرهما من أنواع التكليف ولا يثبت هذه كلها ولا غيرها إلا بالشرع ومذهب أهل السنة أيضاً أن الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله بل العالم ملكه والدنيا والآخرة سلطانه يفعل فيهما ما يشاء فلو عذب المطيعين والصالحين أجمعين وأدخلهم النار كان عدلاً منه وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك . ولكنه أخبر وخبره صدق أنه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ويعذب المنافقين ويخلصهم في النار عدلاً منه . يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ : أي يلبسنيها ويغمدني بها ومنه أغمدت السيف وغمدته إذا جعلته في غمده وسترته به .

١٧٩٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « سَدَّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشُرُوا ، فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ » قَالُوا : وَلَا أَنْتَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ » .

- سَدَّدُوا وَقَارِبُوا : أي اطلبوا السداد واعملوا به وإن عجزتم عنه فقاربوه أي اقربوا منه والسداد الصواب وهو بين الإفراط والتفريط فلا تغلوا ولا تقصروا . وفي ظاهر هذا الحديث دلالة إهل السنة والجماعة أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته وأما قوله تعالى : ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٣٢] . ﴿ وتلك الجنة التي أوردتموها بما كنتم تعملون ﴾ [الزخرف : ٧٢] ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب

الأعمال ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضله فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل وهو مراد الأحاديث ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها وهي من الرحمة والله أعلم .

باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة

١٧٩٥ : عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ ، أَوْ سَاقَاهُ . فَيَقَالَ لَهُ ، فَيَقُولُ : (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا) .

- فَيَقَالَ لَهُ : وفي رواية « فقل له أتكلف هذا وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر » . قَوْلُهُ ﷺ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » : الشكر معرفة إحسان المحسن والتحدث به وسميت المجازاة على فعل الجميل شكرًا لأنها تتضمن الثناء عليه وشكر العبد الله تعالى اعترافه بنعمه وثناؤه عليه وتمام مواظبته على طاعته وأما شكر الله تعالى أفعال العباد فمجازاته إياهم عليها وتضعيف ثوابها وثناؤه بما أنعم به عليهم فهو المعطي والمثني سبحانه والشكور من أسمائه سبحانه وتعالى ، بهذا المعنى والله أعلم .

باب الاقتصاد في الموعظة

١٧٩٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه كَانَ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمْلِكُمْ . وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

- أُمْلِكُمْ : أي أوقعكم في الملل وهو الضجر . يَتَخَوَّلُنَا : يتعاهدنا السَّامَةُ : الملل . وفي هذا الحديث الاقتصاد في الموعظة لأنها لاتملها القلوب فيفوت مقصودها .

٥١. كتاب الجنة وصفة نعميها وأهلها

١٧٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ) .

- قال العلماء : هذا من بديع الكلام وفصيحه وجوامعه التي أوتيها ﷺ من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره ، ولا يوصل إلى النار إلا بارتكاب الشهوات . وكذلك هما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب . فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات فأما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد في العبادات والمواظبة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والإحسان إلى المسيء والصبر عن الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنظر إلى الأجنبية والغيبة واستعمال الملاهي ونحو ذلك وأما الشهوات المباحة فلا تدخل في هذه لكن يكره الإكثار منها مخافة أن يجر إلى المحرمة أو يقسي القلب أو يشغل عن الطاعات أو يحوج إلى الاعتناء بتحصيل الدنيا للصرف فيها ونحو ذلك .

١٧٩٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ . فَاقْرَؤُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ - فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ - » . [السجدة : ١٧]

باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها

١٧٩٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا » .
- ظِلُّهَا : كنفها وذراها وهو ما يستر أغصانها .

١٨٠٠ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا » .

١٨٠١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ الْجَوَادُ الْمُضْمَرَّ السَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا » .

- الْمُضْمَرُ : الذي ضمير ليشدد جريه . وتضمير الخيل هو أن يظهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لاتعلف إلا قوتاً لنخف ، وقيل تشد عليها سروجها . وتجلى بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشدد لحمها .

باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً

١٨٠٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، فَيَقُولُ : أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالُوا : يَا رَبِّ ، وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أُسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا) .

- أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي : أي أنزله بكم . والرضوان هو الرضا .

باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء

١٨٠٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرَفَ فِي الْجَنَّةِ ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوَاكِبَ فِي السَّمَاءِ » قَالَ : فَحَدَّثْتُ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ « كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوَكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالْغَرْبِيِّ » .

- لَيَتَرَاءَوْنَ : أي لينظرون . الأفق : طرف السماء .

١٨٠٤ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوَكَبَ اللَّدْرِيَّ الْغَابِرَ فِي

الْأَفُقِ ، مِنْ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ، قَالَ : (بَلَى ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ) .

- الدُّرِّيُّ : هو الكوكب العظيم . قيل سمي درياً لبياضه كالدر وقيل لإضاءته وقيل لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم كالدر أرفع الجواهر . الْغَابِرُ : الذاهب الماشي ، أي الذي تدلُّ للغروب ، وبعد عن العيون .

باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم

١٨٠٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ؛ لَا يُبُولُونَ ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ ، وَلَا يَتَفَلَّوْنَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ الْأَنْجُوجُ عُودُ الطَّيِّبِ . وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ . عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعاً فِي السَّمَاءِ » .

- زُمْرَةٌ : جماعة . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ : أي عرقهم كالمسك في طيب ريحه . وَمَجَامِرُهُمُ : المجامر جمع مَجْمَرٍ وَمُجْمَرٍ . فالمِجْمَر هو الذي يوضع فيه النار للبخور ، والمُجْمَر الذي يتبخر به وأعد له الجمر . الْأَلْوَةُ : العود الهندي . الْأَنْجُوجُ : هو العود الذي يتبخر به ، ولفظ الأنجوج هنا تفسير الألوة . سِتُونَ ذِرَاعاً فِي السَّمَاءِ : في العلو والارتفاع .

باب صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين

١٨٠٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْخِيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِثْلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ ، لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ » .

- الْخِيْمَةُ : بيت مربع من بيوت الأعراب . مُجَوَّفَةٌ : واسعة الجوف . زَاوِيَةٌ : جانب وناحية .

باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير

١٨٠٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : أَذْهَبَ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ ، تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَادَوْهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ) .

- فيه أن الوارد على جلوس يسلم عليهم وأن الأفضل أن يقول السلام عليكم ولو قال سلام عليك كفاه وأن رد السلام يستحب أن يكون زيادة على الابتداء وأنه يجوز في الرد أن يقول السلام عليكم ولا يشترط أن يقول وعليكم السلام والله أعلم .

باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها ، وما تأخذ من المعذبين

١٨٠٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ) . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، قَالَ : (فَضَلَّتْ عَلَيْهِنَ تِسْعَةٌ وَسِتِينَ جُزْءًا ، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا) .

لِكَافِيَةٍ : في تعذيب أهل النار . فَضَلَّتْ عَلَيْهِنَ : أي على نيران الدنيا .

باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء

١٨٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أَوْثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ . قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْوَاهَا ، فَأَمَّا النَّارُ : فَلَا

تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ : قَطٍ قَطٍ قَطٍ ، فَهَذَا كَ تَمْتَلِي وَيُرَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا .

- هذا الحديث على ظاهره وأن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً تدركان به فتحتاجنا ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائماً . أُورِثُ : أي اختصت . سَقَطُهم : ضعفواهم والمتحقرين منهم . وقيل معنى الضعفاء هنا أنهم الخاضعون لله تعالى المذلون أنفسهم له سبحانه وتعالى . حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ : هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات وقد سبق بيان اختلاف العلماء فيها على مذهبين أحدهما وهو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين أنه لا يتكلم فيها بل يؤمن أنها حق على ما أَرَادَ الله ولها معنى يُلِيقُ بها وظاهرها غير مراد والثاني وهو قول جمهور المتكلمين أنها تتأول بحسب ما يليق وعلى هذا يجوز أن يراد بالرجل الجماعة من الناس كما يقال رجل من جراد أي قطعة منه وأظهر التأويلات أنهم قوم استحقوا وخلقوا لها ، ولابد من من صرفه عن ظاهره لقيام الدليل القطعي العقلي على استحالة الجارحة على الله تعالى . قَطٍ قَطٍ قَطٍ : معنى (قط) حسي ، أي يكفيني هذا . يُرَوَّى : يضم بعضها إلى بعض فتجتمع وتلتقي على من فيها . قَوْلُهُ ﷺ : « وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا » : الظلم مستحيل في حق الله تعالى فمن عذبه بذنب أو بلا ذنب فذلك عدل منه سبحانه وتعالى . قَوْلُهُ ﷺ : « وَأَمَّا الْجَنَّةُ ، فَإِنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا » : هذا دليل أهل السنة أن الثواب ليس متوقفاً على الأعمال فإن هؤلاء يخلقون حينئذ ويعطون في الجنة ما يعطون بغير عمل ومثله أمر الأطفال والمجانين الذين لم يعملوا طاعة قط فكلهم في الجنة برحمة الله وفضله وفي هذا الحديث دليل على عظم سعة الجنة .

١٨١٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَرِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ . فَتَقُولُ قَطٍ قَطٍ وَعِزَّتِكَ . وَيُرَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

١٨١١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبِشٍ أَمْلَحَ ، فَيُنَادِي مُنَادٌ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ . ثُمَّ يُنَادِي : يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَوْهُ . فَيُدْبِعُ .

ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ . ثُمَّ قَرَأَ : «وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ - وَهُؤُلَاءِ فِي غَفْلَةٍ أَهْلُ الدُّنْيَا - وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» .

- قَوْلُهُ ﷺ : «يُوتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أُمْلَحَ» : قيل : الموت عند أهل السنة عرض يضاد الحياة وقال بعض المعتزلة ليس بعرض بل معناه عدم الحياة وهذا خطأ لقوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ فثبت الموت مخلوقاً وعلى المذهبين ليس الموت بجسم في صورة كبش أو غيره فيتأول الحديث على أن الله يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثلاً لأن الموت لا يطرأ على أهل الآخرة . فَيُشْرِئُونَ : أي يرفعون رؤوسهم إلى المنادي .

١٨١٢ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُذْبَحُ ، ثُمَّ يَتَادَى مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ) .

١٨١٢ جِيءَ بِالْمَوْتِ : يحسد على شكل كبش ثم يحاء به ويذبح ، إشارة الى الخلود ودوام الحياة .

١٨١٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاحِبِ الْمُسْرِعِ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : «مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِلرَّاحِبِ الْمُسْرِعِ» : هذا لكونه أبلغ في إيلاؤه وهذا مقدور لله تعالى يجب الإيمان به لاخبار الصادق به .

١٨١٤ : عَنْ جَارِثَةَ بِنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَنَّهُ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ : كُلُّ عَتَلٍ ، جَوَاطٍ ، مُسْتَكْبِرٍ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ » : معناه متواضع متذلّل خامل ، واضح من نفسه قد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء كما أن معظم أهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين . قَوْلُهُ ﷺ : « لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ » : معناه لو حلف يميناً طمعاً في كرم الله تعالى بإبراره إبره وقيل لو دعاه لأجابه . عُتُلٌ : العتل هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل . وقيل الجافي اللفظ الغليظ . جَوَاطِ : الجواط هو الجموع المتنوع . وقيل كثير اللحم المختال في مشيته وقيل القصير البطين . مُسْتَكْبِرٌ : المستكبر هو صاحب الكبر ، وهو بطر الحق وغمط الناس .

١٨١٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (« إِذَا أَنْبَعَتْ أَشَقَّاهَا » : أَنْبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ ، مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ) . وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ : (يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ أَمْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، فَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ) . ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ ، وَقَالَ : (لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ) .

- عَارِمٌ : العارم هو الشرير المفسد الخبيث وقيل القوي الشرس . وفي هذا الحديث النهي عن ضرب النساء لغير ضرورة التأديب وفيه النهي عن الضحك من الضرطة يسمعها من غيره . بل ينبغي أن يتغافل عنها ويستمر على حديثه وانشغاله بما كان فيه من غير التفات ولا غيره ويظهر أنه لم يسمع وفيه حسن الأدب والمعاشرة . مَنِيعٌ : أي قوي ذو منعة أي رهط يمنعونه من الضيم .

١٨١٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُحَيٍّ الْخَزَاعِيَّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَبَ السَّوَائِبَ » .

- قُصْبُهُ : يعني أمعاظه . وقيل الأمعاء واحدها قصب . أَوَّلَ مَنْ سَبَبَ السَّوَائِبَ : أي أول من ابتدع هذا الرأي الخبيث وجعله ديناً . كان الرجل إذا نذر لقدم من سفر ، أو برء من مرض أو غير ذلك قال ناقتي سائبة ، فلا تمنع من ماء ولا مرعى ولا تحلب ولا تتركب ...

باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة

١٨١٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (تُحْشَرُونَ حُفَاةَ غُرَاةٍ غُرُلًا) . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟ فَقَالَ : (الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُبْهَمَهُمْ ذَلِكَ) .

- غُرُلًا : معناه غير مختونين ، جمع أغرل وهو الذي لم يحتن وبقيت معه غرلته وهي قُلْفَتُهُ وهي الجلد التي تقطع في الختان والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا لاشي معهم ولا يفقد منهم شيء حتى الغرلة تكون معهم .

١٨١٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةَ غُرَاةٍ غُرُلًا - كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ - الْآيَةُ . وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ . وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَصِحَابِي . فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ - : وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ - قَالَ : فَيَقَالُ إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي الْخ » : المراد بهم الذين ارتدوا عن الإسلام . لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ : هم الذين ارتدوا على الكفر .

١٨١٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ : رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ . وَتُحْشَرُ بَقِيَّتُهُمُ النَّارُ ، نَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ، وَنَبِّتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَنُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ، وَتُشَبِّهُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا) .

- طَرَائِقَ : فرق ومنه قوله تعالى إخباراً عن الجن ﴿ كُنَّا طَرَائِقُ قَدَدًا ﴾ [الجن : ١١] . أي فرقا مختلفة الأهواء قال العلماء : هذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة وقبيل النفخ في الصور

باب في صفة يوم القيامة . أعاننا الله على أهوالها

١٨٢٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : («يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» . حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أَذُنَيْهِ) .

- رَشْحِهِ : عرقه وسبب كثرة العرق تراكم الأهوال ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام .

١٨٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا ، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ) .
- حَتَّى يَذْهَبَ عَرْقُهُمْ : يجري سائحا . وَيُلْجِمُهُمْ : من ألجمه الماء ، إذا بلغ فاه .

باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، وإثبات عذاب القبر والتعود منه

١٨٢٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

- مذهب أهل السنة إثبات عذاب القبر وقد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة ، قال الله تعالى : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾ [غافر : ٤٦] . الآية وقد تظاهرت به الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة ولا يمتنع في العقل أن يعيد الله تعالى الحياة في جزء من الجسد ويعذبه وإذا لم يمنعه العقل ، وورد الشرع به وجب قبوله واعتقاده .

١٨٢٣ : عَنْ أَبِي أُيُوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجِبَتِ الشَّمْسُ ، فَسَمِعَ صَوْتًا ، فَقَالَ : (يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا) .

- وَجِبَتْ الشَّمْسُ : غربت . فَسَمِعَ صَوْتًا : إما صوت ملائكة العذاب أو صوت وقع العذاب ، أو صوت المعذبين .

١٨٢٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ، أَنَاهُ مَلَكَانِ ، فَيَقْعَدَانِهِ فَيَقُولَانِ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ (لِمُحَمَّدٍ ﷺ) فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَيَقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ . فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا » .

- قَوْلُهُ : « مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ » : يعني بالرجل النبي ﷺ وإنما يقوله في هذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحاناً للمسؤول لثلاث يتلقن تعظيمه من عبارة السائل ، ثم يثبت الله الذين آمنوا . قَرْعَ نِعَالِهِمْ : أي صوت خفقها وضربها الأرض وصوتها فيها .

١٨٢٥ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهُ أَنِّي ، ثُمَّ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : «يُثَبَّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ») .

- أَنِّي : أي حال كونه مأتياً إليه ، والآنني الملكان منكر ونكير . يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت : الذي ثبت بالحجة عندهم . وهي كلمة التوحيد . وثبوتها تمكنها في القلب واعتقاد حقيقتها ، واطمئنان القلب بها .

١٨٢٦ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَبْدُرُ الْيَوْمُ الثَّالِثُ أَمَرَ بِرَاحِيَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا ، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا : مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ ، - حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ

الرَّكْبِيَّ ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ : (يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ،
 أَيْسَرُكُمْ أَنْكُمْ أَطْعَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ
 رَبُّكُمْ حَقًّا) . قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا ؟ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ) .

- طَوِيُّ مِنْ أَطْوَاءِ بَذَرٍ : الطوى والقلب بمعنى واحد وهي البئر المطوية بالحجارة . ظَهَرَ : غلب .
 بِالْعَرَضَةِ : كل موضع واسع لابناء فيه . شَفَّةُ الرُّكْبَى : أي طرف البئر ، والركبى البئر قبل أن تطوى .
 قَوْلُهُ ﷺ : « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ » : قيل يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في
 أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون في
 الوقت الذي يريده الله .

باب إثبات الحساب

١٨٢٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَوَى النَّبِيُّ ﷺ كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ
 فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ
 يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى - فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا - ؟ قَالَتْ : فَقَالَ : « إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ ، وَلَكِنْ
 مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ » : معنى نوقش استقصى حسابه ، ومعناه أن التقصير غالب
 في العباد فمن استقصى عليه ولم يسامح هلك ودخل النار ولكن الله تعالى يعفو ويغفر مادون الشرك
 لمن يشاء .

١٨٢٨ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أُنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ
 عَذَابًا ، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ) .

- أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ : ممن ليس هو على منهاجهم . والمعنى أن العذاب يصيب حتى
 الصالحين منهم . ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ : أي على حسب أعمالهم إن كانت صالحة فعقابهم صالحة
 وإلا فسيئة . فذلك العذاب طهرة للصالح . ونقمة على الفاسق .

٥٢. كتاب الفتن وأشرط الساعة

باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج

١٨٢٩ : عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتُحْتَفِلُ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ) . وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا ، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : (نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ) .

- رَدْمٌ : المراد بالردم السد الذي بناه ذو القرنين . ومعنى الحديث أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام وإن كان هناك صالحون . وأما الخبث فقد فسره بالزنا أو بأولاد الزنا والظاهر أنه المعاصي مطلقاً .

١٨٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « فَتَحَ اللَّهُ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذَا » وَعَقَّدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ .

باب الحسف بالجيش الذي يؤم بالبيت

١٨٣١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ) . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : (يُحْسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ، ثُمَّ يُنْعَتُونَ عَلَى نِيَابَتِهِمْ) .

- بَيْدَاءُ مِنَ الْأَرْضِ : البيداء كل أرض ملساء لاشي بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة أي إلى جهة مكة . وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ : المعنى أهل أسواقهم ، أو السوقة منهم . وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ : أي من أهل القتال كالباعة . وفي هذا الحديث من الفقه التباعد عن أهل الظلم والتحذير من مجالستهم

ومجالسة البغا. ونحوهم من المبطلين لثلاثين مائة ما يعاقبون به .

باب نزول الفتن كمواقع القطر

١٨٣٢ : عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطَمٍ مِنْ آطَامِ الْأَنْتَةِ ، فَقَالَ : (هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ، إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ) .

- أَشْرَفَ : علا وارتفع . أُطَمٍ : الأطم هو القصر والحصن وجمعه آطام . كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ : في الكثرة والعموم أي أنها كثيرة وتعم الناس لاتختص بها طائفة وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم كوقعة الجمل وصفين والحرّة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضي الله عنهما وغير ذلك وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ .

١٨٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ إِلَى آخِرِهِ » : معناه بيان عظيم خطرها والحث على تجنبها والهرب منها ومن التشبث في شيء وأن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها . يُشْرِفُ : من الإشراف للشيء ، وهو الانتصاب والتطلع إليه والتعرض له تَسْتَشْرِفُهُ : تَقْلِبُهُ وَتَصْرَعُهُ . مَلْجَأٌ : أي عاصماً وموضعاً يلتجئ إليه ويعتزل فيه . أَوْ مَعَاذًا : بمعنى الملجأ . فَلْيَعُذْ بِهِ : أي فليعتزل فيه . وهذا الحديث مما يحتاج به من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة فقالت طائفة لا يقاتل في فتن المسلمين وإن دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لأن الطالب متأول . وهذا مذهب أبي بكرة الصحابي رضي الله عنه ، وغيره وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رضي الله عنهم وغيرهما : لا يدخل فيها لكن إن قصد دفع عن نفسه . فهذا المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الإسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الإسلام : يجب نصر المحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين كما قال تعالى : ﴿ فَقاتلوا التي تبغي ﴾ [الحجرات : ٩] . الآية وهذا هو الصحيح ويتأول الحديث على من لم يظهر له المحق أو على طائفتين ظالمتين لا تأويل لواحدة منهما . ولو كان كما قال الأولون لظهر الفساد واستطال أهل البغي والمبطلون والله أعلم .

باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٨٣٤: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
(إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ) . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : (إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » : هذا محمول على من لا تأويل له ويكون قتالهما عصبية ونحوها ثم كونه في النار معناه مستحق لها وقد يجازى بذلك وقد يعفو الله عنه . واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة رضي الله عنهم ليست بداخله في هذا الوعيد ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم والإمساك عما شجر بينهم ، وتأويل قتالهم ، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله . وكان بعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ ، لانه مجتهد . والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه . وعلي رضي الله عنه هو المحق المصيب في تلك الحروب هذا مذهب أهل السنة وكانت القضايا مشتبهة حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا ولم يتيقنوا الصواب ثم تأخروا عن مساعدته منهم .

١٨٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتِيلَ فِتْنَانِ فَيَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَاؤُهُمَا وَاحِدَةٌ » .

- هذا الحديث من المعجزات وقد جرى في العصر الأول .

باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة

١٨٣٦ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً ، مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ ، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ وَجْهُهُ مَنْ جْهُهُ ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ .

- إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ فَأَعْرِفُهُ : تقديره أنه يرى الشيء الذي قد نسيه فإذا رآه عرفه .

مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ : تقديره ، أي الذي كان غاب عنه فنسي صورته ثم إذا رآه عرفه .

باب في الفتنة التي تموج كموج البحر

١٨٣٧ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قُلْتُ : أَنَا ، كَمَا قَالَ . قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجَرِيءٌ ، قُلْتُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَبَجَارِهِ ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ ، قَالَ : لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ ، وَلَكِنْ الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ يَتَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا ، قَالَ : أَيَكْسُرُ أَمْ يُفْتَحُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ ، قَالَ : إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا ، قِيلَ : أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْغَدِ اللَّيْلَةَ ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَسُئِلَ : مَنْ الْبَابُ ؟ فَقَالَ : الْبَابُ عُمَرُ .

راجع الحديث رقم [٨٨] .

باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من الذهب

١٨٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ

مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا» .

- يَحْسِرُ : أي ينكشف لذهاب مائه . فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا : وإنما نهى عن الأخذ منه ، لما ينشأ ، عن الأخذ ، من الفتنة والقتال عليه .

باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أهل الحجاز

١٨٣٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى

تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تُضِيءُ أَغْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى .

- بُبُصْرَى : بصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة بحوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

١٨٤٠ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ ، يَقُولُ : « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

- إنما أشار عليه الصلاة والسلام إلى المشرق لأن أهله يومئذ أهل كفر فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية . وكذا وقع فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في أرض نجد والعراق . وماوراءها من المشرق وكان أصل ذلك كله وسببه قتل عثمان رضي الله عنه وهذا علم من أعلام نبوته ﷺ وشرفه وكرمه .

باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

١٨٤١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرَّ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ » وَذُو الْخَلْصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

- أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ : أي أعجازهن ، والمراد يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها . ذُو الْخَلْصَةِ : قيل هو بيت صنم ببلاد دوس .

باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء

١٨٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ ! » .

- يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ : أي كنت ميتاً وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين ، لغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي . أو لما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه ، وإن لم . في ذلك شيء يتعلق بدينه .

١٨٤٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يُحْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنْ الْحَبْشَةِ) .

- ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ : هما تصغير ساقَي الإنسان لارتفاعهما وهي صفة سوق السودان غالباً ولا يعارض قوله تعالى : ﴿ حَرَمًا آمِنًا ﴾ [العنكبوت : ٦٧] لأن معناه آمناً إلى قرب القيامة وخراب الدنيا .

١٨٤٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ ، يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ) .

- يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ : هو كناية عن الملك . شبهه بالراعي وشبه الناس بالغنم ونكته التشبيه التصرف ، الذي يملكه الراعي في الغنم .

١٨٤٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ » .

- نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ : أي ينتعلون الشعر . الْمَجَانُ : جمع معجن وهو الترس . الْمُطْرَقَةُ : هي التي البست العقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة وقيل : ومعناه تشبيه وجوه الترك في عرضها وتنور وجناتها بالترسة المطرقة .

١٨٤٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : (لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ) .

- معنى الحديث لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمنه ﷺ فأعلمنا ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الإقليمين فكان كما قال ﷺ فأما كسرى فانقطع ملكه وزال بالكلية من جميع الأرض وتمزق ملكه كل ممزق واضمحل بدعوة رسول الله ﷺ وأما قيصر فانهزم من الشام ودخل أقاصي بلاده ، فافتتح المسلمون بلادها واستقرت للمسلمين ولله الحمد وأنفق المسلمون كنوزهما في سبيل الله كما أخبر ﷺ وهذه معجزات ظاهرة .

١٨٤٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (هَلَكَ كِسْرَى ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَفَيْصَرُ لِيَهْلِكَ ثُمَّ لَا يَكُونُ فَيْصَرُ بَعْدَهُ ، وَلْتَقَسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) .

١٨٤٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ . وَإِذَا هَلَكَ فَيْصَرُ ، فَلَا فَيْصَرُ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

١٨٤٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « تَقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ يَقُولُ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي ، فَاقْتُلْهُ » .

- يَامُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ : فِيهِ ظُهُورُ الْآيَاتِ قَرَبِ السَّاعَةِ مِنْ كَلَامِ الْجَمَادِ .

١٨٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ » .

- يُبْعَثُ : يَخْرُجُ وَيُظْهِرُ . دَجَالُونَ : الدِّجَالُ مِنَ الدَّجْلِ وَهُوَ التَّمْوِيهِ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَقَدْ وَجَدَ مِنْ هَؤُلَاءِ خَلَقَ كَثِيرُونَ فِي الْأَعْصَارِ وَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَقَلَعَ آثَارَهُمْ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ بِمَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ .

باب ذكر ابن صياد

١٨٥١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : إِنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، عِنْدَ أُطَمَ بَنِي مَغَالَةَ ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ . فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ، ظَهْرَهُ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ » فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ » . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَاذَا تَرَى ؟ » قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « خَلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ » . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا » قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ

الدُّخ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » . قَالَ عُمَرُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ يَكُنْهُ ، فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ » .

- قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ جَهْتِهِ قَالَ الْعُلَمَاءُ قِصَّتَهُ مُشْكِلَةً وَأَمْرَهُ مُشْتَبِهًا فِي أَنَّهُ هَلْ هُوَ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ الْمَشْهُورُ أَمْ غَيْرُهُ وَلَاشَكُّ فِي أَنَّهُ دَجَالٌ مِنَ الدَّجَالَةِ وَظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوْحَ بِأَنَّهُ الدَّجَالُ وَلَاغَيْرُهُ وَإِنَّمَا أُوْحِيَ إِلَيْهِ بِصِفَاتِ الدَّجَالِ وَكَانَ فِي ابْنِ صَيَّادٍ قِرَائِنٌ مُحْتَمِلَةٌ فَلِذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَقْطَعُ بِأَنَّهُ الدَّجَالُ وَلَاغَيْرُهُ وَلِهَذَا قَالَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ وَأَمَّا احْتِجَاجُهُ هُوَ بِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَالدَّجَالُ كَافِرٌ وَبِأَنَّهُ لَا يُولَدُ لِلدَّجَالِ وَقَدْ وَلَدَ لَهُ هُوَ وَأَنْ لَا يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ وَأَنْ ابْنَ صَيَّادٍ دَخَلَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ مُتَوَجِّعٌ إِلَى مَكَّةَ فَلَا دَلَالَةَ لَهُ فِيهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَخْبَرَ عَنْ صِفَاتِهِ وَقَتَّ فِتْنَتَهُ وَخُرُوجَهُ فِي الْأَرْضِ وَعَنْ اشْتِبَاهِ قِصَّتِهِ وَكَوْنِهِ أَحَدَ الدَّجَالَةِ الْكَذَّابِينَ . بَنُو مَغَالَةَ : كُلُّ مَا كَانَ عَلَى يَمِينِكَ إِذَا وَقَفْتَ آخِرَ الْبِلَاطِ مُسْتَقْبِلَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَوْلُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ » : وَدَعَاوُهُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ وَأَنَّهُ يَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ وَأَنَّهُ لَا يَكْرَهُ . الدَّجَالُ وَأَنَّهُ يَعْرِفُ مَوْضِعَهُ وَقَوْلُهُ : إِنِّي أَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ وَانْتِفَاحَهُ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ وَأَمَّا إِظْهَارُهُ الْإِسْلَامَ وَحُجَّهَ وَجْهَهُ وَإِقْلَاعُهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فَلَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي أَنَّهُ غَيْرُ الدَّجَالِ وَاخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي أَمْرِهِ بَعْدَ كِبَرِهِ فَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ تَابَ مِنْ ذَلِكَ الْقَوْلِ وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ وَأَنَّهُمْ لَمَّا أَرَادُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ كَشَفُوا عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى رَأَاهُ النَّاسُ وَقِيلَ لَهُمْ أَشْهَدُوا . خُطِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ : أَيُّ خَلَطَ عَلَيْكَ الْحَقُّ وَالْبَاطِلُ عَلَى عَادَةِ الْكُهَّانِ . الدُّخ : الدَّخَانُ . خَبَأْتُ : أَضْمَرْتُ لَكَ اسْمَ الدَّخَانِ وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ أَنَّهُ ﷺ أَضْمَرَ لَهُ آيَةَ الدَّخَانِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴾ [الدَّخَانُ : ١٠] . وَأَصَحُّ الْأَقْوَالِ أَنَّهُ لَمْ يَهْتَدِ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَضْمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا لِهَذَا اللَّفْظِ النَّاقِصِ عَلَى عَادَةِ الْكُهَّانِ إِذَا أَلْقَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ بِقَدَرٍ مَا يَخْطِفُ قَبْلَ أَنْ يَذْكُرَهُ الشَّهَابُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ أَيُّ الْقَدْرِ الَّذِي يَذْكُرُهُ الْكُهَّانُ مِنَ الْإِهْتِدَاءِ إِلَى بَعْضِ الشَّيْءِ وَمَا لَا يَبِينُ مِنْ تَحْقِيقِهِ وَلَا يَصِلُ بِهِ إِلَى بَيَانٍ وَتَحْقِيقِ أُمُورِ الْغَيْبِ . إِنْ يَكُنْهُ : أَيُّ يَكُنْ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . قِيلَ : وَإِنَّمَا لَمْ يَأْذَنِ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَتْلِهِ مَعَ ادِّعَائِهِ النَّبُوَّةَ بِحَضْرَتِهِ لِأَنَّهُ كَانَ غَيْرَ بَالِغٍ ، أَوْ كَانَ مِنْ جُمْلَةِ أَهْلِ الْمَهَادَنَةِ .

١٨٥٢ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأُنْبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ . حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ ، طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ ، وَهُوَ يَخْتَلِ ابْنَ صَيَّادٍ ، أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ . وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فَرَّاشِهِ ، فِي قَطِيفَةٍ لَهُ ، فِيهَا رَمَزَةٌ . قَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ .

فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ صَافٍ : (وَهُوَ اسْمُهُ) فَتَّارُ ابْنِ صَيَّادٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ » .

- يَخْتَلُ : أَيُّ يَخْدَعُ ابْنَ صَيَّادٍ وَيَسْتَغْفِلُهُ لِيَسْمَعَ شَيْئًا مِنْ كَلَامِهِ وَيَعْلَمُ هُوَ وَالصَّحَابَةُ حَالَهُ فِي أَنَّهُ كَاهِنٌ أَمْ سَاحِرٌ وَنَحْوُهُمَا وَفِيهِ كَشَفُ أَحْوَالٍ مِنْ تَخَافٍ مَفْسِدَتِهِ وَفِيهِ كَشَفُ الْإِمَامِ الْأُمُورِ الْمُبْهَمَةِ بِنَفْسِهِ .
- الْقَطِيفَةُ : كِسَاءٌ مَخْمَلٌ . رَأْسُورَةٌ : صَوْتٌ خَفِيٌّ لَا يَكَادُ يَفْهَمُ أَوْ لَا يَفْهَمُ . فَتَّارُ ابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ نَهَضَ مِنْ مَضْجَعِهِ وَقَامَ .

١٨٥٣ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فِي النَّاسِ ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ ، فَقَالَ : « إِنِّي أَنْذِرُكُمْ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ . لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ » : هَذَا الْإِنْذَارُ لِعَظَمِ فِتْنَتِهِ وَشِدَّةِ أَمْرِهِ . وَخَصَّ نُوحًا بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ أَبُو الْبَشَرِ الثَّانِي ، أَوْ أَنَّهُ أَوَّلُ مُشْرِعٍ .

باب ذكر الدجال وصفته وما معه

١٨٥٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا ، بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ ، الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ ، إِلَّا إِنْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعُورُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَافِيَةً » .

١٨٥٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعُورَ الْكَذَّابَ . إِلَّا أَنَّهُ أَعُورٌ . وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعُورٍ . وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ » .

١٨٥٦ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ

إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ ، فَمَنْ أَذْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذَابٌ بَارِدٌ .

١٨٥٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ ، مَا حَدَّثْتُ بِهِ نَبِيٍّ قَوْمَهُ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ . وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ . وَإِنِّي أَنْذِرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

- هذه الأحاديث في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى من إحياء الميت الذي يقتله ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه وجنته وناره ونهره واتباع كنوز الأرض له وأمره السماء أن تمطر فتمطر والأرض أن تنبت فتنبت فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيتته ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ويبطل أمره ويقتله عيسى عليه السلام وثبت الله الذين آمنوا . قَوْلُهُ ﷺ : « وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ إلخ » : هذا من جملة فتنه امتحن الله تعالى به عباده ليحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه .

باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه

١٨٥٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ : (يَأْتِي الدَّجَالُ ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ . يَنْزِلُ بَعْضُ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ . أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ، يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ ، الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثُهُ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ ؟ . فَيَقُولُونَ : لَا . فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَقْتُلْهُ فَلَا أَسْلَطُ عَلَيْهِ) .

- نِقَابُ الْمَدِينَةِ : طرقها وفجاجها وهو جميع نقب وهو الطريق بين جبلين . السَّبَاحُ : جمع سبخة ،

وهي أرض تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئاً . أَشَدُّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ : لأن النبي ﷺ أخبر بأن علامة الدجال أنه يحيي المقتول . فزادت بصيرته بتلك العلامة .

باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل

١٨٥٩ : عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدُ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ الدَّجَالِ ، مَا سَأَلْتُهُ . وَإِنَّهُ قَالَ لِي : « مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ ؟ » قُلْتُ : لَأَنْهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خُبِرَ وَنَهَرَ مَاءً . قَالَ : « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » : معناه هو أهون على الله من أن يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضلاً للمؤمنين ومشككاً لقلوبهم . بل إنما جعله له ليزداد الذين آمنوا إيماناً ، ويثبت الحجة على الكافرين والمنافقين ونحوهم وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك .

باب في خروج الدجال ، ومكثه في الأرض

١٨٦٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَخْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ) .
- إِلَّا سَيَطُوهُ : سيدخله ...

باب قرب الساعة

١٨٦١ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مِنْ شَرَارِ النَّاسِ مَنْ تَذَرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ) .
تَذَرِكُهُمُ السَّاعَةُ : تقوم عليهم القيامة

١٨٦٢ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بِإِضْبَاعِهِ هَكَذَا ، بِأَبْوَاسِطِي وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ : (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ) .

١٨٦٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » .

باب ما بين النفختين

١٨٦٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالَ : أَرْبَعُونَ يَوْمًا ؟ قَالَ : أُبَيْتُ . قَالَ : أَرْبَعُونَ شَهْرًا ؟ قَالَ : أُبَيْتُ . قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قَالَ : أُبَيْتُ . قَالَ : « يُنْزَلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَيَنْتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى ، إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا ، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ ، وَمِنْهُ يُرْكَبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- عَجْبُ الذَّنْبِ : أي العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب وهو رأس العصص وهو أول ما يخلق من الآدمي وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه . قَوْلُهُ : « أُبَيْتُ » : معناه أبيت أن أجزم أن المراد أربعين يوماً أو سنة أو شهراً بل أجزم به أنها أربعون مجملة . قَوْلُهُ ﷺ : « لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى » : هذا مخصوص فيخص منه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم فإن الله حرم على الأرض أجسادهم كما صرح به في حديث آخر .

٥٣. كتاب الزهد والرقائق

١٨٦٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ . فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ . يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ . فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

١٨٦٦ : عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضَرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ ، وَقَالَ : (أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ) . قَالُوا : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَابْشُرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكَتَهُمْ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا » : قال العلماء : التنافس إلى الشيء المسابقة إليه وكراهة أخذ غيرك إياه وهو أول درجات الحسد .

١٨٦٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ) .

- هذا الحديث جامع أنواع الخير إن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه هذا هو الموجود في غالب الناس وأما إذا نظر في أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها ظهرت له نعمة الله تعالى فشكرها وتواضع وفعل الخير .

١٨٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
(إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَيْتِ إِسْرَائِيلَ : أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى ، بَدَأَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَتْلِيَهُمْ ،
فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ حَسَنًا ، وَجِلْدًا
حَسَنًا ، قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا ،
فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ : الْبَقَرُ ، هُوَ شَكِّي فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْأَبْرَصَ
وَالْأَقْرَعَ : قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقَرُ - فَأَعْطِي نَاقَةً عَشْرَاءَ ، فَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ
فِيهَا . وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا ،
قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا ، قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟
قَالَ : الْبَقَرُ ، قَالَ : فَأَعْطَاهُ بَقَرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا . وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ :
أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي ، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَردَّ اللَّهُ
إِلَيْهِ بَصَرَهُ ، قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا ، فَأُتِنِجَ هَذَانِ
وَوُلِدَ هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَاِدٍ مِنْ إِبِلٍ ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنْ بَقَرٍ ، وَلِهَذَا وَاِدٍ مِنَ الْغَنَمِ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى
الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مُسْكِينٌ ، تَقَطَّعَتْ بَيْنَ الْجِبَالِ فِي سَفَرِي ، فَلَا
بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ ، بَعِيرًا
أَتَبْلُغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي . فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الْحَقَّ كَثِيرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ
أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ ، فَقَالَ : إِنْ
كُنْتَ كَاذِبًا فَصِيرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ . وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ
لِهَذَا ، فَردَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا ردَّ عَلَيْهِ هَذَا ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصِيرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ .
وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ ، وَتَقَطَّعَتْ بَيْنَ الْجِبَالِ فِي سَفَرِي ،
فَلَا بَلَاغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي ردَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي ،
فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَردَّ اللَّهُ بَصَرِي ، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي ، فَخُذْ مَا شِئْتَ ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ
الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِي ، فَقَالَ : أَمْسِكْ مَا لَكَ ، فَإِنَّمَا أَتَبْلِيْكُمْ ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ، وَسَخِطَ
عَلَى صَاحِبَيْكَ) .

- يَدَا اللَّهِ : أي سبق في علم الله فأراد إظهاره . وليس المراد أنه ظهر له بعد أن كان خافياً إن ذلك محال في حق الله تعالى . يَتَّبِلِيهِمْ : يختبرهم . قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ : أي اشمأزوا من رؤيتي . فَمَسَحَهُ : أي مسح جسمه . نَاقَةُ عُشْرَاءَ : الناقة العشراء الحامل القريبة الولادة . الْأَفْرَعُ : الذي ذهب شعر رأسه . شَاةٌ وَالِدَا : أي وضعت ولدها وهو معها . فَأَنْتَجَ هَذَانِ : أي صاحب الإبل والبقر . ومعناه تولي الولادة . وَوَلَدَ هَذَا : أي صاحب الشاة . الْحِبَالُ : الأسباب وقيل الطرق . فَلَا بَلَاغَ : أي لا كفاية . إِلَّا بِاللَّهِ : أي ليس ما أبلغ غرضي إلا بالله . أَتَبْلُغُ : المعنى أتوصل به إلى مرادي . قَوْلُهُ : « وَرِثْتُ لِكَابِرَ عَنْ كَابِرٍ » : أي ورثته عن آبائي الذين وثروه من أجدادي الذين ورثوه من آبائهم كبيراً عن كبير في العزة والشرف والثروة . قَوْلُهُ : « لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ » : أي لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي والجهد المشقة .

١٨٦٩ : عَنْ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَرَأَيْتُنَا نَغْزُو وَمَالَنَا طَعَامَ إِلَّا وَرَقَ الْحَبْلَةِ وَهَذَا السَّمُرُ . وَإِنَّا أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ ، مَالَهُ خِلْطٌ . ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أُسَيْدٍ تَعَزَّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ ! خَبِثَ إِذَا ، وَضَلَّ سَعِيدِي .

- قَوْلُهُ : « إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِالْخِ » : فيه منقبة ظاهرة لسعد رضي الله عنه وفيه جواز مدح الإنسان نفسه عند الحاجة . قَوْلُهُ : « إِلَّا وَرَقَ الْحَبْلَةِ وَهَذَا السَّمُرُ » : الحبلية والسمر نوعان من شجر البادية وقيل الحبلية ثمر العضاة . وفي هذا بيان ماكانوا عليه من الزهد في الدنيا والتقلل منها والصبر في طاعة الله على المشاق الشديدة . لَيَضَعُ : كناية عن الذي يخرج منه في حال التغوط . مَالَهُ خِلْطٌ : أي لا يختلط بعضه ببعض من شدة جفافه وتفتته . قَوْلُهُ : « ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أُسَيْدٍ تَعَزَّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ » : ومعنى تعزرنني : توقفني والتعزير التوقيف على الأحكام والفرائض وقيل معناه تقومني وتعلمني ومنه تعزير السلطان وهو تقويمه بالتأديب .

١٨٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا » : قيل كفايتهم من غير إسراف .

١٨٧١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ .

مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا ، حَتَّى قُبِضَ .

الْبُرُّ : القمح ، تَبَاعًا : متتابعة .

١٨٧٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : مَا أَكَلَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، أَكَلْتَيْنِ فِي يَوْمٍ ، إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمَرٌ .

١٨٧٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنُ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ، ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ . فَقُلْتُ : يَا خَالَهٗ ، مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ : التَّمَرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَاجِحُ ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا

١٨٧٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمَرِ وَالْمَاءِ .

١٨٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، مِنْ طَعَامٍ ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، حَتَّى قُبِضَ .

باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين

١٨٧٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ . لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ » .

- فيه الحث على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواقع العذاب فينبغي للمرء في مثل هذه

المواضع المراقبة والخوف والبكاء والاعتبار بهم وبمصارعهم وأن يستعيز بالله من ذلك . وكان هذا الحديث في غزوة تبوك . لا يصيبكم ما أصابهم : أي خشية أن يصيبكم .

١٨٧٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْضَ ثَمُودَ ، الْحَجَرَ ، فَاسْتَقَوْا مِنْ بَثْرِهَا ، وَاعْتَجَنُوا بِهِ . فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بَثْرِهَا ، وَأَنْ يَلْعِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَثْرِ الَّتِي كَانَ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ .

- في هذا الحديث فوائد منها النهي عن استعمال مياه آبار الحجر إلا بثر الناقة ومنها لو عجن عجينا لم يأكله بل يعلفه الدواب ومنها أنه يجوز علف الدابة طعاماً مع منع الأدمي من أكله ومنها مجانية آبار الظالمين والتبرك بآبار الصالحين .

باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

١٨٧٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ ، كَأَلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ » : أي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما والأرملة من لا زوج لها سواء كانت تزوجت أم لا وقيل هي التي فارقت زوجها وسميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال وهو الفقر وذهب الزاد بفقد الزوج .

باب فضل بناء المساجد

١٨٧٩ : عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ ، وَإِلَيَّ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ بَنَى مَسْجِداً يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ) .

- أَكْثَرْتُمْ : أي الكلام في الإنكار على ما فعلته . قَوْلُهُ : « بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » : يحتمل مثله في القدر والمساحة ولكنه أنفس منه بزيادات كثيرة ويحتمل مثله في مسمى البيت وإن كان أكبر مساحة وأشرف .

باب تحريم الرياء

١٨٨٠ : عَنْ جُنْدُبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ) .

- قال العلماء معناه من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه وقيل معناه من سمع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه وأسمعه المكروه أو أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه .

باب حفظ اللسان

١٨٨١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ، مَا يَتَّبِعُ فِيهَا ، يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ ، أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ » .

- مَا يَتَّبِعُ فِيهَا : أي لا يتدبرها ويفكر في قبحها ولا يخاف ما يترتب عليها . وفي هذا الحديث الحث على حفظ اللسان كما قال ﷺ « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه فإن ظهرت مصلحته تكلم وإلا أمسك قوله : بين لفظ بين يقتضي دخوله على المتعدد والمشرق معنى متعدد لأن شرق الصيف غير شرق الشتاء

باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله

١٨٨٢ : عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ لَهُ : لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ . قَالَ : إِنْ كُنْتُمْ لَتُرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ . إِنْ أَكَلِمْتُهُ فِي السِّرِّ ، دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَاباً لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ . وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ ، أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا : إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ؟ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ ، فَيَقُولُونَ : أَيُّ فُلَانٍ ! مَا شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : كُنْتُ أُمَرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَاكُم عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ » .

- قَوْلُهُ : « إِنْ كُنْتُمْ لَتُرُونَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ » : أي اتظنون أنني لا أكلمه وإلا أنتم تسمعون . قَوْلُهُ :

« دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَاباً لَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ » : يعني بذلك المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ كما جرى لقتلة عثمان رضي الله عنه وفيه الأدب مع الأمراء واللفظ بهم وعظهم سرّاً وتبليغهم مايقول الناس فيهم لينكفوا عنه فيفعله علانية لثلا يضيع أصل الحق . قَوْلُهُ ﷺ : « فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ » : الأقتاب الأمعاء وقيل هي مااستثار في البطن وهي الحوايا والأمعاء . والاندلاق : خروج الشيء من مكانه بسرعة .

باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

١٨٨٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى ، إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ . وَإِنْ مِنْ الْمَجَانَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ ، وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ ! عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا . وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ . »

- مُعَافَى : أي يعفى عن ذنبهم ، ولا يؤاخذون به . قَوْلُهُ : « إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ » : هم الذين جاهرُوا بمعاصيهم وأظهروها وكشفوا ماستر الله تعالى عليهم فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة . الْمَجَانَةِ : عدم المبالاة بالقول والفعل .

باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب

١٨٨٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَمَّتَ أَحَدُهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ : (هَذَا حَمْدُ اللَّهِ ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ) . - سبق شرحه في كتاب السلام .

١٨٨٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ » .

- قَوْلُهُ ﷺ : « التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ » : أي من كسله وتسببه وقيل أضيف إليه لأنه يرضيه . فليرده ما استطاع : قال العلماء : أمر بكظم التثاؤب وردّه ووضع اليد على الفم لثلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فمه وضحكته منه والله أعلم .

باب في الفأر وأنه مسخ

١٨٨٦: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ، إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ). فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ لِي مِرَارًا، فَقُلْتُ: أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ؟

- قَوْلُهُ ﷺ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْخ» : معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حُرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها فدل بامتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ بني إسرائيل. قَوْلُهُ: «أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ»: هو بهمزة الاستفهام وهو استفهام إنكار ومعناه ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ.

باب لا يلدغ المؤمن من حجر مرتين

١٨٨٧: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ).

- معناه أن المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا يستغفل فيخدع مرة بعد أخرى لا يفتن لذلك. وسبب الحديث معروف وهو أن النبي ﷺ أسر أبا غرة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يهجو فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع إلى التحريض والهجاء ثم أسره يوم أحد فسأله المن فقال النبي ﷺ «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ».

باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة الممدوح

١٨٨٨: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ). مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا

أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فَلَانًا ، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ ، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، أَحْسِبُهُ كَذًا وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ) .

- قَوْلُهُ ﷺ : « قَطَعْتُ عَنْقَ صَاحِبِكَ » : استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك لكن هلاك هذا الممدوح في دينه وقد يكون من جهة الدنيا لما يشبهه عليه من حاله بالإعجاب . قَوْلُهُ : « وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » : أي لا أقطع عاقبة أحد ولا على ما في ضميره إن ذلك مغيب عنا ولكن أحسب وأظن لوجود الظاهر المقتضي لذلك . قال العلماء : وهذا النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلانهي في مدحه في وجهه إذا لم يكن فيه مجازفة بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كتنشيطه في الخير والازدياد منه أو الدوام عليه أو الاقتداء به كان مستحباً والله أعلم .

١٨٨٩ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي مَدْحِهِ . فَقَالَ : « أَهْلَكْتُمْ (أَوْ قَطَعْتُمْ) ظَهَرَ الرَّجُلِ » .
وَيُطْرِيهِ : من الاطراء أي يبالغ

باب مناولة الأكبر

١٨٩٠ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :
(أَرَانِي أَتَسَوَّلُ بِسَوَالِكٍ ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَنَاولْتُ السَّوَالِكَ
الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبُرَ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا) .
أَرَانِي : أي أرى نفسي في النوم . كَبُرَ : أي قدم الأكبر بالمناولة .

باب في التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم

١٨٩١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءَ .

- قولها : لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءَ : لمبالغته ﷺ في الترتيل والتفخيم ، بحيث لو أراد المستمع عد كلماته أو حروفه أمكنه ذلك لوضوحه وبيانه .

باب في حديث الهجرة

١٨٩٢ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ . فَاشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا . فَقَالَ لِعَازِبَ : ابْعَثْ ابْنَكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ . قَالَ : فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ وَخَرَجَ أَبِي يُتَّقِدُ ثَمَنَهُ . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَكْرٍ ! حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا حِينَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا ، وَمِنْ الْغَدِ ، حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقُ ، لَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ . فَرَفَعْتُ لَنَا صَخْرَةً طَوِيلَةً ، لَهَا ظِلٌّ ، لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . فَزَلْنَا عَنْهُ ، وَسَوَّيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَكَانًا بِيَدَيَّ يَنَامُ عَلَيْهِ . وَنَسَطْتُ فِيهِ فِرَّةً . وَقُلْتُ : نَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ ، فَنَامَ . وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ مُقْبِلٍ بَغْنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا . فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ ؟ فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ (أَوْ مَكَّةَ) . قُلْتُ : أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلْتُ : أَفَتَحْلَبُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً . فَقُلْتُ : أَنْفُضِ الصُّرْعَ مِنَ التُّرَابِ وَالشَّعْرِ وَالْقَذَى . (قَالَ الرَّاوي : فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، يَنْفُضُ) . فَحَلَبَ فِي قَعَبِ كُثْبَةٍ مِنْ لَبَنٍ ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ حَمَلْتُهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، يَرْتَوِي مِنْهَا ، يَشْرَبُ وَتَوَضُّأُ . فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ . فَوَافَقْتُهُ حِينَ اسْتَيْقَظَ . فَصَبَبْتُ مِنَ الْمَاءِ عَلَى اللَّبَنِ ، حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ . فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ . ثُمَّ قَالَ : « أَلَمْ يَأْنِ لِلرُّحِيلِ ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَارْتَحَلْنَا بَعْدَمَا مَالَتِ الشَّمْسُ . وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ . فَقُلْتُ : أَتَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ : « لَا تَحْزَنَ . إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » .

فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَارْتَضَمَتْ بِهِ فَرْسُهُ إِلَى بَطْنِهَا ، أَرَى فِي جَلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ .
فَقَالَ : إِنِّي أُرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ . فَادْعُوا لِي . قَالَ لَكُمْ أَنْ أُرَدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبُ . فَدَعَا
لَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَتَنَجَا . فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا
إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ : وَوَفَّى لَنَا .

- رَحْلًا : هو للناقة كالسرج للفرس . يَتَقَدُّ فَمَنْهُ : أي يستوفيه . قَائِمُ الظَّهِيرَةِ : قائم الظهر نصف
النهار وهو حال استواء الشمس ، سمي قائمًا لَأَنَّ الظل لا يظهر فكانه واقف قائم . فَرُفِعَتْ : أي ظهرت
لأبصارنا . وَتَسَطَّتْ فِيهِ فَرْوَةٌ : المراد الفروة المعروفة التي تلبس . انْفَضُّ لَكَ مَا حَوْلَكَ : أي أفتش لثلا
يكون هناك عدو . قَوْلُهُ : « لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » : المراد بالمدينة هنا مكة ولم تكن مدينة
النبي ﷺ سميت بالمدينة إنما كان اسمها يثرب . قَوْلُهُ : فَحَلَبَ فِي قَعْبٍ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ » : القعب قدح
من خشب معروف والكتبة هي قدر الحلبة وقيل هي الشيء القليل . وهذا الحديث مما يسأل عنه فيقال
كيف شربوا اللبن من الغلام وهو ليس ماله وجوابه من أوجه أحدها أنه محمول على عادة العرب أنهم
يأذنون للرعاة إذا مر بهم ضيف أو عابر سبيل أن يسقوه اللبن ونحوه والثاني أنه كان لصديق لهم يدلون
عليه وهذا جائز . قَوْلُهُ : « فَارْتَضَمَتْ بِهِ فَرْسُهُ إِلَى بَطْنِهَا » : أي غاصت به قوائمها . جَلْدٌ : أرض
صلبة . وفي هذا الحديث فضيلة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه وفيه استصحاب الركوة (الإداوة)
والإبريق ونحوهما في السفر للطهارة والشرب وفيه فضل التوكل على الله سبحانه وتعالى وحسن عاقبته .

٥٤. كتاب التفسير

١٨٩٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ، وَقُولُوا حِطَّةً ، فَبَدَّلُوا . فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِهِمْ ، وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

ادْخُلُوا الْبَابَ : باب القرية ، وكان قبل القبلة . سُجَّدًا : منحنين ركوعاً ، أو خضوعاً شكراً على تيسير الدخول . حِطَّةٌ : أي مسئلتنا حطة . فَبَدَّلُوا : فغيروا السجود بالزحف . أَسْتَاهِمِهِمْ : أوراكهم . وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ : فخالفوا في القول والفعل ، فقالوا كلاماً مهملاً ، غرضهم به المخالفة لما أمروا به .

١٨٩٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الْوَحْيَ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ . تَابَعَ : أنزل الوحي متتابعاً أكثر من تتابعه من قبل . قَبْلَ وَفَاتِهِ : قرب وفاته . أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ : وقعت وفاته في زمان كان نزول الوحي فيه أكثر من أي زمن مضى .

١٨٩٥ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا ، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا » . قَالَ عُمَرُ : قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ .

رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ : هو كعب الأحبار ، قال ذلك قبل أن يسلم . مَعَشَرَ : هم الجماعة الذين شأنهم واحد عيداً : يوم سرور وفرح وتعظيم سمي بذلك لأنه يعود كل عام فيعود معه السرور

أَيُّ آيَةٍ : هي التي تعنيها ، وهي الآية الثالثة من المائدة . أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ : بإرساخ قواعده وبيانها ، وإظهاره على الأديان كلها . وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي : بالهداية والتوفيق ، والنصر على الكفر وأهله ، وهدم معالم الجاهلية . وَقَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ : أشار عمر « رض » إلى أن يوم نزولها يوم عيدين عند المسلمين ، فقد نزلت يوم الجمعة ، وهو يوم عيد لنا ، ويوم عرفه الذي يتحقق العيد بأوله .

١٨٩٦ : عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى - وَإِنْ خِفْتُمْ .. إِلَى وَرِثَانٍ - فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي ! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِئِهَا ، تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا . فَيُرِيدُ وَلِئِهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ . فَهَؤُلَاءِ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ ، وَيَبْلَغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ - وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ... إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ - وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا - وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ - .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ - يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ . فَهَؤُلَاءِ أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغَبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ ، إِلَّا بِالْقِسْطِ ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

وَلِئِهَا : القائم بأمورها . بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ : أي بغير أن يعدل . سُنَّتِهِنَّ : طريقتهن . أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ : في أن تنكحوهن أو عن أن تنكحوهن . وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى : أي إن خفتم أن لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهن . مِنَ النِّسَاءِ : من غيرهن . إِلَّا بِالْقِسْطِ : أي بالعدل . مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ : لقلّة ما هن وجاهلن فينبغي أن يكون نكاح اليتيمات على السواء في العدل .

١٨٩٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : - وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ - . أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ ، وَيُصْلِحُ فِي مَالِهِ ، إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ .

١٨٩٧ فَلْيَسْتَغْفِرْ : عن مال اليتيم ولا يأكل منه شيئاً قال في الكشاف (واستغف أبلى من عف ، كأنه طلب زيادة العفة) .

١٨٩٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا - قَالَتْ : الرَّجُلُ يَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثَرٍ مِنْهَا ، يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا . فَتَقُولُ : أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حُلٍّ . فَتَنْزَلُ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ .

- نُشُوزًا : تجافياً منها وترفعاً من صحبتها . كراهة لها ، ومنعاً لحقوقها . إِعْرَاضًا : بأن يقل مجالستها ومحادثتها . بِمُسْتَكْثَرٍ مِنْهَا : أي ليس بطالب كثرة الصحبة منها ، إما لكبرها ، أو لسوء خلقها ، أو لغير ذلك . أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حُلٍّ : أي من حقوق الزوجية وتركني بغير طلاق .

١٨٩٩ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ . فَرَحَلَتْ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَتْهُ عَنْهَا . فَقَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ - وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ - هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

آيَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا : أي في حكمها .

١٩٠٠ : قَالَ ابْنُ أَبِيزَى : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى - وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ - وَقَوْلُهُ - وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ..

حَتَّى بَلَغَ - إِلَّا مِنْ تَابٍ - فَسَأَلَتْهُ ، فَقَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ أَهْلُ مَكَّةَ : فَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَآتَيْنَا الْفَوَاحِشَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ - إِلَّا مِنْ تَابٍ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ... إِلَى قَوْلِهِ - غُفُورًا رَحِيمًا -

- فَقَدْ عَدَلْنَا : أَيِ أَشْرَكْنَا بِهِ ، وَجَعَلْنَا لَهُ مِثْلًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ .

١٩٠١ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا - قَالَ : كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ ، إِلَى قَوْلِهِ - عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا - تِلْكَ الْغَنِيمَةُ .
- عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا : أَيِ حَطَامِهَا .

١٩٠٢ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيْنَا . كَانَتْ الْأَنْصَارُ ، إِذَا حَجَّوْا فَجَاءُوا ، لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قَبْلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ ، وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ ، فَكَانَتْهُ غَيْرَ بِذَلِكَ ، فَنَزَلَتْ - وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى ، وَآتَى الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا - .

فَجَاءُوا : أَيِ الْمَدِينَةِ ، وَقَدْ بَيْنَ الزَّهْرِيِّ السَّبَبَ فِي صَنِيعِهِمْ ذَلِكَ فَقَالَ (كَانَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، إِذَا أَهْلَوْا بِالْعِمْرَةِ لَمْ يَحِلْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ . فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَهَلَ ، فَدَتَ لَهُ حَاجَةٌ فِي بَيْتِهِ ، لَمْ يَدْخُلِ الْبَابَ مِنْ أَجْلِ السَّقْفِ أَنْ يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ) . غَيْرَ بِذَلِكَ : أَيِ بَدْخُولِهِ مِنْ قَبْلِ بَابِهِ . وَكَانُوا يَعْذُونَ إِيَّانَ الْبُيُوتِ مِنْ ظُهُورِهَا بِرَأً . مَنْ اتَّقَى : أَيِ الْمَحَارِمِ وَالشَّهَوَاتِ . وَآتَى الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا : وَاتْرَكُوا سُنَّةَ الْجَاهِلِينَ فَلَيْسَ فِي الْعَدُولِ بَرٌّ .

باب في قوله تعالى - أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

١٩٠٣ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه - إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ - قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ ، فَاسْلَمَ الْجِنُّ ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِيَدِيهِمْ .

الْوَسِيلَةَ : أَيِ الْقَرَبَةِ . يَعْْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي صَحَاحِهِ (وَالنَّاسُ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ) . وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ : الْإِنْسُ الْعَابِدُونَ . بِيَدِيهِمْ : وَلَمْ يَتَابِعُوا الْمَعْبُودِينَ فِي إِسْلَامِهِمْ . وَالْجِنُّ لَا يَرْضُونَ بِذَلِكَ لَكُونَهُمْ أَسْلَمُوا .

باب في سورة براءة والأنفال والحشر

١٩٠٤ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، سُورَةُ التَّوْبَةِ ، قَالَ : التَّوْبَةُ هِيَ الْفَاضِحَةُ . مَا زَالَتْ تَنْزُلُ (وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ) حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَمْ تَبْقَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا . قَالَ : قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَدْرِ . قَالَ : قُلْتُ ، سُورَةُ الْحَشْرِ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

هِيَ الْفَاضِحَةُ : لأنها تفضح الناس حيث تظهر معائبهم . مَا زَالَتْ تَنْزُلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ : مراده - ومنهم الذين يؤذون النبي - ومنهم من يلمزك في الصدقات - ومنهم من يقول ائذن لي - ومنهم من عاهد الله - سُورَةُ الْأَنْفَالِ : أي ما سبب نزولها . فِي بَدْرِ : أي في غزوة بدر . سُورَةُ الْحَشْرِ : فيم نزلت .

باب في نزول تحريم الخمر

١٩٠٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ . وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعَنْبُ وَالْتَّمْرُ وَالْحِنْطَةُ وَالشَّعِيرُ وَالْعَسَلُ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثُ ، وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : الْجَدُّ وَالْكَالَةُ وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ : في قوله تعالى في آية المائدة - يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر - الآية . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ : أي ستره ، وكل ما يستره حرم تناوله ، لما يلزم عليه من فساد العبادة المطلوبة من العبد . وَثَلَاثُ : أي من المسائل . وَدِدْتُ : تمنيت . يَعْهَدُ إِلَيْنَا عَهْدًا : يبين لنا حكمها ، لأنه أبعد من محذور الاجتهاد ولو كان مأجوراً عليه . الْجَدُّ : هل يحجب الأخ أو يحجب به أو يقاسمه . فاختلفوا فيه اختلافاً كثيراً .

وَالْكَالَةُ : من لا ولد له ولا والد له . أو بنوا العم الأبعاد . أو غير ذلك . وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ : أي ربا الفضل ، لأن ربا النسبئة متفق عليه بينهم ، رضي الله عنهم .

باب في قوله تعالى - هذا خصمان اختصموا في ربهم

١٩٠٦ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ . عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا ، إِنَّ هَذِهِ
الْآيَةَ - هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ - نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْزَةُ ،
وَعَلِيٌّ ، وَعُبَيْدَةُ ابْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَيْ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

انتهى الكتاب الثالث بفضلته تعالى وعونه

فهرس الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب

٥ حول رواة مسلم والبخاري ورواياتهم
٦ شروح لصحيح البخاري ومسلم ...
٦ الروايات المشتركة في البخاري ومسلم والمستدرک عليهما
٩ شرح مسلم
١١ المقدمة
	(١ - ٤) حديث
١١ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ

الجزء الأول

رقم الصفحة	
١٢	١. كتاب الإيمان (٥ - ١٣٣) حديث
١٢ باب الإيمان ما هو وبيان خصاله
١٣ باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام
١٣ باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة
١٤ باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس
١٤ باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه
١٥ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله
١٦ باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله
١٦ باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار

١٨	باب شعب الإيمان
١٩	باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل
١٩	باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان
	باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد
٢٠	والناس أجمعين
	باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه
٢٠	ما يحب لنفسه من الخير
	باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت
٢٠	إلا في الخير وكون ذلك كله في الإيمان
٢١	باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه
٢٢	باب بيان أن النصيحة من الإيمان
	باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن المتلبس
٢٢	بالمعصية على إرادة نفي كماله
٢٣	باب خصال المنافق
٢٣	باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر
٢٤	باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم
٢٤	باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
٢٥	باب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
٢٥	باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء
٢٦	باب الدليل على أن حب الأنصار من الإيمان
٢٦	باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات
٢٧	باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال
٢٨	باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده
٢٨	باب بيان الكبائر وأكبرها
٢٩	باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة
٣٠	باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله
٣١	باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا

- باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية ٣١
- باب بيان غلظ تحريم النميمة ٣٢
- باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلع بالحلف ،
وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم
ولهم عذاب أليم ٣٢
- باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأنه من قتل نفسه بشيء عذب به
في النار ، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ٣٣
- باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ٣٥
- باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ٣٦
- باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج ٣٦
- باب حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده ٣٧
- باب صدق الإيثار وإخلاصه ٣٧
- باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر ٣٨
- باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب ٣٨
- باب الوسوسة في الإيثار وما يقوله من وجدها ٣٨
- باب وعيد من اقتطع حق مسلم يمين فاجرة بالنار ٣٩
- باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد
مهدر الدم في حقه ، وإن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله
فهو شهيد ٣٩
- باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار ٤٠
- باب رفع الأمانة والإيثار من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب ... ٤٠
- باب بيان الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً وأنه يآرز بين المسجدين ٤١
- باب جواز الاستسرار للخائف ٤٢
- باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه والنهي عن القطع بالإيثار
من غير دليل قاطع ٤٢
- باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة ٤٣

باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ الى جميع الناس ونسخ الملل

- بملته ٤٣
- باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ٤٤
- باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان ٤٥
- باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٤٥
- باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات ٤٨
- باب في ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال ٥٢
- باب في ذكر سدرة المنتهى ٥٣
- باب معنى قول الله عز وجل - ولقد رآه نزلة أخرى -
- وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء ٥٤
- باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ٥٤
- باب معرفة طريق الرؤية ٥٥
- باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ٥٩
- باب آخر أهل النار خروجاً ٥٩
- باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ٦٠
- باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته ٦٣
- باب في قوله تعالى - وأنذر عشيرتك الأقربين - ٦٤
- باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه ٦٤
- باب أهون أهل النار عذاباً ٦٥
- باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم ٦٥
- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب
- ولا عذاب ٦٥
- باب قوله - يقول الله لأدم أخرج بعث النار
- من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين - ٦٧

٢. كتاب الطهارة ٦٨

(١٣٤ - ١٦٧) حديث

٦٨	باب وجوب الطهارة للصلاة
٦٨	باب سفة الوضوء وكماله
٦٨	باب في وضوء النبي ﷺ
٦٩	باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار
٦٩	باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما
٧٠	باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء
٧٠	باب السواك
٧١	باب خصال الفطرة
٧١	باب الاستطابة
٧٢	باب النهي عن الاستنجاء باليمين
٧٢	باب التيمن في الطهور وغيره
٧٣	باب الاستنجاء بالماء من التبرز
٧٣	باب المسح على الخفين
٧٤	باب حكم ولوغ الكلب
٧٥	باب النهي عن البول في الماء الراكد
	باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ،
٧٥	وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها
٧٥	باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله
٧٧	باب غسل المني من الثوب وفركه
٧٧	باب نجاسة الدم وكيفية غسله
٧٧	باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه
٧٨	٣. كتاب الحيض

(١٦٨ - ٢١٢) حديث

٧٨	باب مباشرة الحائض فوق الإزار
----	------------------------------

٧٨	باب الاضطجاع مع الحائض مع لحاف واحد
٧٩	باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله
٧٩	باب المذي
٧٩	باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له
٨٠	باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها
٨٠	باب صفة غسل الجنابة
٨١	باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة
٨٢	باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً
	باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك
٨٢	باب في موضع الدم
٨٣	باب المستحاضه وغسلها وصلاتها
٨٣	باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة
٨٣	باب تستر المغتسل بثوب ونحوه
٨٤	باب جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة
٨٤	باب الاعتناء بحفظ العورة
٨٥	باب إنما الماء من الماء
٨٥	باب نسخ (الماء من الماء) ووجوب الغسل بالتقاء الختانين
٨٥	باب نسخ الوضوء مما مست النار
	باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث
٨٦	فله أن يصلي بطهارته
٨٦	باب طهارة جلود الميتة بالدباغ
٨٧	باب التيمم
٨٨	باب الدليل على أن المسلم لا ينجس
٨٩	باب مايقول إذا أراد دخول الخلاء
٨٩	باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء

٩٠ ٤. كتاب الصلاة
	(٢١٣ - ٢٩٧) حديث
٩٠ باب بدء الأذان
٩٠ باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة
	باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ، ثم يصلي على النبي ﷺ ،
٩٠ ثم يسأل له الوسيلة
٩١ باب فضل الأذان وهروب الشيطان عند سماعه
	باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام ،
٩١ والركوع ، وفي الرفع من الركوع ؛ وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود
	باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع
٩١ فيقول فيه : سمع الله لمن حمده
	باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة
٩٢ ولا أمكنه تعلمها ، قرأ ماتيسر له من غيرها
٩٣ باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة
٩٣ باب التشهد في الصلاة
٩٣ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد
٩٤ باب التسميع والتحميد والتأمين
٩٥ باب إتيان المأموم بالإمام
	باب استخلاف الإمام ، إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها ،
٩٥ من يصلي بالناس
	باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام
٩٨ ولم يخافوا مفسدة بالتقديم
٩٩ باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا ناهما شيء في الصلاة
٩٩ باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها
١٠٠ باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما
١٠٠ باب تسوية الصفوف وإقامتها

١١٣	باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة
١١٤	باب النهي عن بناء المساجد على القبور
١١٥	باب فضل بناء المساجد والحث عليها
	باب النذب الى وضع الأيدي على الركب في الركوع
١١٥	ونسخ التطبيق
١١٦	باب تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته
١١٧	باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة
١١٧	باب جواز حمل الصبيان في الصلاة
١١٧	باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة
١١٨	باب كراهة الاختصار في الصلاة
١١٨	باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة
١١٨	باب النهي عن البصاق في المسجد ، في الصلاة وغيرها
١١٩	باب جواز الصلاة في النعلين
١١٩	باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام
١٢٠	باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام
١٢٠	باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها
١٢١	باب السهو في الصلاة والسجود له
١٢٢	باب سجود التلاوة
١٢٣	باب الذكر بعد الصلاة
١٢٣	باب استحباب التعوذ من عذاب القبر
١٢٣	باب ما يستعاذ منه في الصلاة
١٢٤	باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته
١٢٥	باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة
	باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة ،
١٢٥	والنهي عن إتيانها سعيًا
١٢٥	باب متى يقوم الناس للصلاة

١٢٦	باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة
١٢٦	باب أوقات الصلوات الخمس
	باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة
١٢٧	ويناله الحر في طريقه
١٢٧	باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر
١٢٨	باب استحباب التبكير بالعصر
١٢٨	باب التغليظ في تفويت صلاة العصر
١٢٨	باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر
١٢٩	باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما
١٣٠	باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس
١٣٠	باب وقت العشاء وتأخيرها
	باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ، وهو التغليس ،
١٣٢	وبيان قدر القراءة فيها
١٣٣	باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها
١٣٤	باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر
	باب جواز الجماعة في النافلة ، والصلاة على حصير
١٣٥	وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات
١٣٦	باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة
١٣٦	باب فضل كثرة الخطا الى المساجد
١٣٦	باب المشي الى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات
١٣٧	باب من أخق بالإمامة
١٣٧	باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة
١٣٨	باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها
١٤٠	٦. كتاب صلاة المسافرين وقصرها
	(٣٩٨ - ٤١٤) حديث
١٤٠	باب صلاة المسافرين وقصرها

باب قصر الصلاة بمنى	١٤٠
باب الصلاة في الرحال في المطر	١٤١
باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت	١٤١
باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر	١٤٢
باب الجمع بين الصلاتين في الحضر	١٤٣
باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال	١٤٣
باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن	١٤٣
باب استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما ، وأنها مشروعة في جميع الأوقات	١٤٣
باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه	١٤٤
باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان	١٤٤
باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحث عليهما	١٤٥
باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن وبين عددهن	١٤٥
باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً	١٤٦
باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة	١٤٦
باب صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل	١٤٨
باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه	١٤٨
باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح	١٤٩
باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه	١٤٩
باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل	١٥١
باب ماروي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح	١٥٢
باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد	١٥٣
باب أمر من نعى في صلاة أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك	١٥٣

باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا

وجواز قول أنسيته ١٥٤

باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١٥٥

باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة ١٥٦

باب نزول السكينة لقراءة القرآن ١٥٦

باب فضيلة حافظ القرآن ١٥٧

باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه ١٥٧

باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه ،

وإن كان القارئ أفضل من المقرء عليه ١٥٧

باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع ،

والبكاء عند القراءة والتدبر ١٥٨

باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة،

والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة ١٥٨

باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة

من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها ١٥٩

باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه ١٥٩

باب ترتيل القرآن واجتناب الهذ ، وهو الإفراط في السرعة

وإباحة سورتين فأكثر في ركعة ١٦٠

باب ما يتعلق بالقراءات ١٦١

باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ١٦١

باب معرفة الركعتين اللتين كان النبي ﷺ يصليهما بعد العصر ١٦٢

باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب ١٦٣

باب بين كل أذانين صلاة ١٦٣

باب صلاة الخوف ١٦٣

٧. كتاب الجمعة ١٦٥
(٤٨٥ - ٥٠٤) حديث

باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال

وبيان ما أمروا به ١٦٥

باب الطيب والسواك يوم الجمعة ١٦٦

باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة ١٦٧

باب في الساعة التي في يوم الجمعة ١٦٧

باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ١٦٧

باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس ١٦٨

باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة ١٦٨

باب في قوله تعالى - وإذا رأوا تجارة أو لهواً أنفضوا إليها

وتركوك قائماً - ١٦٨

باب تخفيف الصلاة والخطبة ١٦٨

باب التحية والإمام يخطب ١٦٩

باب ما يقرأ في يوم الجمعة ١٦٩

٨. كتاب صلاة العيدين ١٧٠
(٥٠٥ - ٥١٤) حديث

باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين الى المصلى وشهود الخطبة،

مفارقات للرجال ١٧١

باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد ١٧٢

٩. كتاب صلاة الاستسقاء ١٧٣
(٥١٥ - ٥١٩) حديث

باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ١٧٣

باب الدعاء في الاستسقاء ١٧٣

باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر ١٧٤

باب في ريح الصبا والدبور ١٧٤

١٧٥	١٠. كتاب صلاة الكسوف
	(٥٢٠ - ٥٣٠) حديث
١٧٥	باب في صلاة الكسوف
١٧٦	باب ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف
١٧٧	باب ماعرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار
١٧٨	باب ذكر النداء في صلاة الكسوف ، الصلاة جامعة
١٨٠	١١. كتاب الجنائز
	(٥٣١ - ٥٦٦) حديث
١٨٠	باب البكاء على الميت
١٨١	باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة
١٨١	باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه
١٨٤	باب التشديد في النياحة
١٨٥	باب نهى النساء عن اتباع الجنائز
١٨٥	باب في غسل الميت
١٨٦	باب في كفن الميت
١٨٧	باب في تسجية الميت
١٨٧	باب الإسراع بالجنائز
١٨٧	باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها
١٨٨	باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى
١٨٨	باب ماجاء في مستريح ومستراح منه
١٨٩	باب في التكبير على الجنائز
١٩٠	باب الصلاة على القبر
١٩٠	باب القيام للجنائز
١٩١	باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

١٩٢	١٢. كتاب الزكاة
	(٥٦٧ - ٦٥١) حديث
١٩٢	باب لازكاة على المسلم في عبده وفرسه
١٩٢	باب في تقديم الزكاة ومنعها
١٩٣	باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير
١٩٤	باب إثم مانع الزكاة
١٩٤	باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة
١٩٥	باب الترغيب في الصدقة
١٩٦	باب في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم
١٩٧	باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف
١٩٨	باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة
	باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين
١٩٨	ولو كانوا مشركين
٢٠٠	باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه
٢٠٠	باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف
٢٠١	باب في المنفق والممسك
٢٠١	باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها
٢٠٢	باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها
	باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة ،
٢٠٢	وأنها حجاب من النار
	باب الحمل أجرة يتصدق بها ، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق
٢٠٣	بقليل
٢٠٣	باب فضل المنيحة
٢٠٤	باب مثل المنفق والبخيل
٢٠٤	باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها

باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن	
من السجود حتى يرفع الرجال	١٠٠
باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة	
وإنها لا تخرج مطيبة	١٠١
باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر	
والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة	١٠١
باب الاستماع للقراءة	١٠٢
باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن	١٠١
باب القراءة في الظهر والعصر	١٠٣
باب القراءة في الصبح والمغرب	١٠٤
باب القراءة في العشاء	١٠٥
باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام	١٠٥
باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام	١٠٦
باب متابعة الإمام والعمل بعده	١٠٦
باب ما يقال في الركوع والسجود	١٠٧
باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب	
وعقوص الرأس في الرأس	١٠٧
باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويحتم به	١٠٧
باب سترة المصلي	١٠٧
باب منع المار بين يدي المصلي	١٠٨
باب دنو المصلي من السترة	١٠٩
باب الاعتراض بين يدي المصلي	١١٠
باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه	١١١
٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة	١١٢
(٢٩٨ - ٣٩٧) حديث	
باب ابتناء مسجد النبي ﷺ	١١٣

باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة	
بإذنه الصريح أو العرفي	٢٠٥
باب من جمع الصدقة وأعمال البر	٢٠٦
باب الحث على الإنفاق وكراهة الإحصاء	٢٠٦
باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل	
لاحتقاره	٢٠٧
باب فضل إخفاء الصدقة	٢٠٧
باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	٢٠٨
باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ،	
وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة	٢٠٨
باب النهي عن المسئلة	٢١٠
باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه	٢١٠
باب كراهة المسئلة للناس	٢١٠
باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف	٢١١
باب كراهة الحرص على الدنيا	٢١١
باب لو أن لابن آدم واديين لا يتغنى ثالثاً	٢١١
باب ليس الغنى عن كثرة العرض	٢١٢
باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	٢١٢
باب فضل التعفف والصبر	٢١٤
باب في الكفاف والقناعة	٢١٤
باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة	٢١٤
باب إعطاء من يخاف على إيمانه	٢١٥
باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ،	
وتصبر من قوى إيمانه	٢١٦
باب ذكر الخوارج وصفاتهم	٢١٨
باب التحريض على قتل الخوارج	٢٢١

- باب الخوارج شر الخلق والخلقة ٢٢٢
- باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله ، وهم بنو هاشم
- وبنو المطلب ، دون غيرهم ٢٢٢
- باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنی هاشم وبني المطلب ،
- وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة . وبيان أن الصدقة
- إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة
- وحلّت لكل أحد من كانت الصدقة محرمة عليه ٢٢٣
- باب قبول النبي ﷺ الهدية وردّه الصدقة ٢٢٣
- باب الدعاء لمن أتى بصدقته ٢٢٤

الجزء الثاني

رقم الصفحة

٢٢٥	١٣. كتاب الصيام
	(٦٥٢ - ٧٢٦) حديث
٢٢٥	باب فضل شهر رمضان
	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال،
٢٢٥	وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً
٢٢٦	باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
٢٢٦	باب الشهر يكون تسعاً وعشرين
٢٢٦	باب بيان معنى قوله ﷺ شهراً لا ينقصان
	باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر،
	وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر،
	وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت
٢٢٧	صلاة الصبح وغير ذلك
٢٢٨	باب فضل السحور وتأكيده استحبابه، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر
٢٢٩	باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار
٢٢٩	باب النهي عن الوصال في الصوم
٢٣٠	باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته
١٣١	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب
	باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم،
	ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها، وأنها تجب على الموسر والمعسر،
١٣١	وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع
	باب جواز الصوم والفطر وفي شهر رمضان للمسافر في غير معصية،
٢٣٢	إذا كان سفره مرحلتين فأكثر

٢٣٢	باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل
٢٣٣	باب التخيير في الصوم والفطر في السفر
٢٣٣	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة
٢٣٤	باب صوم يوم عاشوراء
٢٣٥	باب من أكل في عاشوراء فليكيف بقية يومه
٢٣٥	باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى
٢٣٦	باب كراهة صيام الجمعة منفرداً
	باب بيان نسخ قوله تعالى - وعلى الذين يطيقونه
٢٣٦	فدية - بقوله - فمن شهد منكم الشهر فليصمه -
٢٣٦	باب قضاء رمضان في شعبان
٢٣٧	باب قضاء الصيام عن الميت
٢٣٧	باب حفظ اللسان للصائم
٢٣٨	باب فضل الصيام
٢٣٨	باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق
٢٣٩	باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر
	باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان واستحباب أن لا يخلى شهراً
٢٣٩	عن صوم
	باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، أو فوت به حقاً ،
٢٤٠	أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم
٢٤٢	باب صوم سرر شعبان
	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها
٢٤٢	وأرجى أوقات طلبها
٢٤٥	١٤. كتاب الاعتكاف
	(٧٢٧ - ٧٣٠) حديث
٢٤٥	باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان
٢٤٥	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه
٢٤٦	باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

١٥. كتاب الحج ٢٤٧ (٧٣١ - ٨٨٣)

- باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ،
 وما لا يباح ، وبيان تحريم الطيب عليه ٢٤٧
- باب مواقيت الحج والعمرة ٢٤٨
- باب التلبية وصفتها ووقتها ٢٤٩
- باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة ٢٤٩
- باب الإهلال من حيث تنبعت الراحلة ٢٤٩
- باب الطيب للمحرم عند الإحرام ٢٥٠
- باب تحريم الصيد للمحرم ٢٥١
- باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم ٢٥٣
- باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ،
 ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها ٢٥٤
- باب جواز الحجامة للمحرم ٢٥٤
- باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه ٢٥٥
- باب ما يفعل المحرم إذا مات ٢٥٥
- باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه ٢٥٦
- باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج
 على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه ٢٥٦
- باب في الوقوف ، وقوله تعالى - ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس - ٢٦٢
- باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ٢٦٢
- باب جواز التمتع ٢٦٣
- باب وجوب الدم على المتمتع ، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام
 في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله ٢٦٣
- باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد ٢٦٤
- باب جواز التحلل بالإحصار وجواز القران ٢٦٥
- باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة ٢٦٦

٢٦٦	باب مايلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي
	باب مايلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام
٢٦٦	وترك التحلل
٢٦٨	باب جواز العمرة في أشهر الحج
٢٦٨	باب تقليد الهدى وإشعاره عند الاحرام
٢٦٨	باب التقصير في العمرة
٢٦٩	باب إهلال النبي ﷺ وهديه
٢٦٩	باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن
٢٧٠	باب فضل العمرة في رمضان
	باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا، والخروج منها من الثنية السفلى،
٢٧١	ودخول بلده من طريق غير التي خرج منها
	باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة
٢٧١	والاغتسال لدخولها، ودخولها نهاراً
٢٧٢	باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، وفي الطواف الأول في الحج
	باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف
٢٧٣	دون الركنين الآخرين
٢٧٣	باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف
	باب جواز الطواف على بغير وغيره ، واستلام الحجر
٢٧٤	بمحجن ونحوه للراكب
٢٧٤	باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به
	باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة
٢٧٦	العقبة يوم النحر
٢٧٧	باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى الى عرفات في يوم عرفة
	باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، واستحباب صلاتي المغرب
٢٧٧	والعشاء جمعاً بالمزدلفة في هذه الليلة
	باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر
٢٧٨	بالمزدلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة	
الى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس ، واستحباب المكث	
لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة	٢٧٩
باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، وتكون مكة عن يساره	
ويكبر مع كل حصاة	٢٨٠
باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير	٢٨٠
باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق، والابتداء في الحلق	
بالجانب الأيمن من رأس المخلوق	٢٨١
باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي	٢٨١
باب بيان استحباب طواف الإفاضة يوم النحر	٢٨٢
باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به	٢٨٢
باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق والترخيص	
في تركه لأهل السقاية	٢٨٣
باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها	٢٨٣
باب نحر البدن قياماً مقيدة	٢٨٤
باب استحباب بعث الهدى الى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ، واستحباب	
تقليده وقتل القلائد ، وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم	
عليه شيء بذلك	٢٨٤
باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها	٢٨٤
باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض	٢٨٥
باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره،	
والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها	٢٨٦
باب نقض الكعبة وبنائها	٢٨٦
باب جدر الكعبة وبابها	٢٨٧
باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت	٢٨٨
باب فرض الحج مرة في العمر	٢٨٨
باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره	٢٨٩

باب مايقول إذا قفل من سفر الحج وغيره	٢٩٠
باب التعريس بذى الخليفة والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة	٢٩٠
باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان	
وبيان يوم الحج الأكبر	٢٩١
باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة	٢٩١
باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها	٢٩٢
باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج	
والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة	٢٩٢
باب تحريم مكة وصيدا وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام	٢٩٣
باب جواز دخول مكة بغير إحرام	٢٩٥
باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها	
وشجرها وبيان حدود حرمها	٢٩٥
باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها	٢٩٨
باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها	٢٩٨
باب المدينة تنفي شرارها	٢٩٨
باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله	٢٩٩
باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار	٣٠٠
باب في المدينة حين يتركها أهلها	٣٠٠
باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة	٣٠١
باب «أحد جبل يحبنا ونحبه»	٣٠١
باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة	٣٠١
باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٣٠٢
باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته	٣٠٢
١٦. كتاب النكاح	٣٠٣
(٨٨٤ - ٩١٥) حديث	
باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيض ثم نسخ، ثم أبيض ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى	
يوم القيامة	٣٠٤

باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح	٣٠٥
باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته	٣٠٥
باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك	٣٠٥
باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه	٣٠٥
باب الوفاء بالشروط في النكاح	٣٠٦
باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت	٣٠٦
باب تزويج الأب البكر الصغيرة	٣٠٧
باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يحجف به	٣٠٧
باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها	٣٠٩
باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس	٣١٠
باب الأمر بإجابة الداعي الى دعوة	٣١٢
باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها	٣١٢
باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع	٣١٣
باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها	
من غير تعرض للدبر	٣١٣
باب تحريم امتناعها من فراش زوجها	٣١٣
باب حكم العزل	٣١٤
١٧. كتاب الرضاع	٣١٥
(٩١٦ - ٩٣٥) حديث	
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	٣١٥
باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل	٣١٥
باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة	٣١٦
باب تحريم الربيبة وأخت المرأة	٣١٦
باب إنها الرضاعة من المجاعة	٣١٧
باب الولد للفراش، وتوقي الشبهات	٣١٧

باب العمل بإلحاق القائف الولد	٣١٨
باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف	٣١٨
باب القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها	٣١٨
باب جواز هبتها نوبتها لضررتها	٣١٩
باب استحباب نكاح ذات الدين	٣١٩
باب استحباب نكاح البكر	٣١٩
باب الوصية بالنساء	٣٢١
١٨. كتاب الطلاق	٣٢٣
(٩٣٦ - ٩٥١) حديث	
باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع	
الطلاق ويؤمر برجعته	٣٢٣
باب وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينو الطلاق	٣٢٣
باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية	٣٢٥
باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخيرهن،	
وقوله تعالى - وإن تظاهرا عليه -	٣٢٦
باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها	٣٣٠
باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل	٣٣٠
باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام	٣٣١
١٩. كتاب اللعان	٣٣٤
(٩٥٢ - ٩٥٧) حديث	
٢٠. كتاب العتق	٣٣٧
(٩٥٨ - ٩٦٤) حديث	
باب ذكر سعاية العبد	٣٣٧
باب إنها الولاء لمن أعتق	٣٣٧
باب النهي عن بيع الولاء وهبته	٣٣٨
باب تحريم تولي العتيق غير مواليه	٣٣٩

باب فضل العتق	٣٣٩
٢١. كتاب البيوع	٣٤٠
(٩٦٥ - ٩٩٨) حديث	
باب إبطال بيع الملامسة والمنازعة	٣٤٠
باب تحريم بيع حبل الحبل	٣٤١
باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه	
وتحريم النجش وتحريم التصرية	٣٤١
باب تحريم تلقي الجلب	٣٤٢
باب تحريم بيع الحاضر للبادي	٣٤٢
باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	٣٤٣
باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين	٣٤٣
باب الصدق في البيع والبيان	٣٤٤
باب من يخدع في البيع	٣٤٤
باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع	٣٤٤
باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا	٣٤٥
باب من باع نخلاً عليه ثمر	٣٤٦
باب النهي عن المحاقلة والمزبنة وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن	
بيع المعاومة وهو بيع السنين	٣٤٧
باب كراء الأرض	٣٤٧
باب كراء الأرض بالطعام	٣٤٨
باب الأرض تمنح	٣٤٩
٢٢. كتاب المساقاة	٣٥٠
(٩٩٩ - ١٠٤٠) حديث	
باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع	٣٥٠
باب فضل الغرس والزرع	٣٥١
باب وضع الجوائح	٣٥١
باب استحباب الوضع من الدين	٣٥٢

٣٥٣	باب من أدرك ماباعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه
٣٥٣	باب فضل إنظار المعسر
	باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها
٣٥٣	إذا أحيل على مليّ
٣٥٤	باب تحريم بيع فضل الماء
٣٥٤	باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي
٣٥٥	باب الأمر بقتل الكلاب
٣٥٦	باب حل أجرة الحجامة
٣٥٦	باب تحريم بيع الخمر
٣٥٧	باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام
٣٥٧	باب الربا
٣٥٨	باب النهي عن بيع الورق بالذهب ديناً
٣٥٨	باب بيع الطعام مثل بمثل
٣٦٠	باب أخذ الحلال وترك الشبهات
٣٦٠	باب بيع البعير واستثناء ركوبه
٣٦١	باب من استسلف شيئاً ففضى خيراً منه، وخيركم أحسنكم قضاء
٣٦٢	باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر
٣٦٢	باب السلم
٣٦٣	باب النهي عن الحلف في البيع
٣٦٣	باب الشفعة
٣٦٣	باب غرز الخشب في جدار الجار
٣٦٤	باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها
٣٦٤	باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه
٣٦٥	٢٣. كتاب الفرائض
	(١٠٤١ - ١٠٤٤) حديث
٣٦٥	باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر
٣٦٥	باب ميراث الكلالة

باب آخر آية نزلت في الكلاله	٣٦٦
باب من ترك مالا فلورثته	٣٦٦
٢٤. كتاب الهبات	٣٦٧
(١٠٤٥ - ١٠٥١) حديث	
باب كراهة شراء الانسان ماتصدق به ممن تصدق عليه	٣٦٧
باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده، وإن سفل	
	٣٦٧
باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة	٣٦٨
باب العمرى	٣٦٨
٢٥. كتاب الوصية	٣٧٠
(١٠٥٢ - ١٠٦٠) حديث	
باب الوصية بالثلث	٣٧٠
باب وصول ثواب الصدقات الى الميت	٣٧٢
باب الوقف	٣٧٢
باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه	٣٧٢
٢٦. كتاب النذر	٣٧٦
(١٠٦١ - ١٠٦٥) حديث	
باب الأمر بقضاء النذر	٣٧٦
باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً	٣٧٦
باب من نذر أن يمشي الى الكعبة	٣٧٧
٢٧. كتاب الإيمان	٣٧٨
(١٠٦٦ - ١٠٨٤) حديث	
باب النهي عن الحلف بغير الله	٣٧٨
باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله	٣٧٨
باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه	٣٧٩
باب الاستثناء	٣٨١

	باب النهي عن الإصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف
٣٨١ مما ليس بحرام
٣٨٢ باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم
٣٨٢ باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا
	باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه
٣٨٢ مايغلبه
٣٨٣ باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله
٣٨٤ باب من أعتق شركا له في عبد
١٢٨٤ باب جواز بيع المدبر
٣٨٥ ٢٨. كتاب القسامة
	(١٠٨٥ - ١٠٩٦) حديث
٣٨٥ باب القسامة
٣٨٦ باب حكم المحاربين والمرتدين
	باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات
٣٨٦ والمثقلات وقتل الرجل بالمرأة
	باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، إذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه
٣٨٧ أو عضوه لا ضمان عليه
٣٨٧ باب إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها
٣٨٨ باب ما يباح به دم المسلم
٣٨٨ باب بيان إثم من سن القتل
	باب المجازاة بالدماء في الآخرة، وأنها أول ما يقضي فيه
٣٨٩ بين الناس يوم القيامة
٣٨٩ باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال
	باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد
٣٩٠ على عاقلة الجاني
٣٩٢ ٢٩. كتاب الحدود
	(١٠٩٧ - ١١١٢) حديث

٣٩٢	باب حد السرقة ونصابها
٣٩٢	باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود
٣٩٣	باب رجم الثيب في الزنى
٣٩٤	باب من اعترف على نفسه بالزنى
٣٩٥	باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى
٣٩٦	باب حد الخمر
٣٩٧	باب قدر أسواط التعزير
٣٩٧	باب الحدود كفارات لأهلها
٣٩٧	باب جرح العجماء والمعدن والبشر جبار
٣٩٩	٣٠. كتاب الأقضية
	(١١١٣ - ١١٢٢) حديث
٣٩٩	باب اليمين على المدعى عليه
٣٩٩	باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة
٤٠٠	باب قضية هند
	باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع
٤٠٠	من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه
٤٠١	باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
٤٠١	باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان
٤٠٢	باب نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور
٤٠٢	باب بيان اختلاف المجتهدين
٤٠٢	باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين
٤٠٤	٣١. كتاب اللقطة
	(١١٢٣ - ١١٢٨) حديث
٤٠٥	باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالِكها
٤٠٥	باب الضيافة ونحوها
٤٠٧	٣٢. كتاب الجهاد
	(١١٢٩ - ١١٩٢) حديث

	باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة
٤٠٧	الإسلام من غير تقدم الإعلام بالإغارة
٤٠٧	باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير
٤٠٨	باب تحريم الغدر
٤٠٨	باب جواز الخداع في الحرب
٤٠٨	باب كراهة لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء
٤٠٩	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب
٤٠٩	باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد
٤١٠	باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها
٤١٠	باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة
٤١١	باب الأنفال
٤١١	باب استحقاق القاتل سلب القتل
٤١٣	باب حكم الفئء
٤١٥	باب قول النبي ﷺ « لانورث، ما تركنا صدقة »
٤١٨	باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه
٤١٩	باب إجلاء اليهود من الحجاز
	باب جواز قتال من نقض العهد ، وجواز إنزال أهل الحصن على
٤٢٠	حكم حاكم عدل أهل للحكم
٤٢٢	باب من لزمه أمر فدخل عليه أمر آخر
	باب ردّ المهاجرين الى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر ،
٤٢٢	حين استغنوا عنها بالفتوح
٤٢٣	باب أخذ الطعام من أرض العدو
٤٢٤	باب كتاب النبي ﷺ الى هرقل يدعوه الى الإسلام
٤٢٦	باب في غزوة حنين
٤٢٧	باب غزوة الطائف
٤٢٧	باب إزالة الأصنام من حول الكعبة
٤٢٨	باب صلح الحديبية في الحديبية

باب غزوة أحد	٤٢٩
باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ	٤٣٠
باب مالقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين	٤٣٠
باب في دعاء النبي ﷺ الى الله وصبره على أذى المنافقين	٤٣٢
باب قتل أبي جهل	٤٣٣
باب قتل كعب بن الأشرف، طاغوت اليهود	٤٣٤
باب غزوة خيبر	٤٣٥
باب غزوة الأحزاب وهي الخندق	٤٣٧
باب غزوة ذي قرد وغيرها	٤٣٨
باب غزوة النساء مع الرجال	٤٣٩
باب عدد غزوات النبي ﷺ	٤٤٠
باب غزوة ذات الرقاع	٤٤٠
٣٣. كتاب الامارة	٤٤٢
(١١٩٣ - ١٢٥٣) حديث	
باب الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش	٤٤٢
باب الاستخلاف وتركه	٤٤٣
باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها	٤٤٣
باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن	
إدخال المشقة عليهم	٤٤٤
باب غلظ تحريم الغلول	٤٤٥
باب تحريم هدايا العمال	٤٤٦
باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية	٤٤٦
باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول	٤٤٨
باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستثناهم	٤٤٩
باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة الى الكفر	٤٤٩
باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعه الرضوان تحت	
الشجرة	٤٥٠

٤٥١	باب تحریم رجوع المهاجر الى استيطان وطنه
	باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير، وبيان معنى لاهجرة بعد
٤٥١	الفتح
٤٥٢	باب كيفية بيعه النساء
٤٥٣	باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع
٤٥٣	باب بيان سن البلوغ
	باب النهي أن يسافر بالمصحف الى أرض الكفار إذا خيف وقوعه
٤٥٤	بأيديهم
٤٥٤	باب المسابقة بين الخيل وتضميرها
٤٥٥	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله
٤٥٥	باب فضل الجهاد والرباط
٤٥٦	باب الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة
٤٥٦	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله
٤٥٧	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى
٤٥٨	باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة
	باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره،
٤٥٨	وخلافته في أهله بخير
٤٥٩	باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين
٤٥٩	باب ثبوت الجنة للشهيد
٤٦٠	باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله
	باب قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو
٤٦١	وغیره من الأعمال
٤٦١	باب فضل الغزو في البحر
٤٦٢	باب بيان الشهداء
	باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق،
٤٦٣	لا يضرهم من خالفهم»

	باب السفر قطعة من العذاب ، واستحباب تعجيل المسافر
٤٦٣	الى أهله بعد قضاء شغله
٤٦٣	باب كراهة الطروق ، وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر
٤٦٥	٣٤ . كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان
	(١٢٥٤ - ١٢٧٩) حديث
٤٦٥	باب الصيد بالكلاب المعلمة
٤٦٧	باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير
٤٦٧	باب إباحة ميتة البحر
٤٦٨	باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية
٤٦٩	باب في أكل لحوم الخيل
٤٧٠	باب إباحة الضب
٤٧١	باب إباحة الجراد
٤٧١	باب إباحة الأرنب
٤٧١	باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف
٤٧٢	باب النهي عن صبر البهائم

الجزء الثالث

رقم الصفحة

٣٥. كتاب الأضاحي ٤٧٧

(١٢٨٠ - ١٢٩١) حديث

٤٧٧ باب وقتها

٤٧٨ باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتسمية والتكبير ..

٤٧٩ باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام

باب ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ،

٤٨٠ وبيان نسخه ، وإباحته لمن شاء

٤٨١ باب الفرع والعتيرة

٣٦. كتاب الأشربة ٤٨٢

(١٢٩٢ - ١٣٣٦) حديث

باب تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر

٤٨٢ والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر

٤٨٣ باب كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين

باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحتتم والنقير

٤٨٤ وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال ، ما لم يصير مسكراً

٤٨٥ باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام

٤٨٦ باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها بمنعه إياها في الآخرة

٤٨٦ باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً

٤٨٨ باب جواز شرب اللبن

٤٨٨ باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء

باب الأمر بتغطية الإناء ، وإيكاء السقاء ، وإغلاق الأبواب ،

- وذكر اسم الله عليها ، وإطفاء السراج والنار عند النوم ،
- ٤٨٩ وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب
- ٤٩٠ باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما
- ٤٩٠ باب في الشرب من زمزم قائماً
- باب كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثاً
- ٤٩١ خارج الإناء
- ٤٩١ باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ
- باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ، وأكل اللقمة الساقطة
- ٤٩٢ بعد مسح ما يصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها
- باب ما يفعل الضيف إذا اتبعه غير من دعاه صاحب الطعام ،
- ٤٩٢ واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع
- باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ويتحققه
- ٤٩٢ تحقّقاً تاماً ، واستحباب الاجتماع على الطعام
- باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين ، وإيثار أهل المائدة بعضهم
- ٤٩٥ بعضاً وإن كانوا ضيفاناً ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام
- ٤٩٥ باب أكل القثاء بالرطب
- باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة ،
- ٤٩٦ إلا بإذن أصحابه
- ٤٩٦ باب فضل تمر المدينة
- ٤٩٦ باب فضل الكمأة ومداواة العين بها
- ٤٩٧ باب فضيلة الأسود من الكباث
- ٤٩٧ باب إكرام الضيف وفضل إيثاره
- باب فضيلة المواساة في الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين
- ٥٠٠ يكفي الثلاثة ، ونحو ذلك
- ٥٠٠ باب المؤمن يأكل في معي واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء
- ٥٠١ باب لا يعيب الطعام

٥٠٢	٣٧. كتاب اللباس والزينة.....
	(١٣٣٧ - ١٣٧٩) حديث
	باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة ، في الشرب وغيره ،
٥٠١	على الرجال والنساء
	باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء
	وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء ، وإباحة العلم
٥٠٢	ونحوه على الرجل ما لم يزد على أربع أصابع
٥٠٥	باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها
٥٠٥	باب فضل لباس ثياب الخبرة
	باب التواضع في اللباس والاقتصار على الغليظ منه ،
	واليسير من اللباس والفراش وغيرهما ، وجواز لبس الثوب الشعر
٥٠٦	وما فيه أعلام
٥٠٦	باب جواز اتخاذ الأنماط
٥٠٦	باب تحريم جر الثوب خيلاء ، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب
٥٠٧	باب تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه
٥٠٧	باب في طرح خاتم الذهب
	باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه (محمد رسول الله)
٥٠٨	وليس الخلفاء له من بعده
٥٠٨	باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم
٥٠٩	باب في طرح الخواتم
٥٠٩	باب إذا انتعل فليبدأ باليمين ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال
٥١٠	باب في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى
٥١٠	باب النهي عن التزعفر للرجال
٥١٠	باب في مخالفة اليهود في الصبغ
٥١١	باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
٥١٤	باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير

باب جواز وسم الحيوان غير الأدمي في غير الوجه ،	
ونديه في نعم الزكاة والجزية	٥١٤
باب كراهة القزح	٥١٥
باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه	٥١٥
باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة	
والنامضة والمتنمصة والمتفلجات والمغيرات خلق الله	٥١٦
باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع بما لم يعط	٥١٧
٣٨. كتاب الآداب	٥١٩
(١٣٨٠ - ١٣٩٥) حديث	

باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء	٥١٩
باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب	
وجويرية ونحوها	٥٢٠
باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك	٥٢٠
باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ، وحمله إلى صالح يحنكه ،	
وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم	
وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام	٥٢٠
باب الاستئذان	٥٢٢
باب كراهة قول المستأذن (أنا) إذا قيل (من هذا)	٥٢٣
باب تحريم النظر في بيت غيره	٥٢٣
٣٩. كتاب السلام	٥٢٥
(١٣٩٦ - ١٤٤٨) حديث	

باب يسلم الراكب على المشي والقليل على الكثير	٥٢٥
باب من حق المسلم للمسلم ردّ السلام	٥٢٥
باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يردّ عليهم	٥٢٥
باب استحباب السلام على الصبيان	٥٢٦
باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان	٥٢٦

٥٢٧	باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها
	باب بيان أنه يستحب لمن رأى خالياً بامرأة ، وكانت زوجته
٥٢٧	أو محرماً له ، أن يقول : هذه فلانة . ليدفع ظن السوء به
٥٢٨	باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، وإلا ورائهم
٥٢٩	باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه
٥٢٩	باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب
٥٣٠	باب جواز إرادف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق
٥٣١	باب مناجاة الاثنين دون الثلاثة بغير رضاه
٥٣١	باب الطب والمرضى والرقى
٥٣١	باب السحر
٥٣٢	باب السم
٥٣٣	باب استحباب رقية المريض
٥٣٣	باب رقية المريض بالمعوذات والنفث
٥٣٣	باب استحباب الرقية من النملة والحمة والنظرة
٥٣٤	باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار
٥٣٥	باب لكل داء دواء واستحباب التداوي
٥٣٦	باب كراهة التداوي باللدود
٥٣٦	باب التداوي بالعود الهندي وهو الكست
٥٣٧	باب التداوي بالحبة السوداء
٥٣٧	باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض
٥٣٨	باب التداوي بسقي العسل
٥٣٨	باب الطاعون والطيرة والكهانة وغيرها
	باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ،
٥٤٠	ولا يورد ممرض على مصح
٥٤١	باب الطيرة والفأل وما يكون فيه الشؤم
٥٤٢	باب قتل الحيات وغيرها

٥٤٣	باب استحباب قتل الوزغ
٥٤٤	باب النهي عن قتل النمل
٥٤٤	باب تحريم قتل الهرة
٥٤٥	باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامهما
٥٤٦	٤٠. كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها
	(١٤٤٩ - ١٤٥٣) حديث
٥٤٦	باب النهي عن سب الدهر
٥٤٦	باب كراهة تسمية العنب كرمًا
٥٤٧	باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والسيد
٥٤٧	باب كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي
٥٤٨	٤١. كتاب الشعر
	(١٤٥٤ - ١٤٥٥) حديث
٥٤٩	٤٢. كتاب الرؤيا
	(١٤٥٦ - ١٤٦٧) حديث
٥٥٠	باب قول النبي ﷺ : من رآني في المنام فقد رآني
٥٥٠	باب في تأويل الرؤيا
٥٥١	باب رؤيا النبي ﷺ
٥٥٧	٤٣. كتاب الفضائل
	(١٤٦٨ - ١٥٣٩)
٥٥٧	باب في معجزات النبي ﷺ
٥٥٨	باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس
٥٥٩	باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم
٥٦٠	باب شفقتة ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم
٥٦٠	باب ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين
٥٦١	باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته
٥٦٣	باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد

٥٦٤	باب في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب
٥٦٤	باب كان النبي ﷺ أجود الناس ، بالخير ، من الريح المرسلة
٥٦٥	باب كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً
٥٦٥	باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط : فقال : لا ، وكثرة عطائه
٥٦٦	باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه ، وفضل ذلك
٥٦٧	باب كثرة حياته ﷺ
٥٦٨	باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن
	باب مبادئه صلى الله عليه وسلم للأثام واختياره من المباح أسهله ،
٥٦٨	وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه
٥٦٩	باب طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه والتبرك بمسه
٥٦٩	باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به
٥٦٩	باب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي
٥٧٠	باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهاً
٥٧١	باب صفة شعر النبي ﷺ
٥٧١	باب شبيهه ﷺ
٥٧٢	باب إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحله من جسده ﷺ
٥٧٢	باب صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه
٥٧٢	باب كم سن النبي ﷺ يوم قبض
٥٧٢	باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة
٥٧٣	باب في أسائه ﷺ
٥٧٣	باب علمه ﷺ وشدة خشيته
٥٧٤	باب وجوب اتباعه ﷺ
	باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به
٥٧٥	تكليف ، ما لا يقع ، وغيره ذلك
٥٧٦	باب فضل النظر إليه ﷺ ، وتمنيه
٥٧٦	باب فضائل عيسى عليه السلام

- باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام ٥٧٧
- باب من فضائل موسى عليه السلام ٥٧٨
- باب في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي ﷺ « ولا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى » ٥٨٠
- باب من فضائل يوسف عليه السلام ٥٨١
- باب من فضائل الخضر عليه السلام ٥٨٢
- ٤٤. كتاب فضائل الصحابة** ٥٨٤

(١٥٤٠ - ١٦٥١) حديث

- باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٥٨٤
- باب من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه ٥٨٦
- باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ٥٩٠
- باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٥٩١
- باب من فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ٥٩٣
- باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ٥٩٤
- باب من فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ٥٩٤
- باب من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ٥٩٥
- باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما ٥٩٥
- باب فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ٥٩٦
- باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ٥٩٦
- باب في فضل عائشة رضي الله عنها ٥٩٨
- باب ذكر حديث أم زرع ٦٠١
- باب فضائل فاطمة بنت النبي عليه الصلاة والسلام ٦٠٦
- باب من فضائل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها ٦٠٧
- باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها ٦٠٨
- باب من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ٦٠٨
- باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما ٦٠٨

- باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله تعالى عنهم . ٦١٠
- باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه ٦١٠
- باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام ،
والد جابر رضي الله تعالى عنهما ٦١١
- باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه ٦١١
- باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنهما ٦١٢
- باب من فضائل عبد الله عباس رضي الله عنهما ٦١٣
- باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ٦١٣
- باب من فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه ٦١٤
- باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه ٦١٤
- باب من فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه ٦١٥
- باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ٦١٧
- باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة . ٦١٧
- باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما ٦١٨
- باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم ٦١٩
- باب من فضائل جعفر بن أبي طالب ، وأسما بنت عميس ،
وأهل سفينتهم ، رضي الله عنهم ٦٢٠
- باب من فضائل الأنصار رضي الله تعالى عنهم ٦٢١
- باب في خير دور الأنصار رضي الله عنهم ٦٢٢
- باب في حسن صحبة الأنصار رضي الله عنهم ٦٢٢
- باب في دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ٦٢٣
- باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتيم ودوس وطىء ٦٢٣
- باب خيار الناس ٦٢٤
- باب من فضائل نساء قریش ٦٢٥
- باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه رضي الله تعالى عنهم ٦٢٥
- باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ٦٢٦

باب قوله ﷺ « لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم »	٦٢٧
باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم	٦٢٧
باب فضل فارس	٦٢٨
باب قوله ﷺ « الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة »	٦٢٨
٤٥. كتاب البر والصلة والآداب	٦٢٩

(١٦٥٢ - ١٦٩٤) حديث

باب بر الوالدين وأنها أحق به	٦٢٩
باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها	٦٢٩
باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها	٦٣٠
باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير	٦٣٢
باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي	٦٣٢
باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها	٦٣٢
باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ،	
حتى الشوكة يشاكها	٦٣٣
باب تحريم الظلم	٦٣٤
باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً	٦٣٥
باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	٦٣٦
باب مداراة من يتقى فحشه	٦٣٦
باب من لعنه النبي ﷺ ، أو سبه ، أو دعا عليه ،	
وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجر ورحة	٦٣٧
باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	٦٣٧
باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	٦٣٨
باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأي شيء يذهب الغضب	٦٣٨
باب النهي عن ضرب الوجه	٦٣٩
باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع	
الجامعة للناس ، أن يمسك بنصائها	٦٣٩

٦٤٠	باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم
٦٤٠	باب فضل إزالة الأذى عن الطريق
٦٤٠	باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي
٦٤٠	باب الوصية بالجار والإحسان إليه
٦٤١	باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام
٦٤١	باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء
٦٤١	باب فضل الإحسان إلى النبات
٦٤٢	باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه
٦٤٣	باب إذا أحب الله عبداً حبه لعباده
٦٤٣	باب المرء مع من أحب
٦٤٤	٤٦. كتاب القدر
	(١٦٩٥ - ١٧٠٤) حديث

باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله

٦٤٤	وشقاوته وسعادته
٦٤٦	باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام
٦٤٧	باب قدر علي ابن آدم حظه من الزنا وغيره
	باب معنى « كل مولود يولد على الفطرة » وحكم موت أطفال الكفار
٦٤٨	وأطفال المسلمين
٦٤٩	٤٧. كتاب العلم
	(١٧٠٥ - ١٧١٢) حديث

باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه

٦٤٩	والنهي عن الاختلاف في القرآن
٦٥٠	باب في الألد الخصم
٦٥٠	باب اتباع سنن اليهود والنصارى
٦٥٠	باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان

٤٨- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٦٥٢

(١٧١٣ - ١٧٤٥) حديث

- ٦٥٢ باب الحث على ذكر الله تعالى
- ٦٥٢ باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها
- ٦٥٣ باب العزم بالدعاء ولا يقل : إن شئت
- ٦٥٤ باب كراهة تمني الموت لضر نزل به
- باب من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه
- ٦٥٤ باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى
- ٦٥٥ باب فضل مجالس الذكر
- باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
- ٦٥٦ وقنا عذاب النار
- ٦٥٦ باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء
- ٦٥٨ باب استحباب خفض الصوت بالذكر
- ٦٥٩ باب التعوذ من شر الفتن وغيرها
- ٦٥٩ باب التعوذ من العجز والكسل وغيره
- ٦٦٠ باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره
- ٦٦٠ باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع
- ٦٦١ باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل
- ٦٦٢ باب التسبيح أول النهار وعند النوم
- ٦٦٣ باب استحباب الدعاء عند صياح الديك
- ٦٦٣ باب دعاء الكرب
- باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل ، فيقول دعوت
- ٦٦٣ فلم يستجب لي
- باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ،
- ٦٦٤ وبيان الفتنة بالنساء

باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال ٦٦٤

٤٩. كتاب التوبة ٦٦٦

(١٧٤٦ - ١٧٦٤) حديث

باب في الحض على التوبة والفرح بها ٦٦٦

باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ٦٦٧

باب قبول التوبة من الذنوب ، وإن تكررت الذنوب والتوبة ٦٦٨

باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ٦٦٩

باب قول الله تعالى - إن الحسنات يذهبن السيئات ٦٧٠

باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ٦٧٠

باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٦٧١

باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف ٦٧٧

٥٠. كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ٦٨٧

(١٧٦٥ - ١٧٩٦) حديث

باب صفة القيامة والجنة والنار ٦٨٩

باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة ٦٩١

باب نزل أهل الجنة ٦٩١

باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح ، وقوله تعالى -

يسئلونك عن الروح - الآية ٦٩٢

باب في قوله تعالى - وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ! ٦٩٣

باب الدخان ٦٩٣

باب انشقاق القمر ٦٩٤

باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل ٦٩٥

باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً ٦٩٥

باب يحشر الكافر على وجهه ٦٩٥

باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز ٦٩٦

باب مثل المؤمن مثل النخلة ٦٩٦

٦٩٧	باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى
٦٩٨	باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة
٦٩٨	باب الاقتصاد في الموعظة
٦٩٩	٥١. كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها
	(١٧٩٧ - ١٨٢٨) حديث

٦٩٩	باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها
٧٠٠	باب إحلال الرضوان على أهل الجنة فلا يسخط عليهم أبداً
٧٠٠	باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء
	باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
٧٠١	وصفاتهم وأزواجهم
٧٠١	باب صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين
٧٠٢	باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير
٧٠٢	باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها ، وما تأخذ من المعذنين
٧٠٢	باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء
٧٠٦	باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة
٧٠٧	باب في صفة يوم القيامة . أعاننا الله على أهوالها
	باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ،
٧٠٧	وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه
٧٠٩	باب إثبات الحساب

٧١٠	٥٢. كتاب الفتن وأشراط الساعة
	(١٨٢٩ - ١٨٦٤) حديث
٧١٠	باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج
٧١٠	باب الخسف بالجيش الذي يؤم بالبيت
٧١١	باب نزول الفتن كمواقع القطر
٧١٢	باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما
٧١٢	باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة

باب في الفتنة التي تموج كموج البحر	٧١٣
باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من الذهب	٧١٣
باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أهل الحجاز	٧١٣
باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان	٧١٤
باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة	٧١٤
باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى	
أن يكون مكان الميت من البلاء	٧١٤
باب ذكر ابن صياد	٧١٦
باب ذكر الدجال وصفته وما معه	٧١٨
باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه وقتله المؤمن وإحيائه	٧١٩
باب الدجال وهو أهون على الله عز وجل	٧٢٠
باب في خروج الدجال ، ومكته في الأرض	٧٢٠
باب قرب الساعة	٧٢٠
باب ما بين النفختين	٧٢١
٥٣. كتاب الزهد والرقائق	٧٢٢

(١٨٦٥ - ١٨٩٢) حديث

باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين	٧٢٥
باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم	٧٢٦
باب فضل بناء المساجد	٧٢٦
باب تحريم الرياء	٧٢٧
باب حفظ اللسان	٧٢٧
باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله	٧٢٧
باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه	٧٢٨
باب تشميت العاطس وكراهة الثأوب	٧٢٨
باب في الفأر وأنه مسخ	٧٢٩
باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	٧٢٩

باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة الممدوح	٧٢٩
باب مناولة الأكبر	٧٣٠
باب في التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم	٧٣١
باب في حديث الهجرة	٧٣١
٥٤. كتاب التفسير	٧٣٣
(١٨٩٣ - ١٩٠٦) حديث	
باب في قوله تعالى - أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة -	٧٣٦
باب في سورة براءة والأنفال والحشر	٧٣٧
باب في نزول تحريم الخمر	٧٣٧
باب في قوله تعالى - هذا خصمان اختصموا في ربهم -	٧٣٨

الدعوة الإسلامية المعاصرة

الدكتور محمد حسن الحمصي

(١٧ × ٢٤ سم)

(مجلدان)

الإسلامية المعاصرة
المنطلقة من مساجد دمشق
رسالة دكتوراه
أحمد
أ.د. محمد حسن حمزة


- دراسة نظرية للدعوة الإسلامية ، ودراسة ميدانية عملية .
- العصر الحاضر كان زمان هذه الدراسة .
- مدينة دمشق كانت ميدان التطبيق العملي لها
- مساجد دمشق العاجّة بالحركة والحيوية كانت إطارها .
- علماء دمشق ودعاتها منذ عهد الشيخ بدر الدين الى اليوم هم مادة هذه الدراسة وزهرتها الفواحة .
- قيادة هؤلاء العلماء للثورة على الفرنسيين المستعمرين من جانب ، وللحوار الاسلامي المسيحي من جانب آخر ، كانت جزءاً مما اشتملت عليه هذه الدراسة .

سلسلة إن الدين عند الله الإسلام


أحمد عبد الجواد

(٢٤ × ١٧)

(٣٠٠ صفحة) (٢٥٠ صفحة)



- سلسلة تعمل على توضيح حقيقة هذا الدين الخفيف .
- صدر منها :
 - الله إله واحد : للدعوة الى الله على بصيرة ، فمفتاح الجنة لا إله إلا الله .
 - المعاملات في الإسلام : قال تعالى : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ . ٥٥
 - وسيصدر بإذن الله :
 - أركان الإسلام : الذي يعلمك كيف تعبد الله مخلصاً له الدين .
 - الأخلاق في الإسلام : التي ينبغي على كل مسلم أن يتنافس عليها .



١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١

[illegible]

● لا يستغنى عنه المسلم في حلة وترحاله .

